



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة د. الطاهر مولاي سعيدة

كلية الحقوق

مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر في

الشعبة حقوق

التخصص قانون إداري

بعنوان

مسؤولية الجماعات المحلية في حالة الكوارث الطبيعية

تحت إشراف الدكتور :

رقراقي محمد زكرياء

إعداد الطالب:

بن ويس أحمد

أعضاء لجنة المناقشة:

الأستاذ : فليح كمال عبد المجيد رئيسا.

الأستاذ : بن فاطمة بوبكر عضوا مناقشا .

الأستاذ : رقراقي محمد زكرياء مشرفا ومقررا.

السنة الجامعية 2019 – 2018

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

# الإهداء

إلى والدي الكريمين  
إلى إخوتي الأعزاء  
إلى كل أقاربي و أصدقائي  
إلى كل طالب علم  
أهدي هذا الجهد المتواضع و أتمنى أن يعود بالنفع على  
دراسي القانون

# شكر وتقدير

اشكر الله عز وجل أولا وأخيرا الذي وفقني لإتمام هذا العمل

كما أتقدم بالشكر الجزيل وفائق الاحترام والامتنان إلى الأستاذ المشرف

الدكتور " رراقي محمد زكرياء " الذي منحني من وقته الكثير ولم ييخل عليا بنصائحه  
وتوجيهاته وانتقاداته.

جزاه الله خيرا.

قائمة المختصرات :

ج.ر.ج.ج.د.ش.....جريدة رسمية جمهورية جزائرية ديمقراطية شعبية.

د.س.ن.....دون سنة النشر

د.ط.....دون طبعة

ص.ص.....من الصفحة إلى الصفحة

ص.....الصفحة

# المقدمة

الإنسان منذ وجوده على الأرض معرض للمخاطر والكوارث التي تهدد كيانه وممتلكاته سواء

كانت كوارث طبيعية أو تكنولوجية صناعية، وهذا كله ناتج عن التحول البيئي المناخي المتغير باستمرار لهذا العالم، وعليه فإن التفاعلات المعقدة التي تحدث لها آثار ونتائج خطيرة وكبيرة وفي بعض الأحيان مدمرة على الإنسان بصفة خاصة وعلى البيئة بصفة عامة.

ولكن يبقى تصورنا حول الكارثة محصورا في زوايا مختلفة، وذلك حسب كل بلد وإمكانياته المتوفرة لديها، وذلك من اجل التقليل أو التحكم في حجم الكارثة وكذلك طرق تنظيم التدخل والوقاية وتسيير الكارثة يتفاوت من دولة لأخرى، فهناك دولة لها إمكانيات متطورة ومتقدمة تركزها من اجل حماية شعوبها من الأضرار الناجمة عن هذه المخاطر، كما يوجد أيضا دول لها إمكانيات محدودة وقليلة الأمر الذي يخلف خسائر وخيمة، السبب راجع إلى سوء التنظيم أو عدم اتخاذ الاحتياطات اللازم أو طرق الوقاية.

إذا أخذنا الجزائر كدراسة حالة، فنجدها بحكم موقعها الجغرافي و كذلك اختلاف التضاريس و الأقاليم المناخية القاسية غير المستقرة ، النمو الديمغرافي والعمري جعلها عرضة للكوارث الطبيعية وبما أن الدولة الجزائرية كإقليم ذي خصائص جغرافية طبيعية وبشرية وسياسية، دولة وطنية حديثة النشأة، فقد شهدت خلال العقود الخمسة الماضية من وجودها، سلسلة أزمات وكوارث طبيعية كما حدث في تجربة زلزال الشلف الأصنام سابقا سنة 1980 م، وفيضانات العاصمة نوفمبر 2001 م، و زلزال بومرداس ماي 2003 م، وفيضانات واد مزاب أكتوبر 2008 م، وحرائق الغابات في منطقة أريزو سنة 2014 م. وبما أن الجزائر تطل على البحر المتوسط على طول شريط ساحلي، الأمر الذي

جعل حركة النشاطات التجارية المعتبرة للموانئ عرضة لحوادث بحرية ملوثة.

توجد بالجزائر العديد من الهيئات والمؤسسات ومراكز البحث والمراقبة، التي يمكن الاستفادة من حقل

تخصصاتها ونتائج أعمالها في التنبؤ والوقاية من مخاطر الكوارث المحتمل حدوثها، بل وأن تكون نواة

للتعاون والعمل المشترك بينها وبين مؤسسات عربية وعالمية ، كما تم اختيار الجزائر لإنشاء المركز

العربي للوقاية من مخاطر الزلازل ، مما يؤهلها أن تكون قادرة على التنبؤ بحدوثها.

وأمام كل هذا تعمل الجزائر على رسم خطط واستراتيجيات وقائية للحد من هذه المخاطر وكذا

التنسيق مع مختلف الجهات المعنية للتدخل ولمواجهة المخاطر والتصدي لها قبل حدوثها . وتعرض

الجزائر لمختلف أنواع المخاطر، سجلتها عبر تاريخها دفعها إلى البحث عن الأدوات المناسبة للتحكم

في هذه المخاطر وإدارتها ، وخاصة أن بنيتها القاعدية تتميز بهشاشة كبيرة في البنايات لعدة اعتبارات

، أهمها التمرکز بالقرب من الأقطاب الصناعية الكبيرة ، وعدم احترام معايير البناء.

إن الأزمات الناتجة عن حدوث الكوارث الطبيعية تعزز من شراكة الفاعلين في المجتمع بمختلف

هياكله.

ومن بين أهم الأدوات التي تبنتها السلطات الجزائرية للوقاية من الكوارث، وضع جملة من معايير

بتدعيم نظام التأمينات بوضع مجموعة من القوانين المؤطرة لإدارة تبعات المخاطر أهمها المرسوم

12 / 03 وهذا تاريخ إصداره 26 أوت 2003 ؛ وبداية العمل به في 2004 المتعلق بالالزامية

التأمينعلى الكوارث الطبيعية وتعويض الضحايا.

بالرغم من الجهود التي تبذلها السلطات الجزائرية في إيجاد الإطار التشريعي المناسب لمعالجة على

الأقل التبعات المادية للظاهرة ، إلا أن هذه الجهود تبقى غير معروفة حتى بالنسبة للمتخصصين ،  
وتعتبر غير كافية لإدارة حكيمة لمثل هذا النوع من المخاطر الكبرى ، لذلك لا بد من البحث عن  
أفضل المقاربات للتسيير الأمثل لهذه المخاطر والكوارث والحد من أثارها ، بهدف الحفاظ على الموارد  
المالية وممتلكات المجموعة الوطنية ، في إطار التنمية المستدامة.

### • إشكالية الدراسة:

من خلال موضوع الدراسة يمكن طرح الإشكالية التالية:

ماهي سياسة الجماعات المحلية في ظل التغيرات البيئية المناخية المحلية والوطنية؟ وماهي الآليات التي  
وظفتها لحماية المجتمع من الكوارث الطبيعية والخسائر المحدقة به من جراء كوارث طبيعية؟ وماهي أهم  
التنظيمات المكرسة من طرف المؤسسة المعنية بذلك؟ وماهي المواجهة المسطرة أثناء وقيل وبعد  
حدوث الكارثة؟

انطلاقا من السؤال الجوهرى السابق و لغرض الإحاطة بإحداثيات البحث واستشراف ثناياه يتوجب  
علينا أخذ مسلك:

### • أسباب اختيار الموضوع:

#### أولا : الأسباب الذاتية:

إن معظم الأبحاث تكون دوافعها مؤثرة وقوية تتعلق بشخص الباحث واهتماماته العلمية، أو تكون  
نتيجة لقراءته واطلاعه على حقائق جديدة لدراسة معينة، وبالنسبة لموضوعنا هذا، فهو دافع  
شخصي وموضوعي، فالذاتية الموضوع شيق يتفق مع رغباتنا في إظهار بعض من الحقيقة المغيبة على

العامة، وهي دور الدولة الحارسة على امن مواطنيها وممتلكاته بصفة عامة، ودور الجماعات المحلية بصفة خاصة في إطار رسم وتنفيذ الدولة لمخططات واستراتيجيات لتوفير الأمن الإنساني، كل هذا من اجل تعزيز ثقة المواطن بالإدارة وكذا توطيد علاقة المواطن بدولته، وتوطيد العلاقات ما بين الدول ضمن سياسة خارجية فعالة.

### ثانيا : الأسباب الموضوعية:

والأسباب الموضوعية ترتبط مباشرة بالمواضيع المطروحة للدراسة، والهدف منها التوسع فيها ودراستها من حيث التنفيذ والتقييم والتعقيب عليها، وموضوع هذا مثير للاهتمام، لما بذلته الدولة الجزائرية من جهد في وضع مخططات تدخل وقائية أثناء حدوث المخاطر للحد من أثارها ومسايرة المتغيرات الدولية، فكان الدعم ماديا ومعنويا لمختلف القطاعات المعنية للتدخل في حال وقوع كارثة، وفتح جسور الاحتكاك بمختلف الهيئات الدولية لتوفير مناخ نوعي للأفراد، وهذا كله لتحقيق السياسة العامة المسطرة من طرف الدولة في تعزيز الأمن المدني والتعاون الخارجي، وتحقيق الأبعاد الإنسانية. وكذلك من مبرراتنا لاختيار الموضوع، إضافة بحثية لكل من المديرية العامة للحماية المدنية والجماعات المحلية والمجتمع المدني، وباقي القطاعات المعنية بصفة مباشرة أو غير مباشر كالمؤسسة الوطنية العسكرية (الجيش الوطني الشعبي).

• أهمية الدراسة:

أهتق هذه الدراسة نابعة من ضرورة الاستجابة للتغيرات المتصارعة ، في مجال الكوارث الطبيعي على المستوى المحلي ، ومن اجل لفت انتباه المختصين والباحثين أننا نعيش في زمن التحالفات والتكتلات الدولي ، بغتق تحقيق المصلحة وضمان الأمن والتصدي لأتق مفاجئة غير متوقعة ، ضمن ظروف السجة المحطة المحلي والدولي .

والأهتق التي توليها الجزائر في الآونة الأخيرة بوضع خطط الوقاي من الكوارث الطبيعي والجماعات الإقليم على وجه الخصوص ، والدور المنتظر منها في تنفيذ قواعد العمران من خلال فرض احترام الإجراءات المنظمة للنشاط العمراني بمعي ضبط مخالفات العمراني وملاحقة المخالفين .

كما تكمن الأهتق أيضا في تنصيح المندوبي الوطني للأخطار الكبرى ، كهتق تسريع ومتابعة وتوجيه ووقاي وطريق .

ومن خلال القانون المتعلق بالوقاي من الكوارث الطبيعي والتعدلات المدرجة ضمن التشريعات المتعلقة بالعمران وكذا إنشاء المندوبي الوطني للكوارث الطبيعي يمكن اعتبارها تنويج للمجهودات والتجربة التي مرت بها الجزائر من خلال الأحداث والمخاطر المتكررة التي عاشتها وما نجم عنها من خسائر مادي وبشري .

أهداف الدراسة :

من المتفق على أن لكل دراسة أهتق وأهداف ، ودراستنا هذه لها أهداف علمي وأخرى عملي ، نسعى لتحقيقها أو الاقتراب من تحقيقها ، عن طريق الملاحظة والاستنباط تاليها بعد ذلك مرحلة

التقييم المحلي والتحليلي لدراسة النشاط والتأثير، وتمثل الأهداف العلمية لهذه الدراسة فتحها لي :

• تنوي الرأي العام للمسؤولين حول السلسلة العامة للجماعات المحلي، في ضمان الأمن المدني والحمايت للأفراد وكذا الممتلكات .

• تصور نظري يفسر دور الجماعات المحلي في رسم مخططات واستراتيجيات، وتعززي علاقتها بالمواطن التضامتي المحلي للحمايت من خطر الكوارث الطبيعي .

• التنسقي بين مؤسسات الدولة لمجابهة هذه الكوارث.

المشاركة الفعالة للمجتمع المدني ...

وسنحاول من خلال هذه الدراسة التركزي على الآليات التي تسخرها الدولة، بالمشاركة والتنسقي بين مختلف الفواعل، وكذا تظني أهم المخططات العملي للتصدي للمخاطر الكبرى في الجزائر، ومعالجة أهم المشاكل المرتبطة بها وتقديم بعض الاقتراحات التي يمكن أن تساهم في مواجهة الأضرار الناتجة عن المخاطر الكبرى .

• منهج الدراسة :

ولالإجابة على إشكالي البحث اعتمادنا على المنهج تحلي وصفي لأن الدراسة متعلقة بظاهرة توجد في الواقع وذلك بوصفها وصفا دقيقا، وكذا تحلي النصوص القانوني المتعلقة بها . وذلك بالاستناد على أهم التشريعات والقوانين في مجال إدارة ولمفني تسير الكوارث الطبيعي في الجزائر، والتنسقي بين مختلف المصالح والقطاعات المعرني بالتدخل والإسعاف (مخططات البلدي والولاي، الحمايت المدني).

- صعوبات البحث :
- نقص وانعدام المراجع المتخصصة فيها يخص موضوع البحث .
- عدم توفر المعطيات الإحصائية الدقيقة والمتعلقة بالتأمين على الكوارث الطبيعية في الجزائر .
- خطة الدراسة :

ومن أجل معالجة الإشكالات المطروحة، ولغرض دراسة هذا الموضوع ومحاولة الإلمام بمختلف الجوانب قسمنا بحثنا إلى فصول ومباحث وهي كالآتي :

**الفصل الأول :** تحت عنوان الإطار المفاهيمي للكوارث الطبيعية وإدارتها ، المبحث الأول تكلمنا فيه

عن ماهية الكوارث الطبيعية ، من خلال التطرق إلى مفهوم الكوارث الطبيعية ، أما المبحث الثاني

تحدثنا فيه إدارة الكوارث الطبيعية ومراحلها.

**الفصل الثاني :** تحت عنوان مجابهة الجماعات المحلية لكوارث الطبيعية من خلال تقسيمه إلى

مبحثين، الأول إستراتيجيات الجماعات المحلية في حالة وقوع الكوارث الطبيعية ، أما الثاني تعرضنا فيه

إلى التنظيحات المكرسة على المستوى المحلي و هيئات الوقاية المتواجدة في الجزائر.

الفصل الأول:

الإطار المفاهيمي للكوارث

الطبيعية وإدارتها

لا توجد منطقة أو مكان على سطح الأرض، لا يخلو من الكوارث، ناتجة عن الطبيعة أو عن السلوك البشري، التي تهدد الإنسان في حياته وممتلكاته، لكن مفهوم الكارثة، يختلف باختلاف درجة الخطر، بحيث تتغير حسب المكان والزمان وقوعها، وهذه الأخيرة أوجه تشابه وأوجه اختلاف مع المخاطر والأزمات، لذلك على الإنسان أن يستعد لمواجهة الكارثة المحدقة به بكل الوسائل والطرق المختلفة من اجل التصدي لمختلف أنواعها.

### المبحث الأول: ماهية الكوارث الطبيعية

تعد الكوارث الطبيعية من أخطر أنواع الكوارث التي تتعرض لها الكرة الأرضية في الآونة الأخيرة لما ينجم عن حدوثها من خسائر فادحة في الأرواح و الممتلكات، ويمتد تأثيرها إلى الأضرار بالاققتصاد القومي والاجتماعي للدولة التي تعرضت للحدوث الكارثة وقد تمتد إلى عدد من الدول العالم. ولهذا أصبحت الكوارث الطبيعية أهم أحد التحديات التي تواجه الإنسان في العصر الحاضر، وفي المستقبل القريب ومن هنا كان من الضروري الاهتمام بالأسلوب العلمي في دراسة الكوارث الطبيعية، ومحاولة وضع الخطط والبرامج اللازمة لمواجهة هذه الكوارث للحد من الخسائر الناجمة عنها، إلى جانب تدبير وتطوير الوسائل العديدة التي تختفي من الآثار الناجمة عن حدوث الكوارث الطبيعية، وتضافر جهود العلماء المهتمين بدراسات الكوارث الطبيعية على مستوى الإقليمي و العالمي.

### المطلب الأول: مفهوم الكوارث الطبيعية.

تغير مفهومها في السنوات الأخيرة نتيجة لحدوث العديد من الكوارث الطبيعية والصناعية والتي لم تكن من قبل وهذا يرجع إلى عدة عوامل.

### الفرع الأول: تعريف الكوارث الطبيعية.

"الكارثة هي حادثة كبيرة مدمرة وقعت بصورة فعلية و ينجم عنها اضرار فادحة و خسائر كبيرة في الممتلكات و الأرواح -في الجوانب المادية و في الجوانب المعنوية -قد تكون طبيعية ناجمة عن فعل

الطبيعة مثل الزلازل و العواصف و الفيضانات، و قد تكون فنية يتسبب فيها الإنسان بصورة عمدية أو بصورة غير عمدية (الإهمال) <sup>1</sup>.

كما تم تعريفها من قبل المنظمة الأمريكية لمهندسي السلامة بأنها "التحول المفاجئ، غير المتوقع في أسلوب الحياة العادية بسبب ظواهر طبيعية، أو من فعل إنسان تتسبب في العديد من الإصابات والوفيات والخسائر المادية الكبيرة." <sup>2</sup>

فالكارثة حدث مدمر فجائي يصيب جماعة غالبا ما تكون بفعل الطبيعة أي أنها حادث طبيعي ذي قوة غير عادية مثل الزلازل والفيضانات، تهدد المصالح القومية للبلاد وتخل بالتوازن الطبيعي للأمور، و تشارك في مواجهته كافة أجهزة الدولة.

و تعنى الكارثة فى اللغة العربية النازلة العظيمة والشدة، وجمعها الكوارث ويقال كارثة الكوارث أى أقلقته، وكرثة الامر أى أشتد عليه و بلغ منه المشقة.

وفى اللغة الانجليزية يجب التميز بين مصطلحين للكارثة هما Disaster / catastrophe وقد ورد فى معجم هينمان تعريف مصطلح Disaster بانه حدث فجائي خطير يسبب ضررا عظيما او خسائر فى الارواح مثل الزلازل والجفاف.

اما مصطلح Catastrophe فقد ورد فى نفس المعجم انها تعني شئ فى غاية السوء يحدث فجأة ويسبب غالبا شذائد عظيمة أو وفاة.

<sup>1</sup> -يوسف أحمد أبو فارة، إدارة الأزمات، إثراء للنشر و التوزيع، الأردن، ط 1، 2009، ص 49

<sup>2</sup> سامي حريز، زيد سلمان، إدارة الكوارث و المخاطر، دار الراجحة للنشر و التوزيع، الأردن، 2011، ص13

اما فى معجم (Study) ورد ان مصطلح Disaster يعني محنة فجائية كبرى كأن يقال لقد كان الفيضان كارثة مروعة مات فيه المئات من الاشخاص، اما مصطلح Catastrophe فقد ورد فى نفس المعجم انها تعني حادث فجائي غير متوقع يسبب معانات كبرى او محنة أو دمار. كذلك عرف المهتمون بدراسات الكوارث الطبيعية بالعديد من التعريفات نذكر منها ان الكارثة الطبيعية هي تأثير السريع و الفجائي للبيئة الطبيعية علي النظم الاقتصادية و الاجتماعية كما عرفت الكارثة الطبيعية بانها الحدث مركز مكانيا و زمانيا يهدد المجتمع او منطقة ما، مع ظهور نتائج غير مرغوبة نتيجة لانهايار الحدر او الحيطه التي فيها السكان<sup>1</sup>.

ويمكن تصنيف الكوارث الطبيعية وفقاً للعوامل المسببة لحدوث الكارثة إلى :

- كوارث جيولوجية وتشمل الزلازل، الاموج البحرية الزلزالية، البراكين.
- كوارث متهولوجية وتشمل العواصف، السيول، الفيضانات، الجفاف، التصحر، ارتفاع درجة الحرارة على سطح الأرض.

- كوارث جيومورفولوجية وتشمل الانهيارات الارضية، سقوط الصخور،
- كوارث بيولوجية و تشمل الامراض الوبائية و اخطار الجراد.

ويمكن تصنيف الكوارث الطبيعية وفقاً لسرعة تاتير الكارثة إلى :

- كوارث فجائية التاتير، وتشمل الزلازل، الأمواج الزلزالية، البراكين، العواصف الرملية والرعدية، السيول، الفيضانات.

<sup>1</sup> محمد صبري محسوب، ومحمد إبراهيم ارباب "الاحطار الكوارث الطبيعية الحدث و المواجهة جغرافية دار الفكر العربي" 2000 ص38

- كوارث بطيئة التايثو، وتشمل الجفاف، التصحر، زحف الكتبان الرملية، تاكل السواحل<sup>1</sup> وتصنف الكوارث من حيث شدتها الى درجات علي النحو التالي :
- كوارث بسيطة ويكون تأثيرها محدود داخل المحافظة أو المدينة ويمكن مواجهتها بإمكانيات المحافظة او المدينة مثل حدوث هزة .
- الكوارث المتوسطة، وهى كوارث يخرج نطاقها عن المحافظة أو المدينة ويستعان بوزير الحكـم المحلى للتنسق بين أجهزة الدولة حدوث زلزال بقوة متوسطة قد تؤدي إلى انهيار عدد محدود من المباني القديمة و تصدع مباني اخرى، وعدد من القتلى والجرح.
- الكوارث الشديدة، ويكون تأثيرها ممتد فى عدة محافظات وتحتاج امكانية الدولة بالاضافة الى بعض المعونات الخارجية و يكون المسؤول اعن السيطرة عليها رئيس مجلس الوزراء ، ووزارة الدفاع بما لديها من امكانيات ضخمة بالمقارنة بباقي اجهزة الدولة<sup>2</sup>.

### الفرع الثاني : خصائص الكوارث الطبيعية.

تتميز الكارثة الطبيعية على وجه الخصوص عن باقي الأخطار بما يلي:

- ✓ سرعة و تتابع أحداثها؛
- ✓ الدرجة العالية من التوتر؛
- ✓ الضغط النفسي و العصبي الهائل؛

<sup>1</sup>عزة احمد عبد الله (1) "اساليب مواجهة الكوارث الطبيعية مجلة مركز بحوث الشرطة اكاذمة مبارك للارمن العدد 21 ص 532  
<sup>2</sup>سهير العطار "المدخل الاجتماعي لدراسات الازمات بين التصورات النظرية و التطبيقات العلمية " دون سنة النشر جامعة عين شمس ص 37

- ✓ نقص البيانات و بالتالي المعلومات؛
- ✓ تستوجب ابتكار أساليب و نظم مواجهة غير مألوفة؛
- ✓ تتطلب نظام اتصالات على مستوى عالي جدا؛
- ✓ تحتاج إلى درجة عالية من التنبؤ؛
- ✓ في حالة وقوعها فإنها تترك آثار وخيمة جدا؛
- ✓ لا يمكن مواجهتها بل التقليل من حدة آثارها من خلال التوظيف الأمثل للطاقات والإمكانات المتاحة.

### الفرع الثالث: تمييز مفهوم الكوارث الطبيعية عن بعض المفاهيم المشابهة

لا تكاد تمر مدة زمنية قصيرة أو طويلة، إلا وتشهد منطقة من الكرة الأرضية كارثة بيئية سواء كانت مخاطر أو كوارث، تلحق أضرار بالإنسان والبيئة المحيطة به، وتؤدي في بعض الأحيان إلى مأس وويلات ومصائب كبيرة، وقد تكون غير محددة العواقب.

لكن هناك خلط بين مفهوم مصطلح المخاطر وبعض المفاهيم المتقاربة والمتداولة على الألسنة كالكوارث والأزمات، وسببها راجع إلى نوع من التقارب والتشابه الموجود بينهما (أولا) ولكن عند التعمق والنظر في مضمونها ومحتواها يظهر الفرق الشاسع والمعنى المختلف لكل منهما عن الآخر ( ثانيا) وكذا طريقة التعامل معهما.

أولاً: أوجه التشابه بين مفهوم المخاطر ومفهوم الكوارث والأزمات

التشابه الموجود بين كل من المخاطر والكوارث والأزمات هو تأثيرها على الإنسان، حيث يكون بدني

أو نفسي أو مادي، وقد يكون بسيطاً أو شديداً، كما يؤدي إلى القتل الترويع والتشريد وتدمير

الممتلكات ونشر الأمراض، ذلك راجع لمكان تواجد الإنسان أثناء حدوثها، ولها نفس التأثير على

البيئة كتغيير المناخ وانتشار التلوث بمختلف أنواعه.<sup>1</sup>

كما يمكن للمتخصصين التنبؤ بكل من المخاطر والأزمات بدقة، وكذا بعض وليس كل الكوارث

كالأعاصير الفيضانات والبراكين.<sup>2</sup>

في الأخير تبقى هذه الظواهر تهديد للإنسان في حياته وممتلكاته، ونجاته قائم على مدى استعدادة

لمواجهتها ومدى تطوير وسائل وطرق التصدي لها.

ثانياً: أوجه الاختلاف بين مفهوم المخاطر ومفهوم الكوارث والأزمات

يظهر الاختلاف جلياً بين المخاطر والكوارث والأزمات من خلال استعراض بعض النقاط التالية :

كاختلاف أسباب حدوث هذه الظواهر فالأزمات غالباً ما يخلقها الإنسان بنفسه، أما الكوارث

فتحدث نتيجة لأسباب طبيعية لا دخل للإنسان فيها كما يمكن أن تحدث بسبب تدخل الإنسان

<sup>1</sup> محمد نصر مهنا، دارة الأزمات، دون طبعة، مؤسسة شباب الجامعة، إسكندرية، 2003، ص، 1

<sup>2</sup> محمود توفيق محمد، حماية الإنسان في حالة الكوارث الطبيعية، الطبعة الأولى بدار النهضة العربية مصر، 2013، ص، 32

إما عمداً منه أو إهمالاً، أما المخاطر فتك ون إما لسبب الطبيعي أو بتدخل الإنسان كما يمكن أن تكون نتيجة لاشتراك كل من الطبيعة والإنسان معاً<sup>1</sup>.

تبقى المخاطر سابقة أو تمهيد لحدوث كل من الكارثة أو الأزمة، بحيث يمكن مواجهة وإدارة كل من الأزمة والكارثة والتقليل من حجمها، بعكس المخاطر التي لا يمكن إدارتها لأنها موجودة بشكل دائم وتشكل جزء من البيئة الطبيعية.

اختلاف نطاق تأثيرها الجغرافي والزمني فالأزمة والكارثة قد تكون محلية لمدة زمنية معينة كما يمكن أن تكون إقليمية أو عالمية بحيث تختلف باختلاف أسباب نشوءها، أما المخاطر فيمكن أن تكون لمدة زمنية قصيرة، أي مجرد تهديد كما يمكن أن يستمر لعدة أيام وشهور<sup>2</sup>.

اختلاف حجم ومدى الانتشار، فالكارثة مثلاً أكبر انتشاراً وتوسعاً من الأزمة التي يمكن أن تخص دوائر معينة وتكون على مراحل بآثار متوقعة، لكن آثار المخاطر أكبر مقارنة بالأزمة والكارثة من حيث الخسائر المادية والبشرية وكذلك بالنسبة للجهود المطلوبة لمواجهتها بحيث يشترك فيها العديد من الأطراف، محلية، إقليمية ودولية.

بالإضافة إلى ذلك يمكن أن تكون المخاطر سبباً في حدوث الكارثة أو أزمة معينة، وكما قد تكون الأزمة ناتجة عن حدوث كارثة معينة<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> محمد هيكل، مهارت إدارة الأزمات والكوارث والمواقف الصعبة، د ط، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، 2009، ص

<sup>2</sup> عباس أبو شامة المحمود، مواجهة الكوارث غير التقليدية، الطبعة الأولى المملكة العربية السعودية 1999، ص، 17

<sup>3</sup> محمود توفيق محمد، حماية الإنسان في حالات الكوارث الطبيعية، المرجع السابق، ص، 25

في الأخير وبعد أن استعرضنا الفروق الجوهرية التي تبين الفرق بين كل من مفهوم المخاطر والكوارث والأزمات، يمكننا القول أن الخلط بين هذه المفاهيم مازال موجودا في العديد من الكتب والأبحاث، ومن خلال هذه الفوارق نستنتج أن مفهوم المخاطر، لا يمكن أن يكون أبدا مرادفا لمصطلح الكارثة أو الأزمة، بل لا يتعدى كونه دالاً عليهما<sup>1</sup>.

### المطلب الثاني: أنواع الكوارث الطبيعية.

تنقسم الكوارث إلى ثلاثة أنواع رئيسية وهي:

#### الفرع الأول: الكوارث الطبيعية :

هي التي تتحكم فيها الطبيعة وليس للإنسان دخلا في أسباب وقوعها، ولكن قد يتسبب في زيادة حجم الخسائر المترتبة بالإهمال وعدم اتخاذ الاحتياطات الملائمة لتفادي الآثار أو التخفيف منها<sup>2</sup>، ومن أمثلتها:

✓ الزلازل أو البراكين؛

✓ الأعاصير و الفيضانات؛

✓ الانزلاقات والانهيارات الأرضية.

<sup>1</sup>محمود توفيق المرجع نفسه ص 32

<sup>2</sup>ماهر جميل, المساعدات الانسانية الدولية الطبعة الاولى دار النهضة العربية القاهرة 2009 ص 60

## الزلازل:

يمكن تعريف الزلزال بأنه اهتزاز مُفاجئٍ لسطح الأرض نتيجة إطلاق الطاقة المخزنة في باطن الأرض، ويحدث هذا الاهتزاز بسبب مرور الموجات الزلزالية عبر صخور القشرة الأرضية، وتعد مناطق الصدوع الجيولوجية وأهمها التي تقع على حدود الصفائح التكتونية الضخمة المكونة للقشرة الأرضية موطناً هاماً لنشأة الزلازل وبحلول القرن العشرين ازداد الاهتمام بالزلازل وآلية حدوثها، حيث ظهر علم يقدم دراسات علمية لجميع جوانب الزلازل ويُعرف بعلم الزلازل. قوة الزلازل تمثل قيمة قوة الزلزال مقدار الطاقة الزلزالية المحررة نتيجة حدوث الزلزال، وتعتمد قوة الزلازل على عدة خصائص فيزيائية مثل: اللحظية الزلزالية، والمساحة التي تكسرت على امتداد مستوى الصدع، ومقدار حركة أو إزاحة الصدع أثناء حدوث الزلزال، وصلابة الصخر. ويُقاس قوة الزلازل بواسطة مقياس ريختر الذي ابتكره عالم الزلازل الشهير تشارلز ريختر، وهو مقياس لوغاريتمي مدرج إلى 10 درجات، حيث تمثل كل درجة قوة زلزال قيمتها عشرة أضعاف الدرجة التي قبلها، ويعتمد هذا المقياس في الأساس على قياس سعة أو حجم أعلى الموجات الزلزالية الناتجة عن الزلزال، ويطلق على الزلازل التي تساوي قوتها 8 درجات أو أكثر بالزلازل العظيمة والتي تتسبب بأضرار هائلة وواسعة، ويحدث هذه النوع من الزلازل مرة واحدة في العام وفي مكان ما على كوكب الأرض، أما الزلازل التي تساوي قوتها 7 درجات فتتسبب بأضرار شديدة وواسعة أيضاً وتعرف بالزلازل الرئيسية، وتمثل الزلازل التي قوتها 6 درجات الزلازل القوية.

## أسباب تشكُّل الزلازل :

لا تحدث الزلازل من تلقاء نفسها، بل تتشكل بفعل تأثير قوى كبيرة وإطلاق للطاقة بشكل مفاجئ، والتي بدورها تُحدث ضرراً كبيراً في البنية التحتية والموارد البشرية للمنطقة المحيطة، وتحدث معظم الزلازل بسبب القوى الطبيعية التي تؤثر في منطقة محصورة في باطن الأرض، وقد تساهم الأنشطة البشرية في بعض الأحيان بحدوث الموجات الزلزالية، ونذكر فيما يأتي كيفية تأثير بعض هذه القوى والأنشطة على حدوث الزلازل.

- **نظرية الارتداد المرن**: فقد صاغ العالم الأمريكي هاري ريد هذه النظرية بعد الزلزال الذي حصل في مدينة سان أندريس عام 1906 م، وتنص هذه النظرية على أنه عند تعرض الصخور إلى ضغط أكبر من قدرتها على التحمل يحدث لها انكسار مفاجئ، ينتشر هذا الانكسار بسرعة عبر الصخور في نفس الاتجاه أو باتجاهات مختلفة في المناطق الضعيفة وبالتالي حدوث زلزال يعرف باسم "الزلزال التكتوني".

- **تأثير حركة الصدوع**: بالإضافة إلى تأثير ضغط الصخور في حدوث الموجات الزلزالية، فإن حركة الصدوع بشكل جانبي أو عمودي تلعب دوراً هاماً في تشكُّل الزلازل. تأثير النشاط البركاني: للبراكين دور في تشكُّل الزلازل والموجات الزلزالية، وتعرف الزلازل الناتجة عن النشاط البركاني باسم "الزلازل البركانية"، حيث تُهزّ الطاقة المخترنة الصفائح الصخرية ظوتكوّن الزلازل، وتنتج هذه الطاقة عن الحرارة التي توفرها الصهارة المتحركة أو عن إطلاق الغازات الموجودة تحت الضغط.

- الأنشطة البشرية: ففي بعض الأحيان قد تحدث الزلازل بسبب الأنشطة البشرية، وتمثل بالانفجارات والتجارب النووية على أعماق كبيرة، وعمليات التعدين التي تؤدي إلى إزالة الصخور مما يسهم في تغيير مستويات الضغط ، وملء الخزانات، وعمليات حقن السائل في الآبار العميقة. تأثير حدوث الزلازل تختلف الآثار الناتجة عن حدوث الزلازل تبعاً لقوتها ومدى كفاءة البنية التحتية والكثافة السكانية للمنطقة المحيطة، ويمكن تقسيم تأثير حدوث الزلازل إلى قسمين رئيسيين هما :

- تأثيرها على تضاريس الأرض: فقد تسبب الزلازل بحدوث تغيرات لسطح الأرض مثل حركة الأرض الجانبية أو العمودية على طول منطقة الصدوع، وبعث الانهيارات الأرضية والتدفقات الطينية، بالإضافة إلى ميلان الأرض وتغير ارتفاعها وتغير في تدفق المياه الجوفية. وقد تسبب الزلازل أيضاً في حدوث حركات متذبذبة لمياه البحيرات أو الخلجان تستمر لساعات أو حتى مدة يوم أو يومين، كما حدث في زلزال لشبونة الكبير عام 1755 الذي أدى إلى تولد ذبذبات في مياه القنوات والبحيرات في مناطق بعيدة مثل أسكتلندا والسويد.

- تأثيرها على البشر والبنية التحتية: حيث يؤدي حدوث الزلازل الكبيرة والقوية إلى إلحاق الضرر بالأرواح والممتلكات والجسور والسدود وسكك الحديد وغيرها. ومثال ذلك، ما حدث في إندونيسيا في 26 ديسمبر عام 2004 م، حيث تسببت الإزاحة المفاجئة في قاع البحر بتغير مفاجئ لكمية الماء، مما أدى إلى تشكُّل موجات ذات ارتفاعات كبيرة قد تصل لعشرات الأمتار مسببة الدمار لكل ما يعترض طريقها وقد أطلق عليها اسم "أمواج تسونامي"، وقد أدت

إلى قتل ما يقارب 200 ألف شخص، بالإضافة إلى إلحاق أضرار كبيرة بالمباني والجسور وخطوط الأنابيب والسكك الحديدية والسدود والهياكل الأخرى. مؤشرات احتمال حدوث زلازل لا يمكن للبشر تحديد لحظة حدوث الزلازل بالضبط، فهي تمثل حدثاً كونياً وطبيعياً لا يعلم وقت حدوثه إلا خالق الكون سبحانه وتعالى، وقد يتنبأ العلماء والجيولوجيون بحدوث زلزال في منطقة ما في المستقبل، ويستند هذا التنبؤ على علم احتمالي، أي أنه يصعب تحديد ساعة أو لحظة حصول الزلزال، فقد يكون بعد ساعة أو بعد يوم أو أسبوع أو شهر أو سنة أو عشرات السنوات .

ويستند العلماء عند التنبؤ بحدوث زلزال في المستقبل على عدة عوامل وهي :

مواقع الصدعات الموجودة وأشكالها .

فترة تكرار حصول الزلازل .

التاريخ الزلزالي للمنطقة .

المراكز السطحية لهذه الزلازل .

النشاطات الزلزالية التي تسجلها محطات وأجهزة رصد الزلازل .

موقع المنطقة والتركيب الجيولوجي لها<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> اسامة حسين شعبان اخطا الكوارث البيئية دار الفجر لنشر والتوزيع؛ مصر 2001؛ ص 21

• الفيضانات:

- تعريف الفيضانات: هو تراكم أو تزايد المياه التي تغمر الأرض وبمعنى "المياه المتدفقة"، يمكن أيضا أن تنطبق على تدفق من المد والجزر. يأتي الفيضان غالباً بسبب هطول الأمطار الغزيرة وقد تنجم عن زيادة حجم المياه في مجرى مائي، مثل النهر أو البحيرة، والتي تتجاوز أو تتعدى الجبايات، ونتيجة لذلك يتعدى بعضا من الماء حدوده الطبيعية وأغلبها تكون ضارة، لأنها تتلف المنازل، وقد تسبب في جرف الطبقة العليا للتربة، وتفيض الأنهار والبحار على الشواطئ. يجب على الدول المعنية التنبؤ بهذه الحالة ثم تخلي المنطقة وبعد الفيضان تبني سدا للمياه ورغم أن حجم بحيرة أو هيئة أخرى للمياه سوف تختلف مع التغيرات في الأمطار الموسمية وذوبان الثلوج، وأنها ليست كبيرة، إلا إذا كان هذا الفيضان غمر المناطق البرية والتي تشكل خطرا على الأراضي التي يقطنها الإنسان كقرية أو مدينة أو أي مناطق سكنية أخرى. ويعتبر وأشهر فيضان في التاريخ هو الطوفان الذي حدث في عصر نبي الله نوح عليه السلام.

ويمكن أيضا أن تحدث فيضانات في الأنهار، عندما تكون قوة جريان النهر إلى درجة كبيرة يتدفق النهر خارج القناة، ولا سيما في انعطافات أو تعرجات ويسبب ضررا على المنازل والمتاجر على طول هذه الأنهار. أضرار الفيضانات يمكن أن يكون القضاء عليها عمليا بالتحرك بعيدا عن الأنهار وغيرها من المسطحات المائية، مع الأخذ في الاعتبار، والناس يعيشون ويعملون بالمياه لالتماس الرزق والاستفادة من المكاسب لسهولة ورخص السفر والتجارة من خلال قرب ماء. أن البشر لا تزال

تسكن في المناطق المهددة بأضرار الفيضانات وهذا دليل على أن استفادة الذين يعيشون بالقرب من المياه تفوق أضرار الفيضانات المتكررة.

### الأنواع الرئيسية للفيضانات:

#### -الفيضانات النهرية :ومنها مايلي:

\*أنواع بطيئة : تتكون من هطول الأمطار المستمر، أو ذوبان الثلوج بسرعة تتجاوز قدرة قناة النهر . وتشمل الأسباب الأمطار الغزيرة الموسمية، والأعاصير الاستوائية والبراكين، والرياح والأمطار الحارة التي تؤثر على تجمع الثلوج .العقبات غير المتوقعة للصرف، مثل انهيار ارضى ،أو ثلجي، أو من الحطام يمكن أن يسبب بقاء الفيضانات النظري للعرقلة.

\*أنواع سريعة : يشمل الفيضانات الناجمة عن هطول الأمطار (كثافة العواصف الرعدية ) أو الافراج المفاجئ من المنبع وراء مصادرة خلف السد، والانهيارات الأرضية، أو الجليدية.

#### -الفيضانات الساحلية:

بسبب العواصف الشديدة البحرية، أو نتيجة لخطر آخر) مثل تسونامي أو إعصار اندفاع العواصف، وإما من الأعاصير المدارية أو الإعصار خارج المدار، ويندرج ضمن هذه الفئة.

فيضانات كارثية نجم عن حدث كبير وغير متوقع مثل انهيار سد، أو نتيجة لخطر آخر مثل زلزال أو انفجار بركان.

السيول الموحلة هي الفيضانات الناتجة في الأراضي الزراعية.

السيول الموحلة ينتج عن تراكم الجريان السطحي على أرض زراعية . ثم فصل رواسب الجريان السطحي والتي تكون كمادة معلقة السيول الموحلة يتم اكتشافها على الأرجح عندما تصل إلى المناطق المأهولة بالسكان . السيول الموحلة تعتبر عملية انهيار أرضي، والخلط مع التدفقات الطينية التي تنتج عن التحركات الجماعية ينبغي تجنبه.

### إجراءات لمواجهة الفيضانات:

حصر المناطق المهدة بهذه الكارثة بشكل جغرافي و طبوغرافي) المناطق القريبة من الأودية والأنهار والواقعة في أحضان المرتفعات.

عدم تعمير المناطق المعرضة لهذه الخطر من خلال إحداث ما يعرف بالمنحططات الوقائية من الكوارث الطبيعية المعروفة التي تحدد المناطق التي يمنع فيها البناء نهائيا، أو المناطق التي يمكن البناء فيها وفق شروط تقنية جد خاصة) توفير ممرات كافية للمياه في حالة الفيضان مثلا (...ويمكن اعتبار هذه الإجراءات نظاما عمرانيا خاصا بالمناطق المهدة بالفيضانات.

-حماية ممرات المياه بشكل مستمر بتنظيفها وإزالة الحواجز الترابية والصخرية الموجودة فيها لتسهيل حركة المياه، وضمان عدم تجمعها في نقطة معينة.

-إنجاز مشاريع صرف المياه في شكل قنوات حماية تحيط بالمناطق والمدن التي تقع في أسفل مرتفعات أو في مصبات الروافد والأودية الصغيرة...

-تشجير المناطق المهدة بالفيضانات لأن ذلك يحافظ على تماسك التربة وثباتها، ويقلل من حركة نل الطمي الذي يعتبر من أهم أسباب الفيضانات.

- دور الإعلام في نقل نشر الإجراءات والسلوكات اللازم إتباعها قبل وبعد كل فيضان حتى لا تتزايد آثار الكارثة، ويمكن اعتبار هذا تحضيراً نفسياً للكارثة<sup>1</sup>.

### الفرع الثاني : كوارث طبيعية من صنع البشر :

يلعب العنصر البشري دوراً رئيسياً في وقوعها وهي إما أن تكون من صنع البشر عمداً، أو سهواً، بالإضافة إلى العوامل التقنية الأخرى نتيجة الإهمال و التراخي و سوء الاستخدام و تدعى بالكوارث التقنية أو التكنولوجية، حيث أن هذا النوع يمكن التحكم في أسباب وقوعه و من أبرز أمثله حوادث تلوث البيئة مثل تسرب الإشعاعات النووية أو تسرب النفط في البحر كما جرى في خليج المكسيك<sup>2</sup>.

- **التلوث** : يعتبر التلوث ظاهرةً عالميةً واسعة الانتشار، وتعني إلحاق الأذى بالبيئة وعناصرها ومواردها من خلال مجموعةٍ من الملوثات، الأمر الذي يؤدي إلى اختلال واعتلال الطبيعة بشكلٍ مباشرٍ أو غير مباشرٍ بكل مكوّناتها من أرضٍ، وماءٍ، وهواءٍ، ونباتاتٍ، وحيواناتٍ، وتتعدد أصناف الملوثات فمنها الملوثات الغازية كالدخان أو المواد السائلة مثل مياه صرف الصحي أو المواد الصلبة كالنفايات، وفي هذا المثال سنتحدث عن التلوث وأنواعه ومصادره، وطرق الحدّ منه، وتخفيف آثاره السلبية بشيءٍ من التفصيل .
- مصادر التلوث يقسم التلوث إلى نوعين، وهما :

<sup>1</sup> ابراهيم بن سليمان الاحيدب؛ الكوارث الطبيعية وكيفية مواجهتها دون طبعة؛ مكتبة فهد الوطنية الرياض 1428ص 85

<sup>2</sup> Louis dange, risque majeur catastrophe, d'un auxiliaire privilégié, paris .2003.p34

**التلوث الطبيعي:** وهو التلوث الذي يحدث نتيجة الظواهر التي تحدث في الطبيعة والتي لا يتدخل الإنسان فيها مثل الزلازل، والرياح، والأعاصير، وغيرها من الأمور التي تلوث الأجواء بالتراب والرمل .

**التلوث الصناعي:** وهو التلوث الناجم عن نشاطات الإنسان المختلفة وسلوكياته، خاصة في المجالات الصناعية المختلفة، وتعد مخلفات المصانع من أهم مصادر هذا التلوث .

**أنواع التلوث : ومنها:**

**تلوث الماء:** وهو فساد الماء بحيث يصبح غير صالح لاستعمال الإنسان، ولأن الماء هو عماد الحياة لكل المخلوقات والكائنات الحية فإنّ تلوثها وفسادها أشدّ الأزمات والمشاكل على الإطلاق لأنه يهدد صحة الإنسان، وفي أحيان كثيرة يهدد حياته، ويعدّ الازدحام السكاني من أهم أسبابه، بالإضافة إلى تصريف المياه العادمة وإلقائها في البحار النظيفة .

**تلوث الهواء:** ويعني تلوث الجو بالمواد الكيماوية المختلفة والغازات والتي تشمل أول أكسيد الكربون والكلوروفلوروكربون وغيرهما، ويحدث نتيجة الصناعة والحروب على سبيل المثال .

**تلوث التربة:** وهو التلوث الذي يفسد التربة بالمواد الكيماوية التي تتسربها من المصادر المختلفة مغيراً من خصائصها، ومؤثراً بشكلٍ سلبي على كل المخلوقات التي تعيش فوقها، ويحدث نتيجة الإفراط في استخدام المبيدات الحشرية .

التلوث الضوضائي: هو التلوث الناتج عن المصادر المزعجة والتي تنشر الفوضى وتسبب الضيق

والانزعاج لكل من حولها، وتعتبر السيارات مصدرها الرئيسي عبر العالم .

الحد من التلوث هناك العديد من السلوكيات التي من شأنها أن تقلل من حدة مشكلة التلوث، وهي :

- نشر الوعي بين الناس بأسباب وأخطار التلوث وآثاره السلبية من خلال المؤسسات والدولة

نفسها - .إبعاد المصانع بانبعاثاتها ومخلفاتها عن المناطق المأهولة بالسكان .

-وضع الفلاتر على صنابير المياه، والتي تعمل على تنقية الماء قبل شربه .

-تقليل استخدام المبيدات والأسمدة الزراعية التي تنقل المواد الكيماوية للتربة ومحاصيلها مهددةً بذلك

حياة متناولها .

-إبعاد مياه الصرف الصحي عن الآبار الارتوازية ومصادر المياه النظيفة حتى لا يحصل تلوث

للماء<sup>1</sup>.

#### • الحرائق:

عُرِفَت هذه الظاهرة في الماضي بأسماء مختلفة أبرزها حرائق الغابات أو حرائق البراري (Wildfire)

لكن هذه المصطلحات لا تعكس حقيقة هذا النوع من الكوارث و لهذا يُطلق عليه اليوم اسم

العواصف النَّارِيَّة . هذه التسمية تُمثِّل بطريقة صحيحة قوَّة هذه الحوادث لأن هذه الأخيرة تتمتَّع

بخصيَّات تمتاز بها العواصف المناخيَّة الإعتياديَّة كالأعاصير مثلاً . نذكر من هذه الخصائص استحالة

السَّيطرة على هذه الحرائق إذا وقعت بالإضافة إلى الدَّمار الذي تُلحقه بالبشر والحجر . تتعدَّد أنواع

<sup>1</sup>اسامة حسين شعبان؛مرجع سابق ص31

العواصف التّارئة وتنشأ، إجمالاً، من تلقاء نفسها في الطّبيعة والمناطق الحرجية التي تحتوي على كمية كبيرة من النّبات السّريع الإشتعال ولهذا السّبب تتأخّر فرق الطّوارئ للتّدخل ما يُصعّب مهمّتهم في إخماد النّار.

### أسباب الحرائق:

تنقسم أسباب هذه الحرائق إلى مجموعتين،

الأولى طبيعيّة وتضم ضربات الرّعد التي تُطلق الشّارة الأولى، إلى جانب البريق الذي يَنتج عن الأحجار المتدحرجة، الإشتعال التلقائي والثّورات البركانيّة .

أمّا المجموعة الثّانية فهي الحرائق التي يُسببها الإنسان بطريقة مباشرة أو غير مباشرة من خلال الحريق المتعمّد، السّجائر المرمية في الطّبيعة، النّار المهملة بدون رقابة، الشّارة النّاتجة عن سلك كهربائي مقطوع، و قطع مساحات شاسعة من الأشجار، كما أن الحطب المهجور بين النّبات يُسرّع الحريق ويُساعد على نموّه .

وتجدر الإشارة إلى أن هذه الأسباب تختلف بحسب المناطق لأنّها متعلّقة بطبيعة الأرض، نوع التّربة والوضع المناخي العام في هذا الجزء من العالم.

### أضرار الحرائق:

تؤدّي حرائق الغابات إلى تدمير الأنظمة البيئية التي تعيش بداخلها بالكامل حيث لا يتبق سوى الرماد و تؤدّي إلى موت الكائنات الحية بداخلها أو هجرتها إلى أماكن أخرى و كذلك تؤدّي حرائق الغابات إلى فقدان العديد من الأخشاب القيمة التي تصل أعمارها إلى مئات السنين مما يؤدّي إلى

الخسائر المادية الكبيرة للدول التي تحتويها بسبب أهمية الأخشاب في صناعة العديد من المواد الخام . كما تشكل حرائق الغابات عامل كبير من عوامل الزحف الصحراوي للقارات حيث تمثل الغابات موانع لزحف الكثبان الرملية تمثل العديد من مصادر التربة الخصبة و كذلك تتسبب الحرائق في تدمير العديد من المناطق السكنية المجاورة للغابات.

### فوائد الحرائق:

الجميع يعلم أن الحرائق ما هي إلا مصائب، ولكن من الغريب أن يكون هناك فوائد ومنافع من احتراق الغابات . فمن أهم فوائدها هو التخلص من بعض الأشجار الكثيفة التي تحجب الضوء عن بقية النباتات والأشجار والتي لا تعطيها الفرصة للنمو والانتشار، وكذلك النباتات التي تعتمد في تكاثرها على الحرائق مثل مخاريط بذور بعض أنواع الصنوبر التي لا تفتح سوى في درجات الحرارة العالية، ولذلك فهي تساهم بتشكيل غابات جديدة في مساحات جديدة، وبهذا تنشأ حياة جديدة مع أماكن نمو الأشجار . وتقوم الحرائق أيضا بالقضاء على العديد من الحشرات التي تعيش متطفلة داخل جذوع الأشجار متنقلة بينها لإصابتها بالعدوى، لذا فإن هناك بعض الحقائق التي يقوم المسؤولون عنها بعمل بعض الحرائق المصطنعة لتحقيق الفائدة المرجوة منها.

### طرق مكافحة الحرائق:

تسعى معظم الدول بالتعاون مع هيئات مكافحة الكوارث الطبيعية و الأمم المتحدة إلى مقاومة حرائق الغابات و الحد من انتشارها كما يحدث في بعض الدول بهدف زيادة مساحة الأراضي الزراعية للحصول على المحاصيل و من وسائل مكافحة حرائق الغابات لدى الدول المتقدمة وحدات

التدخل السريع للمساعدة في إطفاء حرائق الغابات حيث تعتمد هذا الوحدات على العديد من الوسائل لإطفاء الحرائق مثل استخدام المواد المضادة للنيران و هي عبارة عن أملاح غير سامة لمقاومة النيران و كذلك المياه و تعتمد أيضا على طائرات مجهزة بمواد للإطفاء و معدات الحفر التي تستخدم في إزالة أجزاء من الغابة للحد من إنتشار الحريق و أيضا من وسائل إيقاف الحرائق إشعال فرق الأطفاء لبعض الحرائق الصغيرة في طريق الحرائق لتعترض طريق إنتشارها<sup>1</sup>.

### الفرع الثالث : كوارث طبيعية مهجنة :

وهي نوع مهجن ومركب من النوعين السابقين و فيها تبدأ الكارثة بفعل العامل البشري، ثم تلعب الطبيعة فيها دورا كذلك مثل الإهمال الذي يؤدي إلى انهيار السدود، و بالتالي الفيضانات، أما الحالة العكسية و التي تبدأ الكارثة فيها بفعل الطبيعة ثم يلعب العامل البشري دورا ثانيا فيها و من أهم الأمثلة على ذلك زلزال فوكوشيما الذي ضرب اليابان.

### المبحث الثاني :إدارة الكوارث الطبيعية ومراحلها.

تعتبر إدارة الكوارث الطبيعية عملية طويلة تحتوي على العديد من عمليات التخطيط والنشاطات وأخذ القرارات والتجربة والممارسة، وهي تغطي المسافة الكبيرة بين الإجراءات الوقائية وصولا إلى الإجراءات العلاجية المتأخرة، لذلك فإن أي خطة مدروسة وناجحة على المستوى الوطني لإدارة الكوارث والأزمات يجب أن يتداخل معها دور العديد من الجهات ذات العلاقة.

<sup>1</sup> أسامة حسين شعبان مرجع سابق ص50

## المطلب الأول: إدارة الكوارث الطبيعية

تتسم الكوارث الطبيعية بعدة سمات حدوثها فجأة الى جانب التطور السريع الاحداث ؛وضيق الوقت المتيسر لاتخاذ قرار بالاضافة المتطلبات الادارة والتي تشتمل على عدة نقاط لادارتها

### الفرع الأول: تعريف إدارة الكوارث

أولاً -التعريف: هي عبارة عن مجموع الإجراءات والخطوات الضرورية واللازمة للتعامل مع وضع غير طبيعي أو غير عادي، وذلك بهدف تقليل الأضرار والخسائر في الأرواح والممتلكات لأقصى حد ممكن.

ثانياً -التخطيط الاستراتيجي للكوارث<sup>1</sup>

#### 1- مفهوم الخطة الإستراتيجية للكوارث:

هي مجموعة من الترتيبات والتنظيمات والاستعدادات المتفق عليها للتعامل مع الكوارث قبل وقوعها و في أثناء حدوثها وبعدها، ويمكن تطبيق عملية التخطيط الإستراتيجي للطوارئ على المؤسسات والمنظمات أو على الأحياء والمجتمعات وكذلك على المستوى الوطني بشكل عام.

#### 2-متطلبات التخطيط للكوارث:

✓ الإدراك والاقتناع بوجود المخاطر؛

✓ إدراك المؤسسات والمجتمعات وصانعي القرار بأهمية إدارة الأزمات والكوارث ووضع خطة

الطوارئ؛

<sup>1</sup> -سامي محمد هاشم حريز، ادارة الكوارث و المخاطر،دار الراهة للنشر والتوزيع الاردن2011؛ ص20

✓ ضمان تطبيق الخطة بقوانين مسنة لذلك؛

✓ تحديد جهة أو لجنة محددة مسؤولة عن وضع وتنفيذ عملية التخطيط .

ثالثا - طبيعة وأهداف إستراتيجيات تقليل التعرض للكوارث الطبيعية:

نظرا للآثار التدميرية الناجمة عن الكوارث فإنه من الضروري أن تقوم المؤسسات المختلفة بتخطيط

برامج الاستعدادات لمواجهة الكوارث والتخفيف من آثارها قدر الإمكان.

### 1- طبيعة إستراتيجيات تقليل التعرض للكوارث الطبيعية :

تتفاوت طبيعة الإستراتيجيات بحسب:

❖ نوع الكارثة التي يتعرض لها البلد؛

❖ توافر الموارد البشرية وغير البشرية؛

❖ قوة المؤسسات الموجودة في البلد.

### 2- أهداف إستراتيجيات تقليل التعرض للكوارث الطبيعية :

فمن بين أهداف استراتيجيات تقليل أخطار الكوارث:

❖ تقليل حدوث الكوارث التي يمكن تفاديها؛

❖ تقليل تأثير تلك الكوارث، من حيث المساحة وعدد المتضررين؛

❖ تفادي احتمال زيادة فقر الأسر التي قد تفقد أصولها وسبل معيشتها؛

❖ تفادي أو تقليل خطر انقطاع عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية .

رابعا - بناء إستراتيجية فعالة لتقليل التعرض للكوارث الطبيعية: لكي تكون هذه الاستراتيجيات فعالة لا بد أن يكون لها منهجا من مرحلتين:

❖ إجراءات قصيرة الأجل للاستجابة السريعة والفعالة عند حدوث الكارثة؛

❖ إجراءات طويلة الأجل لتقليل التعرض للكوارث .

### 1- الإجراءات قصيرة الأجل: من بين عناصر الإستراتيجية القصيرة الأجل لإدارة الكوارث:

✓ الإنذار المبكر والتنبؤ بالكوارث: هو نظام لإعطاء معلومات مسبقة حول احتمال حدوث كارثة

متوقعة،

✓ تقدير الأخطار: ويشمل معلومات كمية ونوعية تفصيلية؛

✓ برنامج التأهب لمواجهة الكوارث: والذي يحدد الإجراءات التي ستتخذ، والمسؤوليات والترتيبات

✓ المؤسسية، وكذلك الموارد والسياسات والإجراءات التي ينبغي تجهيزها، وتشغيلها عند حدوث

الكارثة.

### 2- الإجراءات طويلة الأجل: على المدى البعيد، نجد أن إستراتيجيات التنمية المستدامة والسريعة

التي تنطوي على خطط للحد من الكوارث وتدابير لتخفيف آثارها، هي أكثر الطرق نجاحا للحد من

التعرض للكوارث على المستويين المحلي والدولي، فإدماج استراتيجيات الحد من أخطار الكوارث في

خطط التنمية، يكفل بذل الجهود لتخفيف وطأة الكوارث بصورة مستمرة، وبالتالي الحد من أي

انقطاع محتمل لجهود التنمية بسبب تكرار الكوارث.

وفي الجزائر، هناك عدد من المشروعات طويلة الأجل لتقليل المخاطر، جاري تنفيذها، وتستهدف

هذه المشروعات تعزيز الإطار المؤسسي للكوارث والاستجابة للكوارث المفاجئة ورسم خريطة

للمخاطر، ويتضمن الشركاء في هذه المشروعات عد من الوزارات والهلال الأحمر الجزائري.

### الفرع الثاني: خطوات إدارة الكوارث الطبيعية.

إن عملية التخطيط لإدارة الكوارث تتكون من مجموعة من الخطوات للتعامل مع مختلف الكوارث.<sup>1</sup>

أولاً-الشروع في إدارة الكوارث: إن العملية الطبيعية لإدارة الكارثة عادة ما تبدأ بعد حصول كارثة

كبيرة زلازل، فيضانات، أعاصير، وهذه الكارثة تعمل كمحفز لاتخاذ الإجراءات والاحتياطات

وتتضمن الآتي:

**1-سن القوانين والسياسات:** إن سن القوانين والسياسات عادة ما تكون من تخصص الحكومة في

أي دولة من الدول، ويتم تحديد المسؤوليات المختلفة للمعنيين بإدارة الكوارث والسلطات المختلفة

وتتميز عادة بالآتي:

- أنها إستراتيجية تعتمد على تحقيق أهداف طويلة الأمد؛
- تحدد المسؤوليات المختلفة للوصول للغايات والأهداف؛
- يمكن أن توصي بممارسات معينة وأن تحدد معايير لاتخاذ القرارات .

<sup>1</sup> سامي محمد هشام حريز، إدارة الكوارث والمخاطر، مرجع سابق، ص 206 - 207

2- **تعريف المهمة:** عند البدء بوضع خطة الطوارئ يجب تحديد المهمة وتحديد الأهداف ومجالات خطة الطوارئ، كما يمكن الاستفادة من الاحتمالات و التوصيات السابقة في وضع أهداف الخطة الإستراتيجية.

3- **تشكيل فريق العمل:** يجب الأخذ بعين الاعتبار عند اختيار فريق العمل ما يلي:

- اختيار الأعضاء ممن سيكون لهم دور في تنفيذ الخطة الإستراتيجية؛
- اختيار من لهم دراية بإدارة الكوارث واضطلاع بالمسؤوليات المختلفة؛
- أن يكونوا من ذوي المراكز وأصحاب القرار .

4- **شرح المسؤوليات والإمكانيات وتحليل الموارد:** يجب التأكد من أن هناك شرحا وافيا لكل

جهة حكومية أو منظمة في حالة حصول كارثة وكذلك مسؤولية كل فرد في المؤسسة في التعامل معها، ومن المهم جدا أن تتطابق المهمات والمسؤوليات لكل فرد في أي منظمة مع مسؤولياته ومهامه في عمله اليومي بقدر الإمكان.

ثانياً - **المخاطر المحتملة والكوارث التي قد تنتج عنها:** تبدأ بجمع المعلومات عن الكارثة المحتملة

وإعداد الخرائط ، ومن ثم يتم إجراء دراسات لتقييم قابلية الإصابة للإنسان والممتلكات وبالإضافة إلى تقدير وتقييم الإمكانيات والمصادر المحلية ويتطلب ذلك:

- تحديد المخاطر و عواملها؛
- تحديد المشاكل المحتملة لكل حالة من حالات الطوارئ و أسبابها؛
- تطوير إستراتيجية الوقاية وإستراتيجية التعامل والخروج من الكوارث.

ثالثاً - تحديد مستويات الأخطار التي يمكن تقبلها واحتمالها: إن المعلومات المتوفرة التي يتم

تجميعها

في المرحلة الثانية يجب أن تعرض على صانعي القرار بشكل مناسب، وذلك لتمكينهم من اتخاذ إجراءات تنفيذية مناسبة وفق أولويات وطنية ومراحل تنفيذ واضحة.

رابعاً - خطط الجاهزية: وتشتمل هذه الخطوة على خطط يجب تنفيذها على المدى القريب، مثل

تشكيل لجان وحملات توعية وتدريب وأخرى على المدى البعيد، مثلاً في حالة الزلازل كاعتماد المواصفات الزلزالية، وتأهيل المباني القائمة.

خامساً - فحص الخطة: لفحص الخطة لابد من إجراء مناورات أو سيناريوهات\*<sup>1</sup> وهمية لكوارث

محتملة، وذلك لحماية الخطة من اللامبالاة والتدخلات السياسية التي يمكن أن تظهر في فترات الهدوء بين الكوارث.

سادساً - العبر المستفادة: إن جميع المعلومات حول التغيرات اللازمة في الجاهزية يجب أن تمر بشكل

واضح ومن خلال مرحلة مناسبة في عملية التخطيط الحلقي، وهذا يعني أن نستفيد من حوادث سابقة مماثلة.

السيناريو: منهج حوار في البحث و هو أسلوب مبتكر لدراسة احتمالات تطور المواقف في المستقبل،

ويري ذلك في ضوء الحسابات و ردود الأفعال المختلفة الممكنة من أجل مواجهة موقف طارئ

\* السيناريو: منهج حوار في البحث و هو أسلوب مبتكر لدراسة احتمالات تطور المواقف في المستقبل، ويرى ذلك في ضوء الحسابات و ردود الأفعال المختلفة الممكنة من أجل مواجهة موقف طارئ لمواجهة الأزمات المتوقعة مع التغلب على عنصر المفاجأة، أنظر إلى يوسف أحمد أبو فارة، إدارة الأزمات، إثراء للنشر و التوزيع، الأردن 2009

لمواجهة الأزمات المتوقعة مع التغلب على عنصر المفاجأة ، وهنا لا بد من الإشارة إلى أن خطة إدارة

الكوارث ترتبط ارتباطا مباشرا بطبيعة المجتمع المحيط ومستوى معيشتة، إذ أنها تنطلق أساسا من واقع

المجتمع ومرافقته، لذا فإنه من الضروري لها أن تمتاز بما يلي:

أن تكون الخطة بسيطة التعبير والاستدكار؛

- سهولة الإتياع والتنفيذ؛
- سرعة التوزيع والتطبيق؛
- مجدية وقابلة للتحقيق والإثبات؛
- مرونة في المراجعة والتحديث.

الفرع الثالث: معايير تقييم مخاطر الكوارث.

أولا -معايير الكوارث :هناك العديد منها و المستخدمة ولم تحض باتفاق عالمي، والمعايير الآتي

ذكرها هي الصادرة عن مركز بحوث علم الأوبئة للكوارث والذي وضع المعايير التالية للكارثة<sup>1</sup>:

- وجود عشر حالات وفاة أو أكثر؛
- وجود مائة حالة إصابة أو أكثر؛
- إعلان حالة الطوارئ؛
- طلب المعونة الدولية .

وفيما يلي المعايير الأخرى التي استخدمها مكتب المساعدات الخارجية الأمريكية لتصنيف الكوارث:

<sup>1</sup> مذكرة تخرجليل شهادة ماستر في علوم الاقتصادية تحت عنوان "تأمين الكوارث الطبيعية في الجزائر واقع وفاق 2012-

1) كوارث الزلازل والبراكين في حالة تحقق أي من الشروط التالية:

✓ وفاة ما لا يقل عن 6 أفراد؛

✓ وفاة أو إصابة ما لا يقل عن 25 فرد؛

✓ تشرد أو تأثر ما لا يقل عن 1000 فرد؛

✓ وقوع ضرر بما لا يقل عن 10 مليون دولار أمريكي.

2) الكوارث المناخية، الفيضانات والانزلاقات الأرضية في حالة وقوع واحد أو أكثر من الحالات

التالية:

✓ وفاة أو إصابة ما لا يقل عن 50 فرد؛

✓ تشرد أو تأثر ما لا يقل عن 1000 فرد؛

✓ وقوع ضرر بما لا يقل عن 1 مليون دولار أمريكي.

ثانياً-تقييم مخاطر الكوارث :من المسائل المهمة التي يجب حلها عند إجراء أي تقييم للمخاطرة هو

تحديد الحجم المكاني للتقييم وما هي البيانات المناسبة لذلك الحجم، فالتردد من الفرد إلى المستوى

المحلي ثم إلى المستوى القومي والتدرج العكسي من المستوى القومي إلى الفرد، ما ازلت هذه الأمور

غير مفهومة جيداً حتى الآن.

فمن الواضح بواسطة بعض الأبحاث أن المخاطر والأضرار المحتملة على المستوى القومي (أي مستوى

الدولة ) تتجاوز إجمالي الخسائر عند المستويات الأدنى، وبصفة خاصة إذا أضررت بأكملها أو منطقة

مستقلة إدارياً بأكملها، فإمكانية الاستعانة بدعم بعد الكارثة قد تكون محدودة ( نظراً لأن المعونة

الإنسانية الدولية وغيرها من أشكال المعونة قد تتأخر في الوصول أو تكون قصيرة الأجل أو تكون أقل بكثير من الخسارة أو الاحتياجات).

و بالمثل يكون للأضرار على المستوى القومي أثارا على المستوى الأدنى لأن الغالبية العظمى من المجتمعات المحلية تعتمد إلى حد ما على الخدمات والمعلومات والمواصلات والبنية الأساسية التي يوفرها المستوى القومي، وربما لا تكون الدول متكاملة ولكنها تظهر اعتمادات متبادلة هامة فيما بين أجزائها.

### المطلب الثاني : مراحل إدارة الكوارث الطبيعية

تطرقنا سابقا لأهداف إدارة الكوارث والمتمثلة في منع حدوثها إن أمكن ذلك أو حتى التقليل من أثارها إلى أقصى درجة، ولتحسين قدرة الإدارة المحلية في التعامل مع كل مرحلة من مراحل الكارثة لا بد عليها من توفير عدة متطلبات تتوافق مع كل مرحلة، فقبل حدوث الكارثة يجب أن تكون الإدارة وضعت مخطط الوقاية وعلى أتم استعداد لمواجهة المخاطر (الفرع الأول)، بعدها تأتي مرحلة تعامل الإدارة مع الكارثة الذي يعتبر بمثابة الاختبار الحقيقي ومدى نجاعة المخطط المرسومة من قبل الإدارة (الفرع الثاني)، وفي الأخير تنتهي الكارثة لكن إدارتها تبقى مستمرة لعلاج الآثار الناتجة عنها وكذا إصلاح الأضرار(الفرع الثالث).

### الفرع الأول: قبل حدوث الكارثة

في هذه المرحلة تكون الإدارة في تأهب واستعداد لمواجهة الكوارث بعد توفير كل الوسائل المادي والبشرية والإمكانات الضرورية لمواجهة الكارثة، والمتمثلة في:

### 1- إنشاء وحدات لإدارة المخاطر :

مهمة هذه الوحدات هو التصدي للكوارث المختلفة بعد إعطائها الصلاحية الكافية لذلك، والتي تعتبر من بين احد الأساليب الفعالة لتصميم الهيكل التنظيمي الذي يتكون من وحدة دائمة يتم تعزيزها بخبراء ومختصين.

تميز هذه الوحدات بالمرونة وسرعة التكيف مع تغيير الظروف، فبمجرد تحديد نوع الخطر ودرجة التهديد المصاحبة له يمكن للرئيس أن يختار مع الأقسام الوظيفية والقطاعات أفضل الأفراد ذوي القدرة والخبرة اللازمة للتعامل مع الكارثة<sup>1</sup>.

### 2- إنشاء فرق المهمات الخاصة :

مهمتها التدخل السريع عند الحاجة، لكن بعد أن تخضع للتدريب الكثيف والعالي في مختلف الأدوار كالسياقة، السباحة الإنقاذ، والتدريب على التعاون مع الفرق الأخرى في حالة عجزها، ومادة التدريب تختلف من كارثة إلى أخرى<sup>2</sup>.

### 3- التوعية والإعلام :

وذلك بإعلام المواطنين بالدور المطلوب منهم القيام به عند وقوع الكارثة، فلدور المواطن أهمية كبيرة في مواجهة الكوارث لتواجدهم في كل مكان وكذلك علمهم بمختلف المناطق، لكن بعد توعيتهم

<sup>1</sup> كريم عبد الله متعب، اللجان الأمنية ودورها في إدارة الأزمات، رسالة ماجستير، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، الرياض، 2005، ص 56.

<sup>2</sup> محمد حسين العمري، الاتجاهات الحديثة في القيادة الإدارية والتنمية البشرية، د ط، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، 2008، ص، 170.

بالمخاطر المهددة للمناطق التي ينتمون إليها عن طريق عقد دورات توعوية وتجمعات أو عن طريق وسائل الإعلام المكتوبة أو المسموعة، المقروءة وغيرها من الوسائل الاتصال كانترنترنت.

### 4-التعاون الإقليمي والدولي:

ذلك عن طريق تبادل الخبرات والمعلومات بين الدول، أو الحصول أو تقديم المساعدات الدولية.

### 5-إعداد سيناريوهات لحدوث الكارثة :

وهو ع رض لما قد يحدث من تطورات لكارثة معينة عن طريق الخيال باستخدام أسلوب فكري، بحيث يعتبر من الإجراءات اللازمة في مواجهة الكوارث فمن خلاله يتم التعرف على مدى إمكانية تطور الكارثة وما هي الآثار المتوقعة منها، ووجود سيناريوهات الكارثة يتيح أو يسهل عملية اتخاذ القرار أثناء الكارثة<sup>1</sup>.

### الفرع الثاني: أثناء حدوث الكارثة

تعتبر هذه المرحلة بمثابة الاختبار الحقيقي للإدارة المعدة للمخططات التدخل والإسعاف، وذلك بتطبيق المخططات والتجهيزات على أرض الواقع، والاستعداد لحدوث الأسوأ فتحويل الخطر إلى كارثة قد ينجم عنها عدة أزمات لذلك يجب اخذ ذلك بعين الاعتبار.

<sup>1</sup> . كريم عبد الله متعب، اللجان الأمنية ودورها في إدارة الأزمات، المرجع السابق، ص، 57.

### 1- تنفيذ خطط التدخل والإنقاذ :

يجب على وحدة إدارة الكوارث وضع الخطط المجهزة والسيناريوهات التي تم إعدادها في المرحلة السابقة موضع التنفيذ، وقد تحتاج هذه الأخيرة إلى تعديل في أية لحظة حسب التغيرات الطارئة، وهنا لا بد أن تتوفر في إدارة الكارثة المرونة والكفاءة وضبط النفس، الدقة والموضوعية.

### 2- القيادة :

عن طريق إنشاء فرق صغيرة وتوزيعها في مكان الحادث، لجمع المعلومات والتعرف على حقيقة الكارثة، في تقرير يُعد للإدارة الكارثة والتي تقوم بدورها بدارسته، وإلقاء التوجيهات اللازمة لمباشرة المهمة<sup>1</sup>.

### 3-المعلومة :

حتى تنجح إدارة الكارثة في عملها لا بد لها من الحصول على المعلومة الصحيحة في الوقت المناسب.

### 4-الإعلام :

فالإعلام له دور بارز ومؤثر في تفاعل إحداث إدارة الكارثة، لذا على إدارة الكوارث تخصيص متحدث رسمي (إعلامي، سياسي، امني) يتميز بالكفاءة والتأهيل، حيث يقوم بالإدلاء بكافة التصريحات عن الكارثة.

<sup>1</sup> حساني حسين، إدارة خطر الكوارث الطبيعية في الجزائر الواقع والأفاق، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، قسم

العلوم الاقتصادية والقانونية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، العدد 11 ، جانفي 2014 ، ص77

### 5- الوقت :

الوقت هو عامل حاسم في مواجهة الكوارث بكافة أنواعها، لذا على إدارة الكارثة كسب الوقت واختيار الوقت المناسب لتحرك، واستغلاله بالشكل الذي يخدم ظروف المواجهة.

### 6- ضبط وتنظيم التداخلات :

وذلك بتوزيع المهام والأعمال والصلاحيات على اللجان ومقاييس إدارة الكارثة بمختلف مستوياتها عليا، وسطي، فرق العمل التنفيذية لذلك يقترح أن يرأس إدارة الكارثة احد المسؤولين من ذوي المراتب العليا<sup>1</sup>.

### 7- السرية :

على إدارة الكوارث إن تحافظ على سرية العمليات والاتصالات، لأن الإفراط في نشر المعلومات يؤدي إلى تدمير كافة الخطط، لكن يجب الأخذ بعين الاعتبار أن السرية المفرطة تؤدي إلى حجب المعلومات الذي يتعارض مع حق الإعلام البيئي للمواطنين، لذا على إدارة الكارثة تصنيف درجات السرية وفقا لمعايير أمنية<sup>2</sup>.

### الفرع الثالث : بعد حدوث الكارثة

فإدارة الكارثة لا تتوقف بمجرد إخماد الأزمة، وإنما تمتد إلى مرحلة ما بعد الكارثة وهي المرحلة التي يتم من خلالها علاج الآثار الناجمة عنها الكارثة، وإعادة ترتيب الأوضاع وإعادة بناء ما تم تدميره، مع

<sup>1</sup> عشموي سعد الدين، إدارة الأزمة، مجلة الفكر الشرطي، العدد2، الإمارات، 1996، ص،32

<sup>2</sup> حساني حسين، إدارة خطر الكوارث الطبيعية في الجزائر الواقع والأفاق، المرجع السابق، ص،79

أخذ العبرة والاستفادة من ذلك، ومعرفة العراقيل التي عرقلت سيرة إدارة الكارثة لتفادي الوقوع في نفس الأخطاء مستقبلاً.

### 1- إصلاح الأضرار وإعادة البناء :

وهي المهمة الأصعب أي إعادة الوضع إلى ما كان عليه الأمر الذي يحتاج لمدة زمنية طويلة وفقاً لحجم الضرر الناجم والإمكانات المادية والبشرية المسخرة لذلك.

### 2- التقييم :

التحقق والنظر في المخططات والاستراتيجيات المطبقة أثناء إدارة الكارثة وما هي النتائج المتوصل إليها، بإضافة إلى إحصاء كل الخسائر المادية والمعنوية منها، والوقوف أمام الأخطاء المرتكبة والنقائص الموجودة من أجل تحديد مسارات جديدة، مما يتيح فرصة للتغيير تطوير الإمكانيات.

### 3- القيام بالأبحاث والدراسات :

فوقوع الأزمة يخلف عدة تساؤلات لدى العلماء والمختصين حول أسباب حدوث الكارثة ونتائجها وأثارها، الأمر الذي يدفعهم للبحث والقيام بدراسات علمية، لذا ينبغي تشجيع الباحثين على القيام بالأبحاث ودعمهم مادياً ومعنوياً، فمن خلال هذه البحوث والدراسات يمكن التوصل لاختراع وسائل الوقاية من الزلازل مثلاً.

### 4- وضع الضوابط لعدم التكرار :

تكرار الكارثة وعيش نفس التجربة من اقسي ما تمر به المنظمات والأجهزة الأمنية، ذلك لعدم الاستفادة من الأخطاء السابقة، لذلك ينبغي على إدارة المخاطر أن تأخذ ذلك بعين الاعتبار وان لا تكتفي بإخماد الكارثة فقط، وإنما دراسة أسباب ذلك وكذا النقائص التي عرفت<sup>1</sup>.

---

<sup>1</sup> ع شماوي سعد الدين، إدارة الأزمة، المرجع السابق ، ص، 43

### خلاصة:

تنوعت الكوارث من طبيعية، بشرية، طبيعية وبشرية التي تعتبر دافعا أدى إلى ظهور استراتيجيات متعددة من دولية، تعمل على التقليل من المخاطر الكبرى وعن طريق عقد عدة مؤتمرات دولية، ليأتي بعد ذلك الدور المحلي أين يظهر اهتمام المشرع الجزائري بضرورة الحد من الكوارث وذلك بجمع جميع مقاييس التدخل والعمل على الوقاية من الكوارث الطبيعية، وذلك وفق تنظيم إداري وتقني محدد يدخل في صلاحية كل قطاع، بهدف تحقيق التدخل الناجح وفق مقارنة أكبر فائدة بأقل خسائر مادية وبشرية لضمان صيرورة التنمية والحفاظ على البيئة، وذلك من خلال عدة قوانين، إضافة إلى إنشاء المندوبية الوطنية للحد من الكوارث الطبيعية.

# الفصل الثاني: الجماعات المحلية في مواجهة الكوارث الطبيعية

وقد أصبحت الجماعات المحلية أهم الأجهزة الإدارية اللامركزية، باعتبارها الخلية الأساسية وهمزة وصل بين الإدارة المركزية واللامركزية في الجزائر، بحيث تعتبر الولاية هيئة عمومية إقليمية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، بينما تعتبر المجالس الشعبية البلدية روح الديمقراطية الشعبية لان موقعها حولها أن تكون الإطار المفضل لدارسة ومعالجة القضايا المتعددة والمتعلقة بالمواطنين، لاسيما منها القضايا المتعلقة بسلامة وأمن العام للمواطن، والتي يقصد بها التأمين وحماية أرواح وأموال المواطنين من الاعتداء عليها سواء من الغير أو من الطبيعة.

### المبحث الأول: إستراتيجية الجماعات المحلية في حالة وقوع الكوارث الطبيعية

لقد بذلت الدولة جهود معتبرة للوقاية والتقليل من الكوارث الطبيعية، وذلك عن طريق إقامة مؤسسات وطنية تعمل على الحد من المخاطر، وكذا إنشاء أنظمة مراقبة الزلازل وكذا تطوير معايير البناء لمقاومة الزلازل، كما تقوم أيضا بجهود على المستوى المحلي من خلال إعداد الجماعات المحلية لمخططات النجدة والتدخل لمواجهة الكوارث سواء من طرف وحدات تابعة لهيئات عمومية (الفرع الأول)، أو إعداد مخططات التدخل والتنسيق للإسعافات من طرف المجالس الشعبية البلدية (الفرع الثاني)، دون نسيان مخطط النجدة الذي تعده الولاية (الفرع الثالث).

### المطلب الأول: الآليات الحكومية من طرف الجماعات المحلية في مواجهة الكوارث الطبيعية

لقد وضعت الحكومة عدة وسائل وطرق عبر عدة مؤسسات المركزية والامركزية عبر مختلف ربوع الوطن إضافة الى عدة هياكل قائمة على ذلك من اجل التصدي الفعال لهذه الكوارث الطبيعية.

### الفرع الأول: المخططات المكرسة من الطرف الجماعة المحلية

#### 1- أولا - مخطط تنظيم التدخلات :

يعني تنظيم استجابة الأمن المدني سابقاً، وهي شكل من (ORSEC) مخطط تنظيم النجدة أشكال الإدارة الموقفية، يكون بشكل مؤقت وحتى مهام الفريق المشكل للإدارة المخاطر تنتهي مهمته بانتهاء آثار الكارثة أو الخطر الذي شكل من أجله، وهو نظام متنوع للإدارة المخاطر والكوارث، ذلك بتحديد وتعبئة كل الموارد العامة والخاصة والمتاحة لمواجهة الكوارث، في إطار

المنظومة الوطنية لتسيير المخاطر، وعرفت المادة الثانية من المرسوم رقم 231/ 85

تنظيم النجدة (ORSES) والذي كان يعرف بمخطط تنظيم التدخلات والإسعافات أنه

"مجموعة الوسائل البشرية والمادية الواجب استخدامها في حالة وقوع كوارث وفق شروط

معينة"<sup>1</sup>

أما قانون رقم 04 - 20 المتعلق بالوقاية من المخاطر الكبرى في إطار التنمية المستدامة فعرف

مخطط تنظيم النجدة " بأنه جزء من المنظومة الوطنية لتسيير الكوارث، وأساس التخطيط للنجدة

من أجل التكفل بالكوارث ولا سيما الكوارث الناجمة عن وقوع أخطار كبرى"<sup>2</sup>

حسب خبير الحماية المدنية بلقاسم كتروسي فإن مخطط تنظيم النجدة هو مخطط وطني لتسيير

الأزمات، يقوم على:

• إحصاء وجرد الوسائل المادية والبشرية العمومية والخاصة.

• التعليمات الخاصة باستعمال النجدة.

• التنظيم الذي يحدد المهام هيكل إدارة أو قيادة عمليات النجدة<sup>3</sup>.

تنقسم المخططات تنظيم النجدة بحسب درجة خطورة الكارثة والوسائل الواجب تسخيرها إلى

مخططات الوطنية، مخططات مشتركة بين الولايات، مخططات ولائية، مخططات البلدية، ومخططات

<sup>1</sup> المادة 02، المرسوم رقم 231-85، المؤرخي 09 ذي الحجة 1405، المؤرخي 25 أوت 1985، يحدد شروط

تنظيم التدخلات والإسعافات وتنفيذها عند وقوع الكوارث، ج ر، ج ج، د ش، د ع، صادر في 27 ديسمبر 1985.

<sup>2</sup> المادة 17 القانون رقم 20/04، المؤرخ في 13 ذي القعدة 1425 الموافق ل 25 ديسمبر 2004؛ المتعلق بالوقاية من المخاطر

الكبرى وتسيير الكوارث في إطار التنمية المستدامة العدد 84 ص 17

<sup>3</sup> بلقاسم كتروسي، التنسيق الكامل بين الجهات المعنية في حالة الطوارئ، حلقة العلمية، برامج أجهزة الدفاع المدني والحماية أثناء

الكوارث، الرياض، 2006.

تنظيم النجدة للمواقع الحساسة، أي ذو صبغة محلية أو جهوية أو وطنية تحتوي على جميع الإجراءات اللازمة التي تمكن من التكفل الجيد بالضحايا أثناء الكارثة، فيتكون من مجموعة الإجراءات التنظيمية والتقنية أو المادية، المحددة مسبقا في وثيقة تقوم بإحصاء الإمكانيات البشرية والمادية التي يجب أن تتدخل أثناء الكارثة، ويمثل كذلك شكل من أشكال الاستجابة المنظمة بمجموع إمكانيات الجماعات المحلية والإقليمية اتجاه كارثة أو أزمة، ويتم إنجاز هذا المخطط من طرف مصالح الولاية بالتعاون مع المديرية العامة للحماية المدنية ويخطط له حسب المراحل الثلاث التالية:

• مرحلة الاستعجال.

• مرحلة التقييم والمراقبة.

• مرحلة التأهيل وإعادة البناء.

: أولا : للمواقع الحساسة :

يعد مخطط تنظيم النجدة للمواقع الحساسة من طرف كل وحدة تابعة لهيئة عمومية أو خاصة، كمشروع تستخدمه في حالة وقوع كارثة ما على مستوى الوحدة وإدماج مخططات التدخل الداخلي والخاصة معها، ويشترك في إعداد هذا المخطط مسؤول الوحدة ومصالح الحماية المدنية ثم يقدم لرئيس المجلس الشعبي البلدي المختص إقليميا لأجل الموافقة عليه ويعتبر مسؤول الوحدة المسؤول الأول على تنفيذ مخطط تنظيم النجدة في الوحدة وتكليفه مع ما تقتضيه الضرورة والموقف الطوارئ.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> المادة 10؛ المرسوم رقم 231/85، المؤرخ في 09 دي الحجة عام 1405 الموافق ل25 اوت 1985 شروط تنظيم التدخلات والإسعافات وتنفيذها عند وقوع الكوارث، ص1286.

ثانيا :المناطق الصناعية:

أما تنظيم مخططات النجدة في المناطق الصناعية فهي مسؤولية مشتركة لجميع المؤسسات والوحدات المكونة للمنطقة الصناعية، وهي تندمج لتكون مخططات تنظيم النجدة الخاصة بالمنطقة، ويوافق ويسهر الوالي المختص إقليميا على ضبط وتكامل مخططات تنظيم النجدة في حماية المنشآت والهياكل القاعدية الموجودة في إقليم الولاية خاصته، أما مسؤولية تنفيذه في المنطقة الصناعية فترجع إلى المسؤول عن إدارة المنطقة الصناعية<sup>1</sup>.

إذا كانت وسائل التدخل عاجزة يمكن لها الاستنجاد بمصالح الحماية المدنية، وفي هذه الحالة يتولى جهاز الحماية المدنية إدارة العمليات بمساعدة المقاييس المتدخلة في مخطط تنظيم النجدة للمواقع الحساسة المتكون من خمس ( 05 ) مقاييس، وذلك حسب المادة ( 36 ) من المرسوم رقم 85 / 231 المحدد لشروط تنظيم الإسعافات وتنفيذها عند وقوع الكارثة وكيفية ذلك، نذكرها كالآتي:

1-مقياس الإسعاف والإنقاذ.

2-مقياس العلاج الطبي والأجلاء.

3-مقياس المعدات والتجهيزات المختلفة.

4-مقياس الإعلام والاتصال.

5-مقياس النقل<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> المادة 13 ، المرجع نفسه.

<sup>2</sup> المادة 36، المرجع نفسه،

يتم تطبيق مخطط تنظيم النجدة للمواقع الحساسة بعد إعلام الوالي بوجود حادث في وحدة حساسة من طرف مصالح الحماية المدنية نتيجة فشل أو عدم قدرة مخططات التنظيم الداخلي والمخططات الخاصة للتدخل للمؤسسة المعنية بالحادث من احتواءه بتجاوز إمكاناتها المادية والبشرية وانتشار الخطر إلى خارج حدود المؤسسة أو الوحدة المعنية مما يشكل تهديداً على سلامة السكان وممتلكاتهم المجاورة للمواقع الحساسة<sup>1</sup>.

وهناك أماكن تقام بها العديد من النشاطات الاقتصادية وفي المجال الإنتاجي تحديداً (المناطق الصناعية)، لكن طبيعة هذه الأنشطة تجعلها أماكن بالغة الخطورة ما دفع بالمشروع الجزائري إلى إصدار مراسيم في ذات السياق ومنها:

1) مرسوم تنفيذي رقم 06-161 مؤرخ في 17 مايو 2006 والذي يعلن المنطقة الصناعية سكيكدة منطقة ذات أخطار كبرى<sup>2</sup>.

2) مرسوم تنفيذي رقم 06-162 المؤرخ في 17 مايو 2006 والذي يعلن المنطقة الصناعية أرزيو منطقة ذات أخطار كبرى<sup>3</sup>.

3) ومن الاحتياطات جاءت المادة 5 والتي تؤكد على هدم المساكن القصدية والبنليات

<sup>1</sup> المادة 62، القانون رقم 20/04، المتعلق بالوقاية من المخاطر الكبرى في إطار التنمية المستدامة، المرجع السابق  
<sup>2</sup> المادة 01، من المرسوم التنفيذي رقم 161/06، مؤرخ في 17 ماي 2006، يعلن المنطقة الصناعية سكيكدة منطقة ذات أخطار كبرى، ج ر، ج ج، د ش، عدد 33، صادر في 21 مايو سنة 2006.  
<sup>3</sup> المادة 01، من المرسوم التنفيذي رقم 162/06، مؤرخ في ماي 2006، يعلن المنطقة الصناعية أرزيو منطقة ذات أخطار كبرى، ج ر، ج ج، د ش، عدد 33، صادر في 21 مايو سنة 2006.

غير الشرعية والسكنات المؤقتة المبنية بداخل المنطقة الصناعية أرزيو.<sup>1</sup>

(4) مرسوم تنفيذي رقم 163 06- مؤرخي 17 مايو 2006 والذي يعلن قطب ان

اميناس منطقة ذات أخطار كبرى.<sup>2</sup>

## 2 ثانيا: مخطط تنظيم التدخل البلدي

هو كل مخطط تنظيم النجدة تعده المجالس الشعبية البلدية باشتراك مصالح الحماية المدنية، ثم يتم

اعتماده من طرف المجالس الشعبية البلدية بعد عرضه على الوالي للموافقة عليه يعتبر رئيس المجلس

الشعبي البلدي هو المسؤول على ضبط المخطط البلدي للتدخل وتنظيم النجدة وتنفيذه، و(يعد

المخطط في ( 05 ) خمس نسخ، ويحتوي على ثلاثة عشرة 13 بطاقة)<sup>3</sup>.

كما أن رئيس المجلس الشعبي البلدي يتولى قيادة العمليات في تسيير مخطط تنظيم النجدة في إقليم

البلدية خاصته ومركز القيادة ويساعده في ذلك مسؤولو المقاييس المعتمدة في عمليات التدخل،

وأعضاء الهيئة التنفيذية للبلدية، بالإضافة إلى مسؤول الحماية المدنية للمنطقة ومسؤول الأمن<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> المادة 05، يعلن المنطقة الصناعية أرزيو منطقة ذات أخطار كبرى.

<sup>2</sup> المادة 01، من المرسوم التنفيذي رقم 163/06، مؤرخ في 17 ماي 2006 ، ، يعلن المنطقة إن امناس منطقة ذات أخطار كبرى، ج ر، ج ج ، د ش، عدد 33 ، صادر في 21 مايو سنة 2006.

<sup>3</sup> المادة 19؛ 18؛ 17؛ القانون رقم 231/85، المؤرخ في 09 دي الحجة 1405 الموافق ل25 اوت 1985؛ يجدد شروط تنظيم التدخلات و الاسعافات وتنفيذها عند وقوع الكوارث.

<sup>4</sup> المادة 28، المرسوم رقم 231/80، شروط تنظيم التدخلات والإسعافات وتنفيذها عند وقوع الكوارث.

ويتكون مخطط تنظيم النجدة للبلدية من ( 08) ثماني مقاييس تدخل وذلك حسب المادة 35 من المرسوم رقم 85-231 المحدد لشروط تنظيم الإسعافات وتنفيذها عند وقوع الكارثة وكيفيات ذلك، نذكرها كالاتي:

1-الإسعاف والإنقاذ.

2-مقياس الأمن والنظام العام.

3-مقياس العلاج الطبي والإجلاء وحفظ الصحة.

4-مقياس المعدات والتجهيزات المختلفة.

5-الاتصالات والمواصلات السلوكية واللاسلكية.

6-مقياس الإعلام.

7-مقياس الإسكان المؤقت.

8 - مقياس النقل<sup>1</sup>

ويأمر رئيس المجلس الشعبي البلدي بتفعيل المخطط البلدي لتنظيم النجدة في حالة حدوث مخاطر طبيعية وتكنولوجية على إقليم البلدية، في حالة قيام مانع يمنع لرئيس المجلس الشعبي البلدي القيام بالمهام يقوم بتسخير الأشخاص والممتلكات طبقاً لتشريع المعمول به ، بعد إخطار الوالي بذلك حيث يمر المخطط البلدي لتنظيم النجدة أثناء حيز التنفيذ بمرحلتين هما:

<sup>1</sup> المادة 35، المرسوم رقم 231/80، شروط تنظيم التدخلات والإسعافات وتنفيذها عند وقوع الكوارث.

أ- حالة الاستنفار رقم ( 01 ) أو المرحلة التحضيرية: وهي تكون بسبب تهديد بوقوع بكارثة أو أن الحادثة في تطور، أو البلدية المجاورة في حالة استنفار رقم (02) لذلك على رئيس المجلس الشعبي البلدي عند تلقيه المعلومات الوافية والكافية المؤكدة أن:

• يعين المقاييس المعنية بالكارثة.

• يضع مسؤولي المقاييس في حالة استنفار رقم (01).

• التأكد من حضور مسؤول الحماية المدنية بمكان الكارثة.

• يعلم من طرف مسؤولي المقاييس بالإجراءات المتخذة.

• يعلم من مدير العمليات عن تطور الكارثة.

• يتفحص مخطط التدخل الخاص بالخطر المعني.

في الأخير يتخذ المجلس الشعبي البلدي الإجراءات: إما بوضع حد لحالة الاستنفار رقم ( 01 ) أو

وضع حيز التنفيذ الاستنفار رقم (02)

ب - حالة الاستنفار رقم: (02) يعلن رئيس المجلس الشعبي البلدي عن انطلاق الاستنفار رقم (02)

في حالة توفر الشروط التالية:

• تهديد الكارثة يتحقق أي مؤكد من طرف مسؤول الحماية المدنية أو المصالح المختصة، أو تحول

الخطر إلى كارثة، أو وقوع الكارثة في بلدية مجاورة و تمتد إلى البلدية المعنية.

• انطلاق مخطط تنظيم النجدة الولائي.

يقوم رئيس المجلس الشعبي البلدي بتفعيل وإعلان انطلاق مخطط التدخل وتنظيم النجدة البلدي

وذلك عن طريق الإجراءات التالية:

- يعطي الأمر لانطلاق المقاييس المعنية بالكارثة.
- يجمع رؤساء المقاييس الموجودين تحت قيادته لتنصيب مركز قيادة ثابت.
- يتأكد من تنصيب مركز القيادة العملي من طرف مسؤول الحماية المدنية.
- يتم تفحص الخريطة المتعلقة بوضعية البلدية ويسهر على استغلال مركز القيادة الثابت للمعلومات الواردة من طرف مركز القيادة العملي.
- يبلغ رئيس الدائرة أو الوالي بانطلاق مخطط تنظيم النجدة البلدي.
- يعلم رئيس أو رؤساء البلديات المجاورة المهتدة بالكارثة أو التي يحتمل أن تقدم له يد المساعدة.

- يعلم بانتظام رئيس الدائرة أو الوالي عن تطور الأحداث كما يعطي تقييما أوليا للوضع<sup>1</sup>

### 3 ثالثا: مخطط تنظيم التدخل الولائي :

هو مخطط يكون على مستوى إقليم الولاية بحيث يعد الوالي المسؤول الأول عن إعداد وتنفيذ مخططات تنظيم النجدة في الولاية، ويتولى الوالي بالتعاون مع مصالح الأمن والحماية المدنية والمصالح التقنية المحلية وغير تركيزية ضبط ووضع مخطط للوقاية ومجابهة أي تهديد قد يتعرض له المواطنون وحماية ممتلكاتهم، وكذلك وضع خطط بديلة في حالة فشل الخطط القديمة.

<sup>1</sup> عثمان مريم، الضغوط المهنية وعلاقتها بدفعية الانجاز لدي أعوان الحماية المدنية، المرجع السابق، ص، 109

وكذلك الوالي هو المسؤول عن إعلان حالة الخطر(الطوارئ)، وتنظيم عملية الإنقاذ ومختلف المخططات الاستعجالية في حالات الكوارث، كما يضمن الوالي ضبط مخططات تنظيم النجدة في الولاية باستمرار، ويتولى الكاتب العام للولاية تجديده هذه المخططات ونطاق تدخلها وينسق تنفيذها وتعد هذه الصلاحيات ذات أهمية بالغة ينتج عن إهمالها آثار وخيمة على الأفراد والممتلكات العمومية منها والخاصة لذلك أوكلتها للوالي، والكاتب العام للولاية الذي يضمن الاستمرارية في حالة انتهاء مهام الوالي<sup>1</sup>.

ومخطط تنظيم النجدة الولائي يشمل مخططات تنظيم النجدة للوحدة، والمنطقة الصناعية، والبلدية، يتم إعداد مشروع مخطط تنظيم النجدة الولائي بإشراك مصالح الحماية المدنية مع الهيئات المعنية الأخرى تحت إشراف سلطة الوالي، ويعتبر الوالي المسؤول قانونا على ضبط المخطط وتطبيقه في إقليم الولاية خاصته، وتبلغ مخطط التدخل وتنظيم النجدة فور اعتمادها المصالح المركزية للحماية المدنية، يعد المخطط في ثلاث ( 03) نسخ ويحتوي هذا المخطط على تسعة عشرة (19) بطاقة<sup>2</sup> ويتكون مخطط تنظيم النجدة الولائي من ( 14) أربعة عشر مقاييس تدخل، وذلك حسب المادة 34 من المرسوم رقم 231/ 85 المحدد لشروط تنظيم الإسعافات وتنفيذها عند وقوع الكارثة وكيفيات ذلك، نذكرها كالآتي:

**مقياس الإسعاف والإنقاذ :** يتكفل به مدير الحماية المدنية حيث يقوم بعمليات البحث، والإسعافات والإنقاذ، والإجراءات اللازمة والضرورية من أجل حماية الأشخاص والممتلكات.

<sup>1</sup> المادة 27، المرسوم رقم 231/80، شروط تنظيم التدخلات والإسعافات وتنفيذها عند وقوع الكوارث.

<sup>2</sup> بلفاسم كتروسي، التنسيق الكامل بين الجهات المعنية في حالة الطوارئ.

مقياس الأمن والنظام العام: يتكفل به رئيس الأمن الولائي وقائد مجموعة الدرك الوطني، حيث

يتكفل بضمان أمن الأشخاص والممتلكات والمحافظة على النظام العمومي ومحاربة المخالفة داخل

المنطقة المنكوبة، يقوم بتنظيم تنقل الأشخاص والممتلكات داخل المنطقة المنكوبة<sup>1</sup>.

مقياس العلاج وحفظ الصحة: يقوم مدير الصحة والسكان بضمان كل العمليات المتعلقة بالصحة

العمومية، وذلك بأخذ كل الإجراءات الوقائية ضد الأوبئة، ومراقبة المواد الغذائية ونظافة المحيط.

مقياس الخبرات والإرشادات: يقوم بتنظيم شؤون العامة، يقوم بإعطاء آراء في قرارات التي تم

اتخاذها من طرف مسؤول قيادة العمليات والإسعافات، في إطار القوانين والتنظيمات المعمول بها.

مقياس المعدات والتجهيزات المختلفة: يتكفل بمقياس المعدات والتجهيزات المختلفة مدير الإدارة

المحلية، حيث يقوم بتزويد جهاز الإسعافات بالوسائل المختلفة.

مقياس المواصلات السلوكية واللاسلكية: يتكفل به مدير البريد والمواصلات، حيث يقوم بتزويد

جهاز تنظيم الإسعافات بوسائل الاتصال والمواصلات وتصلح الشبكة العمومية للبريد والمواصلات

قدر الإمكان.

مقياس الإعلام: يتكفل به رئيس ديوان الوالي، مكلف بضمان الإعلام وتوعية الجمهور في المنطقة

المنكوبة، كما أنه الوحيد المكلف بجمع واستغلال المعلومات المتعلقة بالكارثة، يحرر البيانات الرسمية

من مركز القيادة العملي للمنطقة المنكوبة.

<sup>1</sup> المرسوم 285-31 سابق الذكر المادة 34 ص 1289.

مقياس الإسكان المؤقت : يكون تحت مسؤولية مدير التعمير والبناء، ويكلف بإيواء السكان المنكوبين، و يثبت شروط استعادة البنايات المتأثرة بالكارثة.

مقياس التموين والتغذية والإسعافات العينية : يكلف به مدير المنافسة الأسعار، حيث يكلف بتقييم وتوفير الاحتياجات الغذائية للفرق المكونة لجهاز تنظيم الإسعافات، وكذلك سكان المنطقة المنكوبة، يعد في أقرب الآجال السير العادي لتوزيع المواد الأولية الضرورية كما يستقبل ويوزع المساعدات المادية على المنكوبين.

مقياس النقل : يكلف به مدير النقل، حيث يكلف بتدعيم جهاز الإسعافات بوسائل النقل المختلفة<sup>1</sup>.

مقياس الري : مدير المقياس هو مدير الري، مكلف بتموين المنطقة المنكوبة بالمياه الصالحة للشرب، وهذا يضمن بالتنسيق مع المصالح المعنية نوعية المياه الموجهة للاستهلاك تأخذ بعين الاعتبار كل الإجراءات المتعلقة بقطاع الري.

مقياس الأشغال العمومية : يكون تحت مسؤولية مدير الأشغال العمومية، حيث يكلف بتدعيم جهاز الإسعافات بكل وسائل الأشغال العمومية وضمنان تصليح المنشآت القاعدية.

مقياس الطاقة : يتكلف به مدير الطاقة والمناجم، بحيث هو مكلف بضمنان التزويد بالمواد الطاقوية لفائدة أجهزة الإسعافات والسكان.

<sup>1</sup> بلقاسم كتروسي، التنسيق الكامل بين الجهات المعنية في حالة الطوارئ، المرجع السابق.

مقياس التقييم والحصيلة: يكلف به مدير التخطيط وهيئة المحيط، يقوم بالتنسيق مع مسؤولي المقاييس المعنية بجمع كل المعطيات التي تسمح بتقييم الخسائر، وإحصاء المنكوبين وتقدير المبلغ المالي لعمليات الإسعاف، كما يقوم باقتراح الوسائل المادية اللازمة لإعادة الوضع إلى ما كان عليه في المنطقة المنكوبة.

كما يسهر الوالي على تهيئ وتنفيذ مخططات تنظيم النجدة في الولاية ويمكنه في إطار هذه المخططات أن يسخر الأشخاص والممتلكات طبقاً للتشريع المعمول به، وذلك حسب المادة 119 من قانون رقم 07 /12 المتعلق بقانون الولاية<sup>1</sup>، و تكون للأسباب التالية :

التهديد بوقوع كارثة أو تطور كارثة أو وجود كارثة في ولاية مجاورة في حالة استنفار رقم (02) احتمال انطلاق مخطط تنظيم الإسعافات الوطني، إنطلاق مخطط التعاون المشترك الخاص بالمؤسسات الاقتصادية الكبرى ويعمل الوالي على:

- إعطاء الضوء الأخضر لانطلاق عمل المقاييس المعنية بالكارثة البطاقة رقم (01)
  - يجتمع بهيئة الأركان الموضوعة تحت إشرافه، حيث تصبح مركز قيادة ثابت.
- أما إذا كانت الوضعية تتطلب تنقل الوالي إلى مكان الكارثة فإن مركز القيادة الثابت يوضع تحت قيادة الكاتب العام.

- يتأكد من إقامة مركز القيادة العملي من طرف المديرية الولائية للحماية المدنية.
- يتفحص خريطة الوضعية للولاية ويسهر على تحليل المعلومات الواردة من مركز القيادة.

<sup>1</sup> المادة 119 من قانون رقم 07 /12، المؤرخ في 24 ربيع الأول 1433، الموافق ل 21 فيفري 2012، ج ر، ج ج، عدد 12، الصادر في 29 فيفري 2012.

- يخبر وزير الداخلية والجماعات المحلية عن تنفيذ مخطط تنظيم التدخلات والإسعافات.
  - يعلم الوالي الولاية المجاورين المهتمين بالكارثة أو الذين من المتوقع أن يقدمون له يد المساعدة.
  - يتفحص مخطط التدخل المرتبط بنوع الكارثة.
  - يتفحص بطاقة الخطوات المتبعة من طرف القيادة العملية.
- يخبر بانتظام السلطات المركزية عن تطورات الأحداث ويعطي تقييمات أولية عن الوضعية فوراً ودورياً،
- وتمر عملية إعلان وتحيين مخطط تنظيم النجدة الولائي بمرحلتين أساسيتين هما:
- أ - المرحلة التحضيرية أو حالة الاستنفار (01) : وتكون في حالة تهديد بكارثة أو بنكبة متطورة أو تضرر ولاية مجاورة واحتمال انطلاق المخطط الوطني فور وصول الوالي معلومات وافية وكافية مؤكدة
- يقوم ب:
- تحديد المقاييس المعنية بالكارثة.
  - يتأكد من حضور مدير الحماية المدنية في عين المكان (مكان الكارثة).
  - يستعلم عن الإجراءات المتخذة من قبل مسؤولي المقاييس.
  - يستعلم لدى مدير العمليات أو لدى المصالح المتخصصة عن تطورات الكارثة.
  - يتفحص مخطط التدخل الخاص بنوع الخطر.
- يتخذ الوالي إجراءاته: إما إنهاء حالة استنفار 01 أو إعلان انطلاق حالة الاستنفار رقم 02
- ب - حالة استنفار رقم ( 02 ) أو مرحلة تفعيل مخطط تنظيم النجدة : وهي مرحلة يعطي منها
- الوالي حالة الاستنفار رقم ( 02 ) في حالة:

- تجسيد التهديد بالكارثة، التأكيد يكون من طرف مدير الحماية المدنية أو المصالح المتخصصة.
- تحول النكبة إلى كارثة، التأكيد يكون من طرف مدير الحماية المدنية، أو المصالح المتخصصة.
- وقوع الكارثة في ولاية محاورة وامتدادها إلى الولاية المعنية احتمال انطلاق المخطط الوطني.<sup>1</sup>

---

<sup>1</sup> بلقاسم كتروسي، التنسيق الكامل بين الجهات المعنية في حالة الطوارئ، المرجع السابق.

الفرع الثاني: تنفيذ المخططات المكرسة من طرف الجماعات المحلية

ينظر للكوارث من مختلف الزوايا بحيث تعتبر حوادث هامة تحدث بصفة مباشرة أو غير مباشرة والتي تختلف خسائر كبيرة سواء على الإنسان أو الطبيعة، وفي بعض الأحيان يستحيل حتى التنبؤ بها، لكن بالتخطيط والتوقع حدوثها يمكن التقليل من حجم خسائرها، وتعتبر الجزائر من بين الدول التي تعتمد على التخطيط المسبق لمواجهة الكوارث الطبيعية بحيث تشترك في ذلك مختلف الجهات باعتبار أن مسألة مواجهة الكوارث الطبيعية قضية مشتركة بين جميع أفراد المجتمع، لكن القانون حوله مهمة التخطيط والتنسيق للجماعة الإقليمية باعتبارها الأقرب إلى المواطن لذلك تقوم بمهمة إعداد مخططات عديدة من بينها المخطط الخاص بالحرائق وكذلك المخطط الخاص بالفيضانات لكن في بعض الأحيان نجد أن لها مهام مشتركة مع الجهات الأخرى.

أولاً: المخطط الخاص بمكافحة حرائق الغابات :

هو مخطط يكافح الحرائق في الغابات الذي نص عليه القانون رقم 45/87 والذي يضبط ويحدد كينيات تنظيم الأعمال في مجال مكافحة الحرائق داخل الأملاك الغابية الوطنية وتنسيقها<sup>1</sup> على مستوى إقليم البلدية الواحدة أو مجموع أقاليم عدة بلديات أو إقليم الولاية يشمل مخطط مكافحة

<sup>1</sup> المادة 01، من المرسوم التنفيذي رقم 45/87، مؤرخ في 07 فيفري 1987، المتعلق بالتنسيق والتنظيم الأعمال في مجال مكافحة حرائق الغابات داخل الأملاك الغابية الوطنية، ج ر، ج ج، د ع، الصادر في 08 فيفري 1987

النار في الغابات جميع التدابير الخاصة بالتنظيم وأعمال التدخل قصد الوقاية من أخطار الحرائق

وضمن تنسيق عمليات هذه المكافحة<sup>1</sup> لاسيما من خلال ما يأتي:

- برامج الإعلام والتوعية والإرشاد في إطار الوقاية من الحرائق ومكافحتها.
- البرنامج الكمي للأشغال الوقائية المطلوب إنجازها، في فترات ومجالاتها، والهيئات المكلفة بتنفيذها.
- خريطة جهاز الحراسة والتدخل التي تحدد مراكز الحراسة ومواقع الفرق الغابية للتدخل الأولي ووححدات الحماية المدنية، ومجال عمل هذه الفرق والوحدات.
- خريطة المنشآت الأساسية في المقاطعة الإقليمية المعنية، التي تبين جميع المنشآت المقامة داخل الغابات أو بالقرب منها، والتشكيلات الغابية في الإقليم المعني وتعد حسب اتساع الإقليم.
- تنظيم سلك المنفذين المتطوعين والموسميين وضبط كفاءات تدريبهم وتكوينهم في مكافحة حرائق الغابات.
- فهرس الأرقام الهاتفية وعناوين رؤساء لجان حماية الغابات في الولاية، واللجان الميدانية، مسؤولو المصالح والهيئات المعنية بالتدخل في حالة اندلاع النيران في الغابات.
- إجراءات الإنذار والاستنفار والإعلام<sup>2</sup>.

تقع مسؤولية إعداد المخطط الخاص بمكافحة النار على المستوى المحلي على عاتق المجالس

<sup>1</sup> المادة 02 ، بالتنسيق والتنظيم الأعمال في مجال مكافحة حرائق الغابات داخل الأملاك الغابية الوطنية

<sup>2</sup> المادة 03، من المرسوم التنفيذي رقم 45/87، المتعلق بالتنسيق والتنظيم الأعمال في مجال مكافحة حرائق الغابات داخل الأملاك الغابية الوطنية

الشعبية البلدية بالتنسيق والإشراف مع رؤساء الدوائر، وبمساعدة المصالح المحلية المكلفة بالحماية المدنية والغابات،<sup>1</sup> ويتم المصادقة على هذا المخطط من طرف اللجنة الميدانية على مستوى البلدى أو الدائرة حسب الحالة، بعد ذلك يعرض على الوالي المختص إقليميا للموافقة عليه<sup>2</sup>.

أما على المستوى إقليم الولاية فالمخطط الخاص بمكافحة النار يتم إعداده من طرف اللجنة الولائية لحماية الغابات والتي تكون تحت سلطة الوالي والذي يضمنه بقرار<sup>3</sup>، وباقتراح من لجنة حماية الغابات الولائية يعين الوالي عونين أو أكثر من بين أعضاء اللجنة الميدانية الدائمة في الولاية لمراقبة تنفيذ التدابير الواردة في مخططات مكافحة النار في الغابات،<sup>4</sup> ثم توزع مخططات مكافحة النار في غابات البلديات أو مجموع البلديات والولاية على جميع اللجان الميدانية المعنية بالتدخل فور المصادقة عليها<sup>5</sup>، ويبلغ للهيكل الإدارية المركزية المكلفة بالحماية المدنية وحماية الغابات،

<sup>1</sup> المادة 05، الفقرة الأولى من المرسوم التنفيذي رقم 45/87، المتعلق بالتنسيق والتنظيم الأعمال في مجال مكافحة حرائق الغابات داخل الأملاك الغابية الوطنية

<sup>2</sup> المادة 05، الفقرة الثانية من المرسوم التنفيذي رقم 45/87، المتعلق بالتنسيق والتنظيم الأعمال في مجال مكافحة حرائق الغابات داخل الأملاك الغابية الوطنية

<sup>3</sup> المادة 07، من المرسوم التنفيذي رقم 45/87، المتعلق بالتنسيق والتنظيم الأعمال في مجال مكافحة حرائق الغابات داخل الأملاك الغابية الوطنية

<sup>4</sup> المادة 12، الفقرة الثانية من المرسوم التنفيذي رقم 45/87، المتعلق بالتنسيق والتنظيم الأعمال في مجال مكافحة حرائق الغابات داخل الأملاك الغابية الوطنية

<sup>5</sup> المادة 08، الفقرة الأولى المرسوم 45/87، المتعلق بالتنسيق والتنظيم الأعمال في مجال مكافحة حرائق الغابات داخل الأملاك الغابية الوطنية

<sup>1</sup> أما في حالة امتداد احد الجبال أو إحدى الغابات عبر تراب بلديتين أو عدة بلديات أو دائرة أو ولاية فعلى الأخيرتين أن تنسقا إعداد المخطط والأعمال المنصوص عليها لتنفيذ كل منهما مخططها الخاص لمكافحة النار في الغابات.<sup>2</sup>

يطبق مخطط مكافحة النار في الغابات بمجرد اندلاعها<sup>3</sup> ، والذي يرصد مجموعة الترتيبات والإجراءات العملية بضمان التدخل السريع والفعال في حرائق الغابات من خلال مخططات تعد مسبقا، تتضمن إجراءات الوقاية وكذا عدة الوسائل المادية والبشرية وفق خطة منهجية مدروسة تأخذ الشكل التصاعدي الذي يتماشى حسب تطور الحريق وخطورته وتعد مهمة الوقاية والحراسة للغابات من المهام الأساسية لإدارة الغابات بتوفير مراكز الرصد والمراقبة للمناطق الغاية حتى تضمن:

**التدخل الأول** - بحيث تضع مصلحة الغابات منذ بداية الموسم مجموعة من الفرق توزع حسب حساسية المناطق الغاية على شكل خلايا للتدخل (فرق متنقلة مجهزة بالوسائل العملية)<sup>4</sup> ، ويكون تدخل هذه الفرق بناء على معلومات أبراج المراقبة التي تنصبها مصالح الغابات بكل النقاط الحساسة مجهزة بوسائل الاتصال أو من خلال نداءات هيئات محلية أو المواطنين، ويمكن لرئيس المجلس الشعبي

<sup>1</sup> المادة 08، الفقرة الثانية المرسوم 45/87، المتعلق بالتنسيق والتنظيم الأعمال في مجال مكافحة حرائق الغابات داخل الأملاك الغاية الوطنية

<sup>2</sup> المادة 09، 45/87، المتعلق بالتنسيق والتنظيم الأعمال في مجال مكافحة حرائق الغابات داخل الأملاك الغاية الوطنية

<sup>3</sup> المادة 18، 45/87، المتعلق بالتنسيق والتنظيم الأعمال في مجال مكافحة حرائق الغابات داخل الأملاك الغاية الوطنية

<sup>4</sup> المادة 15، 45/87، المتعلق بالتنسيق والتنظيم الأعمال في مجال مكافحة حرائق الغابات داخل الأملاك الغاية الوطنية

البلدي أن يضبط قائمة باسم كل الأشخاص المؤهلين والذين يمكن تجنيدهم في حالة نشوب حريق ويرجعها باستمرار<sup>1</sup>.

**التدخل الثاني:** ويتضمن مساهمة البلدية المعنية بحريق الغابة بالوسائل الأولية المتاحة وكذا التنسيق من

أجل التدخل وحدة الحماية المدنية المسؤولة إقليمياً بطلب من مصالح الغابات، والسلطة المحلية أو

الأمنية، وتكون قيادة العمليات التقنية ضد حرائق الغابات لضابط الحماية المدنية بمساعدة تقني

الغابات الأكثر رتبة الموجود في مكان نشوب الحريق<sup>2</sup>.

وفي حالة تطور الحريق أو امتداده إلى تراب بلدية أخرى أو أكثر قد توضع حالة الطوارئ<sup>3</sup> ويطلب

الدعم من اللجنة الميدانية أعلى منها<sup>4</sup> لحرائق الغابات التابع للحماية المدنية أو الوسائل المجنّدة ضمن

مخطط تنظيم النجدة البلدي أو الولائي، حسب درجة تطور الحريق ومدى اتساعه مما يتطلب ذلك

تدعيم جهاز المكافحة للحريق بالإضافة إلى تنصيب مركز قيادة عملي وقاعدة لوجيستية لاستقبال

الإمدادات وتسيير العمليات بعين المكان تحت إشراف أعضاء اللجنة الميدانية للبلدية والدائرة والولاية.

**ثانياً: المخطط الخاص بخطر الفيضان:**

تؤدي الفيضانات إلى خلل في نشاط الجماعات المحلية بسبب توسع الخطر حسب رقعة المنطقة، التي

تصيب مختلف المصالح العمومية: النشاط العمومي، المؤسسات العمومية، النقل العمومي، شبكة

<sup>1</sup> المادة 26، الفقرة الثانية 45/87، المتعلق بالتنسيق والتنظيم الأعمال في مجال مكافحة حرائق الغابات داخل الأملاك الغابية الوطنية

<sup>2</sup> المادة 24، 45/87، المتعلق بالتنسيق والتنظيم الأعمال في مجال مكافحة حرائق الغابات داخل الأملاك الغابية الوطنية

<sup>3</sup> المادة 22، 45/87، المتعلق بالتنسيق والتنظيم الأعمال في مجال مكافحة حرائق الغابات داخل الأملاك الغابية الوطنية

<sup>4</sup> المادة 20، 45/87، المتعلق بالتنسيق والتنظيم الأعمال في مجال مكافحة حرائق الغابات داخل الأملاك الغابية الوطن

الهاتف، الكهرباء، الغاز، الطرق والمجاري المائية، ومن أجل الحد من هذه الظاهرة تم الاعتماد على مخطط خاص بخطر الفيضانات.

والمخطط الخاص بخطر الفيضانات هو وثيقة تنظيمية عملية تسمح بوضع حيز التنفيذ مجموع المقاييس المعنية بالتدخل حسب إمكانياتها في حالة وقوع خطر الفيضان، ويحتوي على (08) مقياس بالإضافة إلى مصلحة الإنذار والتوقعات الجوية، ويكلف كل مسؤول مقياس بما يلي:

- السهر على مراجعة المخطط.
- إقامة مداومة على مستوى مقر كل مقياس طيلة فصل التساقط.
- إعلام مديرية الحماية المدنية بجدول المداومة<sup>1</sup>.

ويقوم المخطط الخاص لخطر الفيضان على جانبين أساسيين هما:

#### 01. الجانب الوقائي: يضبط الإجراءات الوقائية التي تعمل على الحد من خطر الفيضان خاصة

في:

- المناطق الحضرية: يجب تهيئة الأودية العابرة للمناطق الحضرية بحماية حوافها من الانحراف والانجراف بغرس الأشجار لتجنب انزلاق التربة مما يؤدي إلى انسداد المجارى.
- المناطق الموجودة أسفل النهر للسد: القيام بالحراسة الدائمة لمستوى المياه في السدود وفحص يومي لحنفيات التفريغ للسدود.

<sup>1</sup> المادة 35، المرسوم رقم 231/85، شروط تنظيم التدخلات والإسعافات وتنفيذها عند وقوع الكوارث.

## 02. مخطط الإنذار: التنبؤ بالأمطار الغزيرة والتي قد تحدث فيضانات مسؤولية المركز الجهوي

للأرصاء الجوية والمكلف بها محلياً، ومن صلاحياتها المهام التالية:

- الإعلان على الفيضانات والأمطار الغزيرة.
- النشرة اليومية عن حالة الطقس خاصة في فصل الشتاء، ترسل عن طريق الفاكس والتلكس، إلى مصالح الولاية المعنية ثم يتم توزيعها إلى الهيئات المعنية.
- الإشعار في الحالات الاستثنائية، وترسل دون تأخر إلى رئيس ديوان الوالي، باعتباره المسؤول عن مقياس الإعلام ويرسله هو أيضاً إلى المصالح المحلية والمقاييس المعنية بالتدخل لأخذ التدابير اللازمة حيز التنفيذ المخطط الخاص بخطر الفيضان في حدوثه، والذي يخضع لإعلانه لنفس مبادئ وآليات مخطط تنظيم النجدة الولائي.

كما نجد كذلك المرسوم 12/05 المتعلق بالمياه الذي ينص على التحكم في الفيضانات من

خلال عمليات ضبط سريان المياه السطحية قصد التقليل من آثار الفيضانات المضرة وحماية الأشخاص والأماكن في المناطق الحضرية والمناطق الأخرى المعرضة للفيضانات<sup>1</sup>، ومن الإجراءات التي تقوم بها الجماعات الإقليمية إنجاز منشآت تسوية المرتفعات خاصة بالفيض والحجز وتهيئة مجارى وحواف الوديان المنحزة من اجل التصدي لفيضانات المناطق الحضرية والمناطق المعرضة للفيضانات.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> المادة 02 ، الفقرة السادسة، من القانون 05-12، مؤرخ في 04 أوت 2005، المتعلق بالمياه، ج ر، ج ج، د ش، العدد 60، صادر في 04 سبتمبر 2005.

<sup>2</sup> المادة 16 ، الفقرة الخامسة، من القانون 05-12، المتعلق بالمياه،

كما تقوم الجماعة الإقليمية بأنجاز منجزات هياكل الحماية والمبادرة بكل التدابير الوقائية ومساعدة السكان المعنيين قصد المحافظة على الإطار المعيشي والأماكن والوقاية من المخاطر في المناطق المهتدة بصعود الطبقات المائية الجوفية<sup>1</sup>.

### ثالثا: مخطط التعاون المشترك:

يتعلق مخطط التعاون المشترك بإدارة المناطق الصناعية، وذلك بموجب المرسوم الرئاسي رقم 55/84 المتعلق بإدارة المناطق الصناعية.

### أولا: مهام إدارة المنطقة الصناعية :

يتولى مسؤول الوحدة لإدارة المنطقة الصناعية بمهمة إعداد مشروع مخطط تنظيم التدخلات والإسعافات للمنطقة الصناعية المتضررة، مع مصالح الحماية المدنية وذلك بإدارة المنطقة الصناعية حسب إحدى الحالات التالية:

- مؤسسة عمومية ذات طابع اقتصادي إذا أقيم في المنطقة الصناعية المعنية بأعمال ذات مصلحة محلية، أو أعمال متعددة الصلاحيات ذات مصلحة وطنية تابعة لوصاية وزارات متعددة<sup>2</sup>، أو وحدة متخصصة أنشئت في إطار قوانين وتنظيمات معمول بها إذا أقيمت في المنطقة الصناعية المعنية أعمال نوعية أو ذات مصلحة وطنية تابعة لمؤسسة واحدة.

<sup>1</sup> المادة 55 ، من القانون 05-12، المتعلق بالمياه،

<sup>2</sup> المادة 01 ، مرسوم الرئاسي رقم 84-55 المؤرخ في 30 جمادى الأولى 1404، الموافق ل 03 مارس 1984، المتعلق بإدارة المناطق الصناعية، ج ر، ج ج، د ع، الصادر في 06 مارس 1984.

- كما تطبق أحكام هذا المرسوم على المنشآت الصناعية التابعة لوزارة الدفاع الوطني، وتعيين الحدود الترابية للمناطق الصناعية، كما يمكن أن تقام مساحات حماية عند الحاجة وذلك وفقا للتنظيم المعمول به<sup>1</sup>.

### ثانيا: اختصاص إدارة المنطقة الصناعية:

يشمل اختصاص هيئات التسيير إدارة المنطقة الصناعية والأجزاء المشاعة من المنطقة، دون المساس بامتيازات السلطات المحلية ويتميز ذلك فيما يلي:

- المحافظة على الأعمال الكبرى والتجهيزات التهيئة الجماعية التي تختص بها المنطقة وصيانتها الجماعية كما هي محددة في دفتر الشروط و التي لا تتبع هيئات متخصصة.
- متابعة صيانة الهياكل الأساسية المشاعة التابعة لاختصاص هيئات متخصصة وتنسيقها.
- مراقبة المنطقة وحمايتها، وتنظيم المساعدة المتبادلة وتنفيذها.
- احترام متطلبات الأمن ومستلزماته بالاتصال مع المصالح والهيئات المعنية.
- تسيير المنطقة واحترام مخطط تهيئتها.
- تنظيم المصالح المشتركة بين جميع المتعاملين في المنطقة وتنظيمها وانجاز التجهيزات المناسبة.
- انجاز أشغال التكيف أو التجهيزات التكميلية اللازمة لحسن سير الوحدات المقامة في المنطقة.
- مراعاة بنود دفتر الشروط النموذجي المحدد بقرار مشترك بين وزير التعمير والبناء.

<sup>1</sup> المادة 02 ، مرسوم الرئاسي رقم 84-55 ، المتعلق بإدارة المناطق الصناعية.

- تمثيل الوحدات والهيئات المقامة في المنطقة لدى السلطات المحلية فيما يتعلق بالمسائل ذات المصلحة المشتركة<sup>1</sup>
- تتولى هياكل تسير الناطق الصناعية ذات الطابع النوعي تحت سلطة الوالي، تطبيق تنظيمات.
- الشرطة الإدارية الخاصة المنصوص عليها في مجال الأمن داخل المنطقة، وكذلك الممتلكات ونظافة الطرق والمنشآت والمباني والتجهيزات وأمنها والوقاية من الأخطار ومحاربة الحرائق والتلوث<sup>2</sup>.
- يتولى مسؤول هيكل التسيير والتسيير والتنسيق الفني بين مختلف المتعاملين الموجودين في المنطقة، كما يتولى الهيكل نفسه أعمال التكوين في ميدان الأمن الصناعي<sup>3</sup>.
- تتكون الموارد المالية لهيئة تسير المنطقة الصناعية خاصة على عائدات الخدمات التي تقدمها ومن المساهمة المالية التي تشارك بها الوحدات المقامة في المنطقة تبعا لنسب المساحة التي تشغلها ورقم الأعمال.
- هذا المخطط يصادق عليه بقرار من السيد الوالي ويقوم المسؤولون بوضعه التنفيذ<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> المادة 04 ، مرسوم الرئاسي رقم 84-55 ، المتعلق بإدارة المناطق الصناعية.

<sup>2</sup> المادة 05 ، مرسوم الرئاسي رقم 84-55 ، المتعلق بإدارة المناطق الصناعية.

<sup>3</sup> المادة 05 ، الفقرة الثانية مرسوم الرئاسي رقم 84-55 ، المتعلق بإدارة المناطق الصناعية.

<sup>4</sup> المادة 08 ، مرسوم الرئاسي رقم 84-55 ، المتعلق بإدارة المناطق الصناعية.

ثالثاً: اختصاص إدارة المنطقة الصناعية :

يشمل اختصاص هيئات التسيير إدارة المنطقة الصناعية، دون المساس بامتيازات السلطات المحلية،

والأجزاء المشاعة من المنطقة ويتميز ذلك فيما يلي:

- المحافظة على الأعمال الكبرى والتجهيزات التهيئة الجماعية التي تختص بها المنطقة وصيانتها الجماعية كما هي محددة في دفتر الشروط و التي لا تتبع هيئات متخصصة.
- متابعة صيانة الهياكل الأساسية المشاعة التابعة لاختصاص هيئات متخصصة وتنسيقها.
- مراقبة المنطقة وحمايتها، وتنظيم المساعدة المتبادلة وتنفيذها.
- احترام متطلبات الأمن ومستلزماته بالاتصال مع المصالح والهيئات المعنية.
- تسيير المنطقة واحترام مخطط تهيئتها.
- تنظيم المصالح المشتركة بين جميع المتعاملين في المنطقة وتنظيمها وانجاز التجهيزات المناسبة.
- انجاز أشغال التكيف أو التجهيزات التكميلية اللازمة لحسن سير الوحدات المقامة في المنطقة.
- مراعاة بنود دفتر الشروط النموذجي المحدد بقرار مشترك بين وزير التعمير والبناء.
- تمثيل الوحدات والهيئات المقامة في المنطقة لدى السلطات المحلية فيما يتعلق بالمسائل ذات المصلحة المشتركة<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> المادة 04 ، مرسوم الرئاسي رقم 84-55 ، المتعلق بإدارة المناطق الصناعية.

- تتولى هيكل تسير المناطق الصناعية ذات الطابع النوعي تحت سلطة الوالي، تطبيق تنظيمات الشرطة الإدارية الخاصة المنصوص عليها في مجال الأمن داخل المنطقة، وكذلك الممتلكات ونظافة الطرق والمنشآت والمباني والتجهيزات وأمنها والوقاية من الأخطار ومحاربة الحرائق والتلوث<sup>1</sup>.
- يتولى مسؤول هيكل التسيير والتنسيق الفني بين مختلف المتعاملين الموجودين في المنطقة كما يتولى الهيكل نفسه أعمال التكوين في ميدان الأمن الصناعي<sup>2</sup>، وتتكون الموارد المالية لهيئة تسير المنطقة الصناعية خاصة على عائدات الخدمات التي تقدمها ومن المساهمة المالية التي تشارك بها الوحدات المقامة في المنطقة تبعا لنسب المساحة التي تشغلها ورقم الأعمال.
- هذا المخطط يصادق عليه بقرار من السيد الوالي ويقوم المسؤولو بوضعه قيد التنفيذ<sup>3</sup>.

### المطلب الثاني: الجهات المتدخلة إلى جانب الجماعات المحلية في مواجهة الكوارث

إن التدخل العمومي في إدارة الكوارث له طابع ضروري خاصة عندما يتعلق الأمر بالكوارث الطبيعية، كون الجماعة المحلية هي المسؤولة الأولى أمام مواطنيها بحفظ النظام العام والسكينة العامة، لكونها تمتلك الموارد القادرة على مواجهة المخاطر وتداعياتها التي تخلف الدمار والخراب.

كما أنّ تدخلها يحمل طابعا خاصا يختلف عن الخواص الذين يتوقفون غالبا عند مصالحهم الشخصية مهما بلغ حسهم التضامني، إلى جانب قدرة الدولة على مخاطبة العالم والمنظمات الدولية

<sup>1</sup> المادة 05 ، مرسوم الرئاسي رقم 84-55 ، المتعلق بإدارة المناطق الصناعية.

<sup>2</sup> المادة 05 ، الفقرة الثانية مرسوم الرئاسي رقم 84-55 ، المتعلق بإدارة المناطق الصناعية.

<sup>3</sup> المادة 08 ، مرسوم الرئاسي رقم 84-55 ، المتعلق بإدارة المناطق الصناعية.

التي تعنى بتقديم المساعدات في إطار الشبكة الدولية التي تنتمي لها الدولة الجزائرية وتساهم فيها بانتظام.

لكن النتائج الوخيمة التي قد تخلفها الكوارث الطبيعية قد توقع أزمة تتجاوز قدرة الجماعة المحلية الأمر الذي يتطلب تدخل جهات أخرى للمساعدة والإنقاذ، كالحماية المدنية التي تكون جنب إلى جنب الإدارة المحلية في حالة الطارئة المختلفة (الفرع الأول)، بالإضافة إلى ذلك نجد الجيش الوطني الشعبي الذي يلعب دورا هاما في ميدان الإغاثة والتطوع لمساعدة المواطنين المتضررين (الفرع الثاني)، دون إهمال دور الفعّال للمجتمع المدني من خلال التطوع بمختلف الإمكانيات للمساعدة المنكوبين (الفرع الثالث).

### الفرع الأول: تدخل الحماية المدنية للوقاية من الكوارث الطبيعية

يركز مفهوم الحماية المدنية بشكل عام على توفير الحماية للأفراد وممتلكاتهم، أما طبيعتها ومهامها فتبقى في تغير مستمر حتى تتمكن من مواكبة التغيرات العصرية والتكنولوجية التي تشهدها المجتمعات، وتنفيذ مهام الحماية المدنية يقع على عاتق وزارة الداخلية التي تحدد لها هيكلية خاصة وميزانية منفردة،<sup>1</sup> كما تحتوي على أقسام إدارية وتقنية وعملية لضمان تطبيق مفاهيم مهام الحماية المدنية، ويتم حصر أهداف الحماية المدنية في حماية الأنفس والممتلكات والبيئة بالإضافة إلى رفع مستوى الوعي المجتمعي حول مهام أجهزة الدفاع المدني، ومن أهم مهامها:

<sup>1</sup> عبد الله مقران، من اجل تسير مكيف وفعال، مجلة الحماية المدنية(الخدمة من اجل الإنقاذ)، العدد 14 ، الجزائر، 2011، ص، ص، 29-32

- دراسة القوانين والأساليب الأمنية التي يتم تطبيقها من قبل أجهزة الدفاع المدني في جميع حالات الطوارئ.
- اتخاذ كافة الإجراءات الوقائية ضد المخاطر الصناعية والتكنولوجية الكبيرة.
- منع وقوع الحرائق في المزارع والغابات، وحصنها ومكافحة انتشارها وإخمادها في حال حدوثها.
- تطبيق القوانين التي تحمي الشواطئ وأماكن الاستحمام.
- حماية الأمن الحضري من كافة الكوارث، مثل الانفجار والفيضان والحريق والزلازل.
- تأمين الحوادث المنزلية وحوادث المواصلات المختلفة<sup>1</sup>.
- توعية السكان حول الحوادث المتوقع حدوثها وطرق السلامة والأمان الواجب إتباعها.
- تنفيذ مخططات الإسعاف وتنسيقها عند حصول كوارث كبيرة ومدمرة.
- القيام بحملات تحسيسية توعوية حول مختلف الحرائق والإنفجارات وكيفية التعامل معها في حالة حدوثها.
- تتدخل الحماية المدنية مع إدارات أخرى للقيام بمساعدتها على تخطي مرحلة الخطر حتى معالجة الأضرار، من بينها تدخل مساعدة الجماعات المحلية في مجال تنظيم الإسعافات وتكمن علاقة الحماية المدنية بالإدارات المحلية في مجال تنظيم الإسعافات والتدخلات تحت تسمية الحماية العامة.

<sup>1</sup> عثمان مريم، الضغوط المهنية وعلاقتها بدافعية الانجاز لدى أعوان الحماية المدنية، المرجع السابق، ص، 97.

• ومن أساسيات هذه المهمة دراسة مخططات التدخل والإسعافات في حالة وقوع كارثة حيث يكون دور المصلحة التنسيق بين المعنيين والتدخل أثناء وقوع أي كارثة<sup>1</sup> ، وتدخل الحماية المدنية

يكون في حالة المخاطر التالية:

- 1- خطر الزلازل .
- 2- خطر الفيضانات.
- 3- خطر الانفجارات .
- 4- خطر الرياح والعواصف .
- 5- خطر الجفاف.
- 6- الخطر البيولوجي.
- 7- حركة الأرض .
- 8- خطر حرائق الغابات .
- 9- خطر التلوث .
- 10- الأخطار البحرية .
- 11- أخطار السكك الحديدية والطرق<sup>2</sup> .
- 12- الكوارث الجوية .
- 13 - خطر الجراد.

<sup>1</sup> مذكرة تخرج لنيل شهادة ماست تحت عنوان تسيير جماعات محلية لاخطار الكبرى سنة 2018 ص106.

<sup>2</sup> عثمان مريم، الضغوط المهنية وعلاقتها بدافعية الانجاز لدى أعوان الحماية المدنية، المرجع السابق، ص،99 ، 100.

14-الأخطار النووية .

•ويتولى رئيس المصلحة المحلية إعداد مخططات تنظيم الإسعافات وتطبيقها عند حدوث الكوارث أو يأمر بإعدادها ويسهر على ضبطها باستمرار، كما يعمل على تحقيق إقامة مختلف دوائر الإنذار عند حدوث الأخطار.

•وينظم رئيس المصلحة وينفذ ويراقب الأجهزة المخصصة لضمان سلامة الأشخاص والممتلكات كما يقوم بكل الإجراءات التي من شأنها النهوض بالإسعاف وينمي روح التضامن الوطني في مجال المساعدة والنجدة، وذلك بالاتصال مع المنظمات ذات الطابع الإنساني وتقوم مصلحة الحماية العامة بالمهام التالية:

- إحداث مختلف مخططات التدخل.
- تنسيق العمل مع المصالح المعنية لإنجاز المخططات.
- السهر على متابعة وضمان السير الحسن للمخططات بوحدات الحماية المدنية.
- تسطير برنامج سنوي للمناورات التطبيقية بالوحدات الاقتصادية والاجتماعية والسهر الدائم على تطبيقها ميدانيا.
- مناقشة ودراسة احتياجات وحدات التدخل حسب طبيعة الأخطار المتواجدة في قطاع الوحدة وهذا بطلب من رئيس الوحدة المعنية.
- أمن وحراسة التظاهرات الرياضية والثقافية والأعياد الوطنية إضافة إلى امتحانات البكالوريا والوفود الرسمية والانتخابات.

• كما يسهر على ضمان ديمومة السير الحسن لأجهزة الإشارة والمتابعة الدورية والمرحلية لهذه

الأجهزة<sup>1</sup>.

• مختلف مخططات التدخل والإسعافات.

• مخطط تنظيم التدخلات والإسعافات.

• مخطط تنظيم التدخلات والإسعافات للبلدية.

• مخطط تنظيم التدخلات والإسعافات للوحدة<sup>2</sup>.

### الفرع الثاني: تدخل الجيش الوطني للوقاية من الكوارث الطبيعية

يظهر تعاون الجيش الوطني الشعبي في السنوات الأخيرة في مجال الإنقاذ والإغاثة مع الحماية المدنية ومع الوزارات وكذا مع الجماعات المحلية بالمشاركة في إدارة الأخطار الكبرى ولقد عُقد في شهر فيفري 2008 أول اجتماع يجمع ممثلين عن الجيش الوطني الشعبي والحماية المدنية والذي ظهرت من خلاله عدة توصيات من أبرزها تدعيم التعاون بين الطرفين في مجال التكوين خاصة في بعض الاختصاصات التي لها علاقة مباشرة بهذه الأخطار كالبحث والإنقاذ.

المتعلق بمساهمة الجيش الشعبي الوطني على مهام الجيش في مجال - ونص القانون رقم 91 حماية

الأمن العمومي خارج حالات الاستثنائية، وكذا حماية السكان وحفظ الأمن<sup>3</sup>

<sup>1</sup> بسعود بشير، اثر تطبيق المناجنت على نجاعة إدارة الأزمات، المرجع السابق، ص، 82.

<sup>2</sup> المرجع نفسه، ص، 83.

<sup>3</sup> المادة 02، من القانون 91 / 23، مؤرخ في 06 ديسمبر 1991، المتعلق بمساهمة الجيش الوطني الشعبي في مهام حماية الأمن

العمومي خارج الحالات الاستثنائية، ج ر، ج ج، د ش، عدد 63، صادر في 30 جمادي الأول 1412

كما نصت المادة 05 على ضرورة إخطار الوالي لسلطات العسكرية المختصة إقليمياً في حالة الخطر الداهم، قصد اتخاذ التدبير والإسعافات الإستعجالية الأولى<sup>1</sup>

ويعتقد هذا التعاون يأخذ الجيش الشعبي الوطني على عاتقه تكوين عناصر الحماية المدنية، في بعض الاختصاصات كالغطس والتسلق كما يمكن للحماية المدنية استخدام وسائل الجيش الوطني الشعبي كالتائرات العسكرية مثلاً لنقل وحداتها<sup>2</sup>.

ومن أجل الحفاظ على الجاهزية وتعزيز التنسيق العملي بين الجيش الوطني الشعبي ومختلف القطاعات يتم دورياً تنفيذ تمارين والتدريب المكثف من أجل عمليات الإنقاذ والإمداد الطبي وذلك بمشاركة مختلف القطاعات كوزارات الداخلية، النقل، الصحة وغيرها، ولمعرفة جاهزية الأفراد والرفع من مستوى تدريبهم، ويظهر الدور الفعال الذي يلعبه الجيش الوطني الشعبي في مجال الوقاية من الكوارث الطبيعية، إلى جانب قيامه بالدور المخول له دستورياً والمتمثل أساساً في الدفاع عن السيادة الوطنية ووحدة البلاد، وأفضل مثال على ذلك التدخل السريع في زلزال بومرداس، الذي خلف حوالي 2200 قتيل وأكثر من 10 آلاف جريح إلى إنقاذ المنكوبين، وإزالة حطام البنايات.

وقد ساهم في هذه العملية أكثر من 10 ألف فرد عسكري مدعّمين بوسائل مادية هامة إضافة إلى نصب الخيام لإيواء المنكوبين والتكفل بهم بتزويدهم بكل الاحتياجات الضرورية كما عملوا جنباً إلى جنب مع المواطنين لتقديم يد العون لكل من كان بحاجة ماسة إلى ذلك<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> المادة 05، المتعلق بمساهمة الجيش الوطني الشعبي في مهام حماية الأمن العمومي خارج الحالات الاستثنائية.  
<sup>2</sup> قاسم حجاج، "التدخل الإنساني للجيش الوطني في مواجهة الكوارث الطبيعية"، دفا تر السياسة والقانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، العدد 14، 2016، ص 16.

بالإضافة إلى ذلك يتدخل الجيش الوطني الشعبي في الحالات الطارئة أين لا يمكن للجماعة المحلية التحرك والقيام بمهامها، نظرا لصعوبة الموقف وللاستحالة مثال سقوط الثلوج بكثرة في الأماكن الجبلية الأمر الذي يؤدي إلى قطع الطرقات وصعوبة الوصول للمنطقة، فتكون المنطقة محاصرة وتعاني من نقص في الحاجيات الأساسية (الغاز، الغذاء....)، مما يتطلب تدخل الجيش الوطني الشعبي لأنه الوحيد الذي يستطيع احتواء الوضع.

### الفرع الثالث: تدخل المجتمع المدني للوقاية من الكوارث الطبيعية

يعرف المجتمع المدني على أنه ذلك الفراغ الذي تملؤه مختلف أنواع المؤسسات التي لا تتبع للهيكلية الحكومية في دولة معينة، والتي استطاع عدد من الأفراد المعروفين بتفوقهم في مجالاتهما و بميولهم التطوعية، أو بأفكارهم التي يعتنقونها، والإشراف عليها خدمةً للمجتمع،<sup>2</sup> وتنمية له ومنبين الأدوار والمسؤوليات الهامة والرئيسية التي يقوم بها المجتمع المدني:

• محاولة التخفيف من الأزمات التي قد تصيب المواطنين والتي قد تتطور إلى صراعات مسلحة في منطقة جغرافية معينة.

• الدفاع عن الفئات التي تعاني من اضطهاد في المجتمع ومتابعة حقوق الإنسان ومراقبة تنفيذها على أرض الواقع.

<sup>1</sup> التدخل الإنساني للجيش الوطني في مواجهة الكوارث الطبيعية، "دفاتر السياسة والقانون، المرجع السابق، ص، 20  
<sup>2</sup> شاوش الإخوان جاهدة، واقع المجتمع المدني في الجزائر، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في علم الاجتماع، تخصص علم اجتماع وتنمية، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2015/2014، ص 74.

- إطلاق وإدارة الحملات التحسيسية المختلفة التي تساعد على بث المفاهيم الرئيسية والأساسية للإنسان، كما يحفظ له كرامته بأبرز حقوقه وواجباته التي يجب عليه أن لا يتخلى على أي منهما، كما يتدخل أيضا للمساعدة في إدارة المخاطر إلى الجانب الإدارة المحلية التي هي بحاجة ماسة إلى مساعدتها، وذلك عن طريق تقديم:
- تطوير الخطط العامة من أجل أخذ الخطوات الضرورية في الحالات الطارئة وحالات الكوارث وتقسيم الواجبات لمختلف الجهات الخاصة والعامة.
- تطوير الخطط الضرورية من أجل توفير الحماية من المواد الكيماوية والمشعة، التلوث البيئي الغازات السامة والأوبئة.
- إصدار التوجيهات وتحديد الواجبات وإدارة غرف العمليات.
- إنشاء وتجهيز الملاجئ العامة وتخزين المواد والمعدات الضرورية.
- توفير خطط التدريب المجتمعي على التعامل في حالات الكوارث والطوارئ.
- إنشاء فرق المتطوعين من المجتمع للدعم في حالات الطوارئ<sup>1</sup>
- تقنيات الإنذار المبكر وعرضها على المجتمع وتحديد الأساليب من الخطط المطلوبة لإدارة حالات الطوارئ والكوارث التي يعلن عنها الرئيس.
- توفير نظام مالي وإداري ومواجهة حالات الطوارئ وتقديمها لاعتمادها في موازنة الدولة.

<sup>1</sup> شاوش الإخوان جاهدة، واقع المجتمع المدني في الجزائر، المرجع السابق، ص، 70.

من خلال هذه النقاط يظهر لنا الدور الكبير الذي يقوم به المجتمع المدني والذي يركز أساسا في صالح

الناس بما يحقق لهم الكرامة الإنسانية

المبحث الثاني: التنظيمات المكرسة على المستوى المحلي وهيئات الوقاية المتواجدة في

### الجزائر

ان الانسان طوال حياته يعيش تحت وطأة تهديد الكوارث من حياته وممتلكاته، فقد شهدت الاونة الاخيرة حدوث كوارث متعددة سببت خسائر بشرية واضرار لممتلكات والبنية القاعدية، من اجل تصدي لهذه الكوارث نظم المشرع الجزائري مجموعة من القواعد القانونية التي تحمي الانسان في حالة تعرضه لظروف استثنائية والتي من شأنها الحد والمساهمة في الحد من تلك الكوارث وكذا اثارها المدمرة.

### المطلب الأول: تنظيمات المكرسة على المستوى المحلي

إن الجزائر على غرار الدول الأخرى معرضة لكوارث طبيعية وتكنولوجية، ومن اجل محاربة هذه الكوارث أو الحد منها أو التقليل من حجمها، لذا تسعى الدولة جاهدة لذلك ولكن بإعطاء الأهمية الكبيرة للجانب الوقائي الذي يعتبر أحد الدعائم الضرورية للوقاية الحقيقية، منها ما يخص مجال الحماية والأمن المواطنين، بالإضافة إلى ذلك الأحكام التي نص عليها الدستور بوضوح فيما يخص حماية الأشخاص والممتلكات المادة 26<sup>1</sup>، وكما جاء أيضا بنصوص أخرى تجسيدا للحقوق الدستورية المتمثلة في إلزامية حماية كل شخص يعيش على التراب الوطني.

<sup>1</sup>المادة 26 ، من دستور 28 ديسمبر 1996 ، المنشور بموجب المرسوم الرئاسي رقم 96-438، مؤرخ في 07 ديسمبر 1996

ج ر، ج ج، د ش، عدد 75 ، صادر في 08 ديسمبر 1996 ، معدل بالقانون 02-03 ، مؤرخ في 10 أبريل 2002،

الفرع الأول: أهم التشريعات المطبوع المكرسة للوقاية من المخاطر

إن المشرع الجزائري حتى وان لم يتطرق بصفة واضحة للجانب الأمني في كل أنواع التدابير القانونية التي يعيبرها بطريقة غير مباشرة حتمية، لكن مع إعطاء افضلية اكبر لمفهوم التدخل والإغاثة" ويظهر ذلك من خلال مجموعة من النصوص القانونية والتي يمكن حصرها فيمايلي :

**المادة 04 من القانون 05-04** المتعلق بقانون التهيئة والتعمير التي تعدل أحكام المادة 11 من قانون 29-90 المتعلق بقانون التهيئة والتعمير، والتي تنص في الفقرة الثانية والثالثة على: "وتحديد أيضا شروط التهيئة والبناء للوقاية من الأخطار الطبيعية والتكنولوجيا، وفي هذا الإطار تحدد الأرضي المعرضة للأخطار الناتجة عن الكوارث الطبيعية أو تلك المعرضة للانزلاق عند إعداد أدوات التهيئة وتخضع لإجراءات تحديد أو منع البناء التي يتم تحديدها عن طريق التنظيم"<sup>1</sup> منه، فالبناء يجب أن يكون بعد الحصول على رخصة تمنح بعد ن يتم التأكد من أن القطع الأرضية تكون غير معرضة للأخطار الناتجة عن الكوارث الطبيعية أو التكنولوجيا(مخطط شغل الاراضي المخطط التوجيهي)

يتضمن التعديل الدستوري، ج ر، ج ج، د ش، عدد 25 ، صادر في 14 أفريل 2002 ، والقانون رقم 08 - 19 ، مؤرخ في 15 نوفمبر 2008 ، يتضمن التعديل الدستوري، ج ر، ج ج، د ش، عدد 63 ، صادر في 16 نوفمبر 2008 ، و القانون رقم 01-16 ، مؤرخ في 06 مارس 2016 ، يتضمن التعديل الدستوري، ج ر، ج ج، د ش، عدد 14 ، صادر في 07 مارس 2016 .

<sup>1</sup> - المادة 4 من قانون رقم 04-05 المؤرخ في 27 جمادي الثانية 2004، يعدل ويتمم القانون رقم 90-29 المؤرخ في 14 جمادي الاول عام 1411 الموافق ل 01 ديسمبر 1990، المتعلق بالتهيئة و التعمير ، ج ر . ج ج. د ش العدد 51 صدر في 15 اوت 2004.

كما اهتم أيضا المشرع الجزائري بكيفية تنظيم التدخلات وشروط الإسعافات عند وقوع المخاطر وهذا ما نجده في المادة الأولى من المرسوم التنفيذي رقم 85-231 والتي تنص على : « يحدد هذا المرسوم شروط تنظيم التدخلات والإسعافات التي تقوم وتنفيذها لدى وقوع الكوارث.»<sup>1</sup>

نلاحظ أن المشرع وضع مخططات التدخل والإنقاذ على مستوى كل من البلدية والولاية وكذلك على مستوى الوحدات (المناطق الحساسة) للتدخل التلقائي أثناء حدوث مختلف المخاطر.

والمادة الثانية التي تنص على: «يجب أن تدرج التدخلات الأجهزة المختصة في إطار مخططات تعد مقدما لتنظيم التدخلات والإسعافات، يبين مخطط التنظيم التدخلات والإسعافات مجموع الوسائل البشرية المادية الواجب استخدامها في حالة وقوع الكوارث.»<sup>2</sup> ... التدخل أثناء الكوارث يكون بالوسائل البشرية (الوالي، رئيس المجلس الشعبي البلدي، الحماية المدنية)...

بالإضافة للوسائل المادية (المعدات، الطائرات القاذفة للميته أثناء الحرائق ...)

وكذلك المادة 04 والتي تنص على: «حين يكون الخطر مشترك بين ولايتين أو عدة ولايات أو بلديات أو وحدات يجب عليها أن تعد مخططا واحداً يدمج المخططات الأساسية إدماجاً كلياً أو جزئياً حسب طبيعة الخطر»<sup>3</sup>. ففي حالة نشوب حريق في بلدي معينة لم يتم السيطرة عليه وكما

<sup>1</sup> -المادة 01 المرسوم التنفيذي رقم 35-231 المؤرخ في 25 اوت 1985، يحدد شروط تنظيم التدخلات والإسعافات وتنفيذها عند وقوع الكوارث، ج، ج، د، ح، 36 صادر 28 اوت 198

<sup>2</sup> -المادة 02 المرسوم التنفيذي رقم 35-231 المؤرخ في 25 اوت 1985، يحدد شروط تنظيم التدخلات والإسعافات وتنفيذها عند وقوع الكوارث.

- المادة 04 المرسوم التنفيذي 85-231 شروط تنظيم التدخلات والإسعافات وتنفيذها عند وقوع الكوارث<sup>3</sup>

هو معروف عن الحرائق سريعة الانتقال، بحيث يمكن أن تمتد إلى البلدية المجاورة ففي هذه الحالة تتعاون كل من البلديتين في إخماد هذه النيران، ونفس الشيء بالنسبة للولاية.

كما اهتم أيضا بالجانب الوقائي من المخاطر الكبرى بكيفية تسييرها، ذلك من خلال المرسوم

282-85، وبالضبط في المادة الأولى منها والتي تنص على: «يتعين على كل سلطة أو هيئة

مؤهلة أن تتخذ وتستخدم في إطار القونين والتنظيمات المعمول بها، جميع التدابير والمعايير التنظيمية

و التقنية التي من شأنها أن تستبعد الأخطار التي يمكن أن تعرض الأشخاص والممتلكات و البيئة

للخطر وان تخفف من أثارها»<sup>1</sup>. بالإضافة إلى المادة 06 من قانون 20-04، والتي تنص على :

« ترمي قواعد الوقاية من الأخطار الكبرى وتسيير الكوارث إلى الوقاية من الأخطار الكبرى

والتكفل بأثرها على المستقرات البشرية ونشاطاتها وبيئتها ضمن هدف الحفاظ على التنمية و تراث

الأجيال القادمة وتأمين ذلك»<sup>2</sup>.

ومن بين اختصاصات التي منحتها المشرع الجزائري للجماعات المحلية من اجل الوقاية من المخاطر

نجد المادة 90 من قانون 10-11 المتعلق بقانون البلدية، والتي تنص على في حالة حدوث كارثة

طبيعية أو تكنولوجية، يأمر رئيس المجلس الشعبي البلدي بتنفيذ مخطط البلدي لتنظيم الاسعافات<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> - المادة 01 المرسوم التنفيذي 85-282 المؤرخ في 25 اوت 1985 يتعلق بالوقاية من الاخطار الكوارث ج ر ج ج, د ش العدد 36 الصادر في 28 اوت 1985.

<sup>2</sup> - المادة 06 القانون رقم 4-20 المؤرخ في 25 سبتمبر 2004, المتعلق بالوقاية من الاخطار الكبرى و تسيير الكوارث في اطار التنمية المستدامة ج ر ج ج, العدد 84 الصادر ديسمبر 2004.

<sup>3</sup> - المادة 90, القانون رقم 10/11 المؤرخ في 22 جوان 2011, المتعلق بالبلدية ج ر ج ج, د ش, العدد 37 الصادر في 22 جوان 2011.

والمادة 95 من قانون 07-12 من قانون الولاية، والتي تنص على ان يساهم المجلس الشعبي الولائي، بالاتصال مع البلديات، في تنفيذ كل الأعمال المتعلقة بمخطط تنظيم الاسعافات والكوارث والآفات الطبيعية والوقاية من الأوبئة ومكافحتها<sup>1</sup>.

أما في مجال التأمين فقد جاء في المادة الأولى من الأمر رقم 12-03، المتعلق بإلزامية التأمين على الكوارث الطبيعية وبتعويض الضحايا، التي نصت على ضرورة اكتتاب عقدتأمين على الأضرار من أثار الكوارث الطبيعية والتي تعرف حسب المادة الثانية هي الأضرار المباشرة التي تلحق بالأماكن جراء وقوع حادث طبيعي ذي شدة غير عادية مثل الزلازل أو الفيضانات أو العواصف أو أي كارثة أخرى<sup>2</sup>.

من خلال النصوص القانونية سابقة الذكر، نلاحظ أن المشرع الجزائري قد أعطي أولوية واهتمام لمجال الوقاية من المخاطر الكبرى، بحيث تعتبر هذه النصوص بمثابة أدلة تبين اهتمام وانشغال الدولة بتوفير الأمن والحماية لمواطنها.

دون نسيان دور المواطن من خلال إسهامه الواضح في التصدي للمخاطر الكبرى المختلفة، وكذا روح التضامن والتآزر الكبيرة التي يتمتع بها، إلا أن دور المواطن أو مشاركة الأشخاص في إطار مكافحة المخاطر يبقى دور خفي على العامة، في حين أن هذا الدور ذو أهمية كبرى خاصة أثناء وقوع هذه المخاطر، لكن يبقى هذا الدور غير معترف به أو غير منشود بيه في تشريعنا، الأمر الذي

<sup>1</sup> - المادة 95 القانون 07-12 المؤرخ في 21 فيفري 2012 المتعلق بالقانون الولاية، ج ر ج ، د ش العدد 12 الصادر 29 فيفري 2012.

<sup>2</sup> - المادة 01 من الامر رقم 03-12 المؤرخ في 29 اوت 2003 المتعلق في الزامية تأمين على الكوارث الطبيعية وبتعويض الضحايا ج ر ج، د ش عدد 52 الصادر في 27 اوت 2003.

يطلب الأخذ بعين الاعتبار التطور المسجل في مجتمعنا، وهذا من أجل هدف موضوعي يمثل في إعطاء قيمة أكثر لدور المواطن كشريك فعال، ولأن هذا الأخير أصبح يرفض النظرة السلبية التي تشير إلى عدم الاعتراف بجهوده المبذولة أثناء الكوارث، واحتكاك التدخل للجهات الرسمية وإهمال جهود المجتمع المدني، خوفا من منافسة الأخير لعمل الدولة.

### الفرع الثاني: المندوبية الوطنية للمخاطر الكبرى

من أجل تفعيل السياسة الوطنية المتعلقة بالوقاية من الأخطار الكبرى وتسيير الكوارث، فإن وزارة الداخلية والجماعات المحلية سطرت لهذا الغرض هيئة وطنية، مكلفة بمواجهة الظواهر الطبيعية وذلك بوضع استراتيجية وطنية لمكافحة مختلف المخاطر الكبرى التي يمكن أن تتعرض لها الجزائر.

#### أولا: تعريف المندوبية الوطنية للمخاطر الكبرى:

المندوبية الوطنية للمخاطر هي هيئة مؤسساتية حددت مهامها وصلاحياتها، في المرسوم التنفيذي رقم: 11-149 المؤرخ في 19 جمادى الثاني عام 1432، الموافق لـ 22 ماي سنة 2011، يتضمن مهام المندوبية الوطنية للمخاطر الكبرى وتنظيمها وسيرها، جريدة رسمية عدد 29 توضع المندوبية لدى الوزير المكلف بالداخلية وتنظيم وتسيير مصلحة خارجة للإدارة المركزية<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> - المادة 02 المرسوم التنفيذي رقم 11-194 المؤرخ في 22 ماي 2011 يتضمن مهام المندوبية الوطنية لمخاطر الكبرى وتنظيمها وتسييرها ج ر ج، د ش العدد 29 الصادر في 22 ماي 2011.

ثانيا: مهام المندوبية الوطنية للمخاطر الكبرى

تقوم المندوبية بتنسيق وتقييم النشاطات المباشرة في إطار النظام الوطني للوقاية من

الأخطار الكبرى، وكما تكفل بصفة خاصة مايلي:

- القيام لدى الإدارات المعنية، بجمع المعلومات المتعلقة بالوقاية من الأخطار الكبرى وإعداد  
بذلك للعمليات المتعلقة بها.
- ترقية وتطوير الإعلام المرتبط بالوقاية من الأخطار الكبرى لفائدة المتدخلين و السكان.
- تقييم وتنسيق الأعمال المباشرة في إطار النظام الوطني للوقاية من الأخطار الكبرى وتقديم  
اقتراحات لتحسين فعاليتها.
- المشاركة في برامج التعاون الجهوي والدولي ذات العلاقة بمهامها.
- المساهمة في ترقية المعرفة العلمية والتقنية والتكوين في ميدان الأخطار الكبرى<sup>1</sup>.

تُسيّر المندوبية الوطنية من طرف مندوب وطني، يتم تعيينه بموجب مرسوم بناء على اقتراح من الوزير  
المكلف بالداخلية، وتنتهي مهامه بنفس الطريقة، تصنف وظيفة المندوب الوطني كوظيفة عليا لمدير عام  
بالإدارة المركزية، كما يقوم هذا الأخير بمساعدة مدير دراسات ورئيس دراسات بصفة مباشرة.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> - المادة 03 المرسوم التنفيذي رقم 11-194 المؤرخ في 22 ماي 2011 يتضمن مهام المندوبية الوطنية لمخاطر الكبرى  
وتنظيمها وتسييرها

<sup>2</sup> - المادة 04 المرسوم التنفيذي رقم 11-194 المؤرخ في 22 ماي 2011 يتضمن مهام المندوبية الوطنية لمخاطر الكبرى  
وتنظيمها وتسييرها

ثالثا: اقسام المندوبية الوطنية للمخاطر الكبرى

تحتوي المندوبية الوطنية على ثلاثة أقسام ومديرية وهي:

● قسم الأخطار التكنولوجية والبشرية، ويسير من طرف رئيس القسم بالإضافة إلى مديرا (02)

دراسات وأربعة (04) رؤساء دراسات، ويكلف هذا القسم بجمع المعلومات وتحليل

الأخطار التكنولوجية والبشرية.

● قسم الأخطار الطبيعية، ويسير من طرف رئيس القسم بالإضافة إلى مديرا (02) دراسات

وأربعة (04) رؤساء دراسات، ويكلف هذا القسم بجمع المعلومات وتحليل وتقييم الأخطار

الطبيعية.

● قسم التنسيق المشترك بين القطاعات، يسير من طرف رئيس القسم، بالإضافة إلى (02)

مديرا الدراسات و(02) رئيسا دراسات، بحيث يكلف هذا القسم بالتخطيط والتنشيط،

بالإضافة إلى مديرية الإدارة العامة والتي تكلف بتسيير الوسائل<sup>1</sup>.

و يكون النظام الداخلي للمندوبية الوطنية للمخاطر بالشكل الآتي:

يحدد التنظيم الداخلي للمندوبية بموجب قرار مشتركين الوزير المكلف بالداخلية والوزير المكلف بالمالية

والسلطة المكلفة بالوظيفة العمومية<sup>2</sup>، وتساعد المندوبية للجنة قطاعية مشتركة

تكلف بالمهام التالية:

<sup>1</sup> -المادة 05 المرسوم التنفيذي رقم 11- 194 المؤرخ في 22 ماي 2011 يتضمن مهام المندوبية الوطنية لمخاطر الكبرى وتنظيمها وتسييرها

<sup>2</sup> -المادة 07 المرسوم التنفيذي رقم 11- 194 المؤرخ في 22 ماي 2011 يتضمن مهام المندوبية الوطنية لمخاطر الكبرى وتنظيمها وتسييرها

- دراسة وتقييم المخططات العامة والخاصة للوقاية من الأخطار الكبرى.

تقييم فعالية الأنظمة المقررة للوقاية والإنذار والتدخل وإعادة التأهيل وإعادة البناء

والتوصية بتدبير تحسينها.<sup>1</sup>

وتقوم اللجنة القطاعية بدراسة كل مسألة تتعلق بالأخطار الكبرى، وكذا إبداء رأيها فيها وتقديم

توصياتها فيما يخص هذه المسألة، حيث يقوم المندوب الوطني بالتكفل بالتوصيات التي تبديها

اللجنة القطاعية المشتركة، والتي يرأسها الوزير المكلف بالداخلية أو ممثله من:

ممثّل وزارة الدفاع الوطني أو ممثّل الوزير المكلف بالشؤون الخارجية، أو ممثّل محافظ الطاقة الذرية

والمندوب الوطني.<sup>2</sup>

### المطلب الثاني: مراكز المراقبة والوقاية في الجزائر.

توجد بالجزائر العديد من الهيئات والمؤسسات ومراكز البحث والمراقبة، التي يمكن الاستفادة من حقل

تخصصاتها ونتائج أعمالها في الوقاية من مخاطر الزلازل والكوارث الطبيعية، بل وأن تكون نواة للتعاون

والعمل المشترك بينها وبين مؤسسات عربية وعالمية، يمكن أن نورد فيما يلي لمحة موجزة عن أهمها:

1-المادة 08 المرسوم التنفيذي رقم 11-194 المؤرخ في 22 ماي 2011 يتضمن مهام المندوبية الوطنية لمخاطر الكبرى وتنظيمها وتسييرها 5

2-المادة 09 المرسوم التنفيذي رقم 11-194 المؤرخ في 22 ماي 2011 يتضمن مهام المندوبية الوطنية لمخاطر الكبرى وتنظيمها وتسييرها

الفرع الأول: مركز هندسة مقاومة الزلازل بالجزائر والمراقبة الزلزالية للإقليم.

1- مركز هندسة مقاومة الزلازل بالجزائر: أنشأ هذا المركز المسمى "المركز الوطني للبحث المطبق

في هندسة مقاومة الزلازل" في أبريل 1985 وأصبح عمليا ابتداء من شهر جانفي 1987 ، ومنذ

إنشائه تكفل هذا المركز بالمهام التالية:<sup>1</sup>

- القيام بدراسات وأبحاث متعلقة بالوقاية من خطر الزلازل حيث تمت معالجة أكثر من مائة موضوع؛

- المراجعة الدورية للنصوص التنظيمية المتعلقة بالزلازل؛

- تكوين وتحسين مستوى المختصين الوطنيين في حسابات الزلازل الخاصة بالمنشآت حيث تم تنظيم عشرات المؤتمرات والتربصات؛

- إعلام وتحسيس العامة والسلطات الفنية والإدارية المختصة في ميدان البناء؛

- تقديم المساعدات لمكاتب الدراسات الفنية والهيكل الأخرى المهتمة أو المعنية بهذا الموضوع .

الفنية ومن جهة أخرى، يتكفل المركز الوطني لهندسة مقاومة الزلازل بإعداد الشفرات للهيكل وأساسات المنشآت حيث تم إعداد أكثر من 30 شفرة فنية.

- يتوفر المركز حاليا على 100 موظفا منهم ( 65 ) باحثا ذو مستوى عال، ( حائزين على

شهادة دكتوراه وماجستير)، وشبكة مراقبة الحركة الزلزالية تتكون من ( 335 ) آلة تسجل تسارع

الهزات الأرضية

<sup>1</sup> مذكر التخرج لنيل شهادة ماستر في علوم الاقتصادية، تامين الكوارث الطبيعية في الجزائر واقع وافاق ص 82 ،

- متمركز في أماكن ملائمة، وعلى منشآت خاصة عبر المناطق المعرضة لأخطار الزلازل إضافة إلى تجهيزات التجارب الديناميكية المتنقلة (اهتزازات محيطة وشديدة) وأجهزة تحقيق جيوفيزيائية،
- فإن المركز قد أنجز مخابر ثابتة للتجارب الديناميكية للهياكل (طاولة اهتزازية، طاولة تجارب، وجدران تفاعل).

## 2-المراقبة الزلزالية للإقليم: لهذا الغرض، أنشأ مركز بحث في علم الفلك وعلم الفيزياء الفلكي

وفي الجيوفيزياء، ذو طابع ما بين القطاعات في شهر فيفري سنة 1985 إضافة إلى المهام العامة المتعلقة أساسا بتنفيذ وإنجاز برامج التطور العلمي والتكنولوجي التي لها صلة بصلاحيات مركز بحث في علم الفلك وعلم الفيزياء الفلكي وفي الجيوفيزياء، يكلف هذا الأخير أساسا بالمساهمة في المراقبة الزلزالية للتراب الوطني، وجمع المعطيات الضرورية قصد التعمق في التاريخ الزلزالي الجزائري وإثرائه وكذا ضمان المتابعة الدائمة للظواهر الجيوفيزيائية وظواهر علم الفلك الطبيعية، من أجل إعداد طبقات مغناطيسية أرضية وبطاقات قياس الجاذبية وبطاقات فلكية على وجه الخصوص.

يتوفر المركز على شبكة مراقبة زلزالية واسعة، تتكون من اثنان وثلاثون ( 32 ) محطة، منها أربع محطات جهوية لقياس المسافة، إضافة إلى خمسين محطة زلزالية للتدخل في حالة حدوث أزمة يقدم مركز بحث في علم الفلك وعلم الفيزياء الفلكي والجيوفيزياء من خلال الطاقة البشرية المتكونة من خمسين باحث، خدمات تتعلق بالدراسات وتوقع أخطار الزلازل وتخفيف أضرارها ودراسات الزلازل، قصد إنجاز المنشآت الكبرى وقياس الخطر الناتج، ويتعاون هذا المركز كذلك مع الهياكل الوطنية والدولية، كما يساهم في التكوين المتدرج والتكوين ما بعد التدرج بالتعاون مع الجامعات.

الفرع الثاني: الهيكل الوطني للأرصاد الجوية.

أنشأ الهيكل الوطني للأرصاد الجوية سنة 1975 ، الذي من مهامه الرئيسية ضمان الحصول على معطيات خاصة بالأرصاد الجوية ومعالجتها واستغلالها وبثها واستغلال مختلف شبكات الاتصال الخاصة بالأرصاد الجوية ومراقبة تطبيق القوانين والنظم المتعلقة بنشاط الأرصاد الجوية والمحافظة على الأرشيف المناخي، ومن جهة أخرى يباشر الهيكل الوطني للأرصاد الجوية بطابعه العلمي والفني، نشاطات بحث وتطوير في مختلف الميادين.

على المستوى الدولي والجهوي، يشارك الهيكل في المنظمة الوطنية للأرصاد الجوية التي تعد الجزائر عضوا فيها، عشية اليوم العالمي للأرصاد الجوية بإرسال معلومات مناخية وفقا للنظام العالمي للاتصالات الجوية وتتجسد المسؤولية الجهوية للجزائر من خلال مركزها الجهوي للأرصاد الجوية. يتوفر الهيكل الوطني للأرصاد الجوية، من أجل القيام بمهامه على أحسن وجه على ما يلي:

- شبكة أرصاد جوية متكونة من 71 محطة ملاحظة، موزعة على التراب الوطني؛
- محطتين لاستقبال الصور القمرية؛
- 400 موقع للملاحظة المناخية؛
- مركز وطني فني للأرصاد الجوية للقيام بالمهام المنوطة به، يعتمد الهيكل الوطني للأرصاد الجوية، زيادة على عدد المستخدمين الإداريين، على طاقة بشرية تناهز 750 مهندس تقني<sup>1</sup>.

<sup>1</sup>مرجع سابق ص 83

الفرع الثالث: المركز الوطني للتقنيات القمرية وعلوم الجيوفيزياء وهيئات أخرى.

أولا - البحث والتطوير في مجال التقنيات القمرية وعلوم الجيوفيزياء: ويتولى القيام بهذا أساسا،

المركز الوطني للتقنيات القمرية الذي يباشر نشاطات بحث علمية فنية تتعلق خاصة بالتكنولوجيات

القمرية والمعطيات المرتبطة بالطبوغرافية والخرائطية، ومن جهة أخرى يقوم المركز الوطني للتقنيات

القمرية بإعداد دراسات، يتم استخدامها لتوقع وإيجاد موارد طبيعية وجردتها.

ومن أجل التكفل بالأهداف المسطرة له، يقوم المركز باستدعاء خمسين باحث سبق لهم أن برهنوا

على كفاءتهم في الميدان، ويعتمد المركز أساسا على وسائل هامة تتمثل في صور قمرية.

ثانيا - المركز الوطني للدراسات لأبحاث المتكاملة في البناء: يهدف المركز الوطني للدراسات

والأبحاث المتكاملة في البناء، الذي أنشأ سنة 1978، إلى القيام في إطار المخطط الوطني للنمو

الاقتصادي والاجتماعي بدراسات وأبحاث مطبقة في إطار السكن وصناعة مواد البناء ومكوناتها

وكذلك بالنسبة للميادين المتعلقة بالجوانب الاجتماعية والإنتاجية والاقتصادية في البناء.

زيادة على جوانب البحث والتطور، يتكفل المركز بنشاطات علمية وفنية أخرى، نذكر من بينها

أعمال إعداد التنظيم مراقبة النوعية والمساعدة الفنية والخبرة وأعمال التقييم والإعلام العلمي والفني

وكذا التكوين.

ثالثا- الرقابة الفنية للبناء: أسست هيئة الرقابة الفنية للبناء سنة 1971 ويتولى القيام بها سبعة

هيكل وطنية تغطي مجمل التراب الوطني، تتمثل المهمة الرئيسية لهذه الهياكل في تخفيف الأخطار من

خلال الرقابة التي تهدف إلى تقليص الحوادث المتتالية المؤمنة كل عشر سنوات.

يمنح هذا الضمان لصاحب المشروع والمستغل تأميناً كافياً على مجمل الورشات المراقبة.

إن عملية ضبط مراقبة تخفيف الأخطار، تخص على العموم، البنيات والمباني الرياضية والثقافية،

والتجهيزات المرافقة وكذا المنشآت الأشغال العمومية (الجسور والطرقات) والسدود.

توظف هذه الهياكل من أجل التكفل بمهام المراقبة الفنية التي تكتسي طابع المصلحة العامة، ألف

مهندس كما تتوفر على أدوات وأجهزة مراقبة وعلى مخابر للتجارب المتعلقة بالمنتجات ومواد البناء<sup>1</sup>.

رابعا - البحث العلمي والفني: توجد الطاقة البشرية المعتبرة في مجال البحث العلمي والفني في مختلف

الجامعات والمراكز الجامعية والمدارس الكبرى والمعاهد.

ففي إطار قانون 11/98 المتعلق بالبحث العلمي والتطور التكنولوجي فقد تم إنشاء ما يقارب

خمسون مخبر بحث في ميدان البناء في مفهومه الواسع، تأتي هذه الطاقة المتكونة من أبرز الأساتذة

والباحثين والخبراء، دعماً لنشاطات عديدة تقوم بها مختلف الهياكل السابقة الذكر.

خامسا - الجفاف والتصحر: لهذا الغرض أنشأ المركز العلمي والفني للمناطق الجافة، ذو طابع ما بين

القطاعات سنة 1983 والموجود بإحدى ولايات الجنوب الجزائري (بسكرة)، ويتكفل هذا المركز ب:

- إنجاز برامج البحث العلمي والفني في المناطق الجافة أو المهتدة بالتصحر والجفاف؛
- المباشرة أو المشاركة في كل الأبحاث المتعددة التخصصات والمتعلقة بالمناطق الجافة؛
- تشكيل بنك المعطيات العلمية والفنية حول المناطق الجافة بضمان المعالجة والحفظ والنشر،

<sup>1</sup> قانون رقم 15/08 المؤرخ في 17 لرجب عام 1427 الموافق ل20 يوليو 2008، يحدد قواعد مطابقة البنيات وإتمام إنجازها.

- ويتوفر هذا المركز على 140 باحثا شريكا موزعين على 23 ولاية من البلاد، ويعزز هذه الطاقة البشرية مخبر للبحث التكنولوجي، يقع بجامعة تيزي وزو.

سادسا -تقييم الموارد المائية: يتم تقييم الموارد المائية من خلال الوكالة الوطنية للموارد المائية التي تم إنشاؤها سنة 1981 ، والتي تتكفل أساسا، بتنفيذ برامج جرد الموارد المائية والأراضي القابلة للري وكذا معالجة المعلومات الخاصة بذلك وإعلانها.

تقوم الوكالة، فيما يخص المياه الجوفية والسطحية والأراضي القابلة للري، بما يلي:

- السهر على جرد الموارد المائية وتسيير شبكات ترقيب الفيضانات؛
- إعداد بطاقات هيدروجيولوجية وهيدرولوجية بالتعاون مع المعهد الوطني للخرائط؛
- دراسة الحاجيات من حيث الماء، من خلال تحضير مقاييس ضرورية لمشاريع تهيئة الري وتصريف

المياه<sup>1</sup>.

<sup>1</sup>مذكر التخرج لنيل شهادة ماستر في علوم الاقتصاد، تامين الكوارث الطبيعية في الجزائر واقع وافاق ص.85

خلاصة:

بعدها عاشت الجزائر العديد من الكوارث خاصة في السنوات الأخيرة، وتعاملها مع بعض المظاهر الطبيعية التي تخلف أضرار كبيرة، الأمر الذي دفع بالدولة الجزائرية إلى وضع العديد من المخططات وطرق التعامل مع المخاطر، من مختلف المؤسسات المهتمة بالكوارث الطبيعية والهيئات الرسمية، كمخططات الجماعات المحلية والحماية المدنية الجمعيات.

وتعتبر التشريعات القانونية الخاصة بالتنظيم أثناء حدوث الكوارث سواء الخاصة بمعايير التعامل مع الكارثة وتنظيمها كلها من أجل التحكم أكثر في مختلف المخاطر وكان زلزال بومرداس الدافع الأول لإعادة نظر الحكومات في مخططاتها وذلك بإنشاء المركز الوطني للبحث في هندسة الزلازل.

الخاتمة

الموقع الجغرافي والجيوتكتوني واختلاف التضاريس والأقاليم، والظروف المناخية القاسية وغير مستقرة، والتوزيع الغير المدروس للسكان وال عمران ، جعل الجزائر معرضة لمختلف الكوارث ، وعليه عمل صناع القرار على رسم سياسات أمنية وقائية لمواجهة بالتنسيق مع كافة القطاعات والفواعل الرسمية وغير الرسمية الأخرى، وفق تنظيمات وتشريعات قانونية وإستراتيجية تدخل على شكل مخططات عامة وشاملة أثناء وقوع الكوارث تفعل آليا عند وقوع الكارثة أو الخطر، مع الأخذ بعين الاعتبار للبيئة المحيطة المعقدة لمكان وقوع الخطر.

وتبقى الجزائر في كل مرة تعيد النظر في القوانين والتنظيمات المعمول بها في مجال تسيير أخطار الكوارث، سواء في الجانب الوقائي بالحد من أثارها أو في جانب التدخلات بتوفير مختلف الوسائل لضمان التسيير الجيد في حالة وقوعها.

تعد مسألة اتقاء الكوارث الطبيعية وتخفيف حدتها من أهم الوسائل العالمية العاجلة في القرن الواحد والعشرين .ولقد تعاظمت المسألة وتسببت في معاناة كبيرة لدرجة جعلت التدابير العالمية لاتقاء الكوارث وتخفيف حدتها أمرا لا بد منه.

فمن خلال هذه الدراسة حاولنا أن نعرض على التأمين ضد الكوارث الطبيعية في الجزائر لإبراز مكانته وأهميته في قطاع التأمينات، وذلك لأن الكوارث الطبيعية من المتغيرات المستمرة، ورغم الدروس الكثيرة المستمدة من للتجارب المتعلقة بكيفية التنبؤ بأغلب أنواع الكوارث، زاد عدد البلدان التي تتعرض للكوارث في كل سنة زيادة رهيبية منذ ازدياد ظاهرة التغيرات الكونية، والجزائر كغيرها من

البلدان الأكثر تعرضا للكوارث الطبيعية، خاصة وأن موقعها الجغرافي يساهم في زيادة احتمال وقوع كوارث.

والتأمين من بين السياسات التي أخذت بها هذه الدول، للتخفيف من آثار هذه الكوارث والتقليل من حدتها، كتقنية هامة و أداة فعالة من أدوات إدارة الخطر بصفة عامة، وإدارة أخطار الكوارث الطبيعية بصفة خاصة من خلال التأمين عليها، فبه يتم تحويل هذا الخطر لشركات التأمين، بعد أن كانت الدول هي المسؤولة عن تعويض الخسائر من أموال خزينتها العمومية.

وفي الجزائر تلجأ السلطات كلما حدثت كارثة طبيعية إلى تخصيص أموال من الخزينة العمومية، لأن التأمين ضد الكوارث الطبيعية لم يكن موجودا على الإطلاق كمنتوج تأميني، حيث أن هذا النوع من التأمينات كان في الثمانينات يندرج تحت عقد تأمين الحريق، و مع إصدار الأمر 07/ 95 أصبح هذا النوع من العقود يصنف مع تأمينات الأضرار والخاص بالمؤسسات التجارية و/أو الصناعية فقد كان غير معروف بالنسبة لعامة الناس.

إن القوانين والمخططات السابقة الذكر، لم تكن كافية بالنظر لتغير المعطيات الاجتماعية والاقتصادية، مما اظهر نقائص واختلالات في القوانين المعمول بها، خاصة بعد فيضانات الجزائر العاصمة (باب الواد 2002 ، وزلزال بومرداس 21 ماي 2003 ، زلزال الشلف)، هذه الكوارث المتقاربة في الزمن التي خلفت خسائر وأضرار بشرية ومادية كبيرة، أدت إلى إعادة النظر في القوانين والتنظيمات المذكورة سابقا، مما ألزم صناع القرار، ورأسمي السياسة في الجزائر تبني قانون جديد حول الوقاية من الكوارث الطبيعية وتسيير الكوارث، ومرسوم تنفيذي لإنشاء وتنصيب المندوبية الوطنية

للكوارث الطبيعية في الجزائر، كهيئة وطنية تعمل على التنسيق، التوجيه والمتابعة لجميع القطاعات المعنية عند حدوث كارثة.

وتبقي مسألة المخاطر الكبرى ليست مشكلة الجزائر فقط، وإنما دول العالم كله، لكن الاستعداد لها يقلل من حجم الأضرار ويسرع من امتصاص الصدمة وبالتالي مواصلة النمو لتحقيق التنمية المستدامة.

من أجل التقليل من آثار الكوارث الطبيعية على رسمي السياسات الوقائية وصناع القرار تطوير الأساليب والتقنيات وتحديث التنظيمات والقوانين في مجال تصميم وتشيد المباني المقاومة للزلازل، ففي مجال العمران واستغلال الأراضي تم تسجيل انتشار الفوضى في تشيد البناءات التي أضحت تشكل عائقا كبيرا، وأصبح من الضروري القيام بحملة لتطهير القطاع.

كما يجب القيام بدراسات دقيقة وعلمية على المستوى الوطني، وتحديد المناطق المعرضة لمختلف الأخطار خاصة الزلزالية منها، وإحصائها لتفادي البناء عليها وخاصة البناءات العمرانية ذات الوعاء السكاني الكبير، والبناءات الإستراتيجية، وتوزيع تمرکز النسيج العمراني على المناطق الآمنة، والأقل خطورة من الوطن وتشجيع المواطن على الاستقرار والاستثمار فيها، بالإضافة إلى الاستفادة من دروس تاريخ الزلازل التي مرت بها البلاد، عن طريق بناء سيناريوهات مختلفة والقيام بمناورات دورية وطنية تحدد مدى جاهزية القطاعات المعنية من حيث التنسيق والتنفيذ.

إن التقليل من الكوارث "من خلال معرفة" التداعيات "يستدعي ببساطة التكفل بعامل الضعف، بهدف القضاء عليه، وان كنا لا يمكننا الإلمام بهذه الخاصية يجب التقليل منها في إطار

سياسة تنمية مستدامة، من خلال معرفة مثلا: إن منطقة الجزائر تعرف نشاط زلزالي كبير وفي هذه الحالة يجب تقنين البناءات، بشكل صارم على أساس مضاد لزلزل، للتقليل أو القضاء على أشكال أخطار الإنهيار كما سبق ذكره.

ونفس الأمر، التي لا يمكن إن تنتج إلا عن الكوارث الطبيعية والتكنولوجية، والتي يزيد من خطرها، المشاشة والضعف الذي يجب التكفل به في إطار وقائي شامل.

للولصول إلى هذا الهدف يجب تبني ضرورة إعداد خريطة للإخطار، تلحق بالمخططات الوقائية، ضد الأخطار وعلى كل المستويات: الوطنية، الجهوية، الوزارية، المحلية، وعلى مستوى البناءات والمنشآت الحساسة لتسهيل عملية التدخل ورصد الإمكانيات البشرية والمادية لذلك، والتدخل في الوقت المناسب للتقليل من الأضرار.

وبالتالي فان الوقاية عبارة عن تصور وعمل يستمد معناه من النصوص التشريعية والإجراءات العملية، التي تسهم في الحد والتقليل من الأخطار التي يواجهها السكان، وعندما لا يمكن تجنب الكارثة يتم تنظيم التدخلات للتكفل بالسكان المنكوبين وإغاثتهم وإعادة إسكانهم. في النهاية فان الإطار القانوني المعد سنة 1985 ، فاتته الأحداث والزمن ومن خلاله أيضا اتضح إن الإجراءات الهيكلية والتنظيمية غير كافية لتبني إستراتيجية الوقاية والحماية من الكوارث الطبيعية حسب ما يطمح إليه ، بالنظر إلى النمو السريع المسجل ف مختلف المجالات والنمو الديمغرافي المتزايد خاصة خلال العشرة الأخيرة في بلادنا.

إن تبني إستراتيجية واضحة في مجال سياسة الوقاية من الكوارث الطبيعية في بلادنا عامة والجماعات المحلية بصفة خاصة والذي هو موضوع دراستنا، يعتبر شرطا رئيسيا لحياة وبقاء الأمة وأمنها وازدهارها لأنه من خلال التسيير الحسن أو السيئ لأزمة معينة ناتجة عن كارثة ما، تتجلى شرعية وقوة الدولة، وفي هذا السياق تضمن ثقة المواطن بها وولائه، وعليه فإن التسيير الراشد للأزمات والحكومة في إدارة الكوارث، يشكلان فعلا لحظة اختبار حقيقية بالنسبة للدولة مما يترتب عن هذه الحلول نتائج وقائية

**النتيجة الأولى:** إن المخاطر الكبرى لا يمكن التنبؤ بزمان ومكان حدوثها أو التحكم فيها نظرا لفجائيتها، فمهما كانت الإمكانيات المسخرة للوقاية منها، تبقى غير كافية مقارنةً بحجم أضرارها، وصعوبة السيطرة عليها لسرعة امتداد وانتشار تأثيرها إذ قد يكون موضعيا محليا، إقليميا، عالميا.

**النتيجة الثانية:** إدارة الكوارث تتطلب تخطيط مسبق وجدّي للوقاية من جسامه أضرارها، رغم استحالة تفادي وقوعها نهائيا، وغياب التنسيق بين الجهات الفاعلة.

**النتيجة الثالثة:** التخطيط ليس بالوسيلة الوحيدة الكافية لمواجهة مخاطر الكوارث، وإنما يحتاج لإمكانيات ووسائل أكثر تطور وتنظيم إداري محكم، بالإضافة إلى توفير أكبر قدر ممكن من الموارد البشرية والمادية، التي تساهم في تفعيل المخططات في الواقع العملي وهذا ما ظهر خلال زلزال بومرداس أين كان التخطيط دون تطبيق مخلفا بذلك خسائر وخيمة، والسبب راجع إلى شدة قوة الزلزال من جهة، ومن جهة أخرى هشاشة البنية التحتية وعدم التقيد بمعايير البناء.

**النتيجة الرابعة:** ومن جهة أخرى وفيما يتعلق بعمليات التدخل والإغاثة والإسعاف، فإن ضرورة وجود مخططات أصبح أمرا إداريا شكليا، هذه الوضعية شكلت نوع من الإهمال الذي يتجسد في

عدم تهيئة مخططات الطوارئ والنجدة، مما يجعلها عديمة الفاعلية وهذا بغض النظر عن وجود إجراء يفرض على الوحدة، البلدية أو الولاية القيام بتمارين تجريبية للتأكد من فاعلية هذه المخططات. **النتيجة الخامسة:** تستخدم إدارة الكوارث الطبيعية أدوات و وسائل متعددة كقواعد البيانات والنماذج الإحصائية نظم المعلومات والاتصالات، خرائط الجغرافيا وأساليب الاستشعار عن بعد للوصول إلى اقرب التوقعات التي تفيد في مجابهة الوارث الطبيعية.

### النتيجة السادسة:

عندما تقع كارثة طبيعية لا يستطيع أحد أن يفعل شيئاً غير حصر الأضرار ومحاولة تقليل الخسائر، أما التنبؤ بحدوثها يختلف باختلاف مستويات تطور البلدان والإمكانات المتاحة. **النتيجة السابعة:** تتطلب إدارة الكوارث تكاثف كل جهود مؤسسات الدولة الحكومية وغير الحكومية إضافة إلى الأفراد من أجل تحقيق أهدافها، والمتعلقة بالتنبؤ لوقوع الكوارث الطبيعية ومحاولة التقليل من مخلفاتها.

**النتيجة الثامنة:** تستخدم إدارة الكوارث الطبيعية أدوات ووسائل متعددة كقواعد البيانات، النماذج الإحصائية، نظم المعلومات والاتصالات، الخرائط الجغرافية وأساليب الاستشعار عن بعد للوصول إلى أقرب التوقعات التي تفيد في مجابهة مخاطر الكوارث الطبيعية.

النتيجة التاسعة : بحكم موقعها الجغرافي والظواهر الطبيعية التي تسجلها الجزائر، تبقى معرضة لعدد من الكوارث الطبيعية التي تستلزم تسييرا مناسباً لها وأهميتها الزلازل، كما أن هشاشة مدننا وأحيانا حيال هذه الكوارث تفاقمت خاصة في المدن الكبرى حيث:

\* بينت الدراسات الجيولوجية والدراسات الزلزالية بأن % 70 من تراب المنطقة الشمالية لبلادنا عرضة للنشاطات الزلزالية وبهذه المنطقة من الوطن بالذات توجد على الأقل % 90 من المنشآت الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، في حين جنوب البلاد يبقى معرضا للفيضانات .وبالتالي فإن احتمال حدوث زلزال يترتب عليه حدوث كوارث بشرية ومادية حادة بالغة الخطورة على الاقتصاد الوطني وعلى سلامة السكان كما حدث في أخطر الزلازل التي عرفت الجزائر في الشلف (عامي 1954، 1980) وهو ما يقتضي اتخاذ إجراءات السلامة والوقاية للحد من مخاطر هذه الظاهرة الطبيعية وانعكاساتها السلبية على الاقتصاد وعلى السكان.

#### التوصيات:

- 1) يعد التأمين تقنية هامة وأداة من أدوات إدارة مخاطر الكوارث الطبيعية .
- 2) تقييم التدابير التشريعية المتعلقة بالتأمين ضد الكوارث الطبيعية ودراسة الاقتراحات المرتبطة بتطبيق مختلف التأمينات الإجبارية.
- 3) إعداد برنامج للتحقيقات وسبر الآراء من أجل تحديد العوائق التي تقف أمام تطوير هذا الفرع، وتحديد العوامل المسؤولة عن هذا النقص في الاهتمام بين أصحاب الممتلكات بالرغم من الإصلاحات القانونية في سبتمبر 2004 والتي جعلت من التأمين ضد الكوارث الطبيعية إجباريا.
- 4) وضع قوانين وتشريعات واضحة تتعلق بضرورة تصميم المنشآت المقاومة للزلازل ووضع خطة وطنية لتأهيل المباني القائمة لمقاومة الزلازل، وذلك وفقا لخطط شاملة تأخذ بعين الاعتبار المدى الزمني القصير والمتوسط والبعيد.

- 5) ضرورة الاهتمام بدورات التعليم المستمر للمخططين والمهندسين والمقاولين، وذلك للإطلاع على التقدم الذي يحدث في العالم في موضوع التصميم والتنفيذ الزلزالي، وكذلك التعلم وأخذ العبر من الزلازل التي حصلت في بلادنا وفي الدول الأخرى.
- 6) تعميم الدراسات الشاملة للجهات المعروفة بالنشاط الزلزالي ووضع الأسس والقواعد اللازمة لضبط معايير هندسة الزلازل وأهمها سياسة استخدام الأراضي.
- 7) الحرص على التطبيق الصارم لقوانين البناء التقنية المعمول بها، وتحديد الاختصاصات والمسؤوليات لجميع المتدخلين في عمليات البناء.
- 8) تقوية الشراكات فيما بين الدول من خلال الحكومات والجهات ذات الصلة التي تمارس أنشطة ترتبط بتقليل مخاطر الكوارث، وتعزيز عمليات التعاون عن طريق تطوير أساس إقليمي مشترك من المعرفة القطاعية بشأن مناهج إدارة مخاطر الكوارث الطبيعية.
- 9) زيادة موثوقية المعلومات الملائمة المتصلة بالكوارث وتوافرها للجمهور، وبناء قاعدة للبيانات يمكن
- 10) الاعتماد عليها في صحة البيانات والإحصاءات.
- 11) نشر الوعي التأميني تجاه هذا الفرع بتنظيم حملات تحسيسية وإعلامية، وكذا التنويه بالأضرار التي
- 12) تخلفها حدوث هذه الكوارث الطبيعية.

13) قيام كل من الجامعات وشركات التأمين بربط البحوث والدراسات المنجزة في كل منهما

فيما يتعلق بالكوارث الطبيعية، بهدف طرح المشاكل التي تواجهها هذه الشركات وإيجاد الحلول

قصد تطوير هذا المنتج التأميني وبالتالي تطوير القطاع ككل.

فيما يخص رأي الشخصي اتجاه الجمعيات المحلية في تسير الكوارث الطبيعية؛ قد قفزت قفزة نوعية

من جانب الخبرة والاحترافية في التعامل مع هكذا حالات توجهها المنطقة من تهديدات بيئية متكررة

ومتنوعة وبمختلف اشكالها خاصة ما عرفته الجزائر من زلازل وفيضانات أهلها للقيام بتطوير كل

مؤسستها الفعالة في مواجهة هذه الأخيرة والتهيأ لذلك قبل وبعد وقوعها.

ان الجزائر من الدول السباقة التي تسهر على امن وحماية مواطنها من جميع المخاطر التي قد تحدث

وتسفر نتائجها بالكارثة على قاطنيها فإنها جندت التدابير من اجل ذلك لمواجهة أفضل لما تطرقنا له

سابقا والسعي

لإيجاد المنافذ الحلول الممكنة لتبقى دائما حريصة اشد الحرص الدائم والشديد والتصدي الفعال

لذلك.

ولعل أهم الكوارث التي شهدتها الجزائر خاصة المكبدة للخسائر ونذكر منها على سبيل المثال حرائق

الغابات والتي أصبحت تقدم نصائح من طرف المؤسسات الوصية لتجنب وقوع هذه الكارثة وتجنيد

ما يمكن تأهيله لمواجهة هذه الكارثة خاصة أثناء موسم الصيف اين تسجل مصالح الحماية المدنية

حالات متكررة وأحيانا تكون متعمدة لحرائق الغابات.

ومع ذلك ان هناك حرائق الغابات قد فاقت جميع المستويات المتوقعة فمؤخرا شهدت ولاية المدية حريقا مهولا للعشرات من الهكتارات الغابية والمزارع القريبة منها مما تطلب تدخل وحدات تابعة لمؤسسة الحماية من خارج الإقليم الولاية لإخماد السنة النيران وبمختلف أنواع التدخلات الى ان مزال هناك نقصا في اخماد الحرائق خاصة الجوي منها والذي ينعدم في عدة ولايات خاصة الولايات الداخلية للوطن؛ومن خلال دراستنا لهذا الموضوع يمكن تعويض الفارق وتطوير هذه الخدمة الجوية في الاخماد التي تكون لها فعالية و سرعة في مواجهة من اجل الحفاظ على محيط اجمل و الثروة الغابية التي تسخر بها بلادنا.

|    |  |
|----|--|
| 01 | مقدمة  |
| 09 | الفصل الأول: الاطار المفاهيمي للكوارث الطبيعية       |
| 09 | تمهيد :  |
| 10 | المبحث الأول : ماهية الكوارث الطبيعية                |
| 10 | المطلب الأول: مفهوم الكوارث الطبيعية                 |
| 10 | الفرع الأول: تعريف الكوارث الطبيعية                  |
| 13 | الفرع الثاني: خصائص الكوارث الطبيعية                 |
| 14 | الفرع الثالث: تمييز الكوارث الطبيعية عن بعض المفاهيم |
| 17 | المطلب الثاني: انواع الكوارث الطبيعية                |
| 17 | الفرع الأول: كوارث طبيعية من صنع الطبيعة             |
| 25 | الفرع الثاني: كوارث طبيعية من صنع البشر              |
| 30 | الفرع الثالث: كوارث طبيعية هجينة                     |
| 30 | المبحث الثاني: ادارة الكوارث الطبيعية ومراحلها       |
| 31 | المطلب الأول: ادارة الكوارث الطبيعية                 |
| 31 | الفرع الأول: تعريف ادارة الكوارث                     |
| 34 | الفرع الثاني: خطوات ادارة الكوارث                    |
| 37 | الفرع الثالث: معايير تقييم مخاطر الكوارث             |
| 39 | المطلب الثاني: مراحل ادارة الكوارث الطبيعية          |
| 39 | الفرع الأول: قبل حدوث الكارثة                        |
| 41 | الفرع الثاني: اثناء حدوث الكارثة                     |
| 43 | الفرع الثالث: بعد حدوث الكارثة                       |

|          |  |
|----------|--|
| 46.....  | خلاصة الفصل.....   |
| 48.....  | الفصل الثاني: الجماعات المحلية في مواجهة الكوارث الطبيعية                                      |
| 48.....  | تمهيد :  |
| 49.....  | المبحث الأول: استراتيجيات الجماعات المحلية في حالة وقوع الكوارث الطبيعية                       |
| 49 ..... | المطلب الأول: الآليات المكرسة من طرف الجماعات المحلية في مواجهة الكوارث                        |
| 49 ..... | الفرع الأول: المخططات المكرسة من طرف الجماعات المحلية.....                                     |
| 64.....  | الفرع الثاني: تنفيذ المخططات المكرسة من طرف الجماعات المحلية.....                              |
| 75.....  | المطلب الثاني: الجهات المتداخلة الى جانب الجماعات المحلية في مواجهة الكوارث                    |
| 76.....  | الفرع الأول: تدخل الحماية المدنية.....   |
| 80.....  | الفرع الثاني: تدخل الجيش الشعبي الوطني .....   |
| 82.....  | الفرع الثالث: تدخل المجتمع المدني .....  |
| 84.....  | المبحث الثاني: :التنظيمات المكرسة على المستوى المحلي و هيئات الوقاية المتواجدة في الجزائر..... |
| 84 ..... | المطلب الأول: تنظيمات المكرسة على المستوى المحلي.....  |
| 85.....  | الفرع الأول: أهم التشريعات الوطنية المكرسة للوقاية من المخاطر.....                             |
| 89.....  | الفرع الثاني: المندوبية الوطنية للمخاطر الكبرى.....  |
| 92.....  | المطلب الثاني:مراكز المراقبة والوقاية في الجزائر .....   |
| 93.....  | الفرع الأول: مركز الهندسة لمقاومة الزلازل بالجزائر والمراقبة الزلزالية للإقليم .....           |
| 95 ..... | الفرع الثاني: الهيكل الوطني للأرصاد الجوية.....  |
| 96.....  | الفرع الثالث: المركز الوطني للتقنيات القمرية وعلوم الجيو فيزياء وهيئات أخرى.....               |
| 99.....  | خلاصة الفصل.....   |
| 101..... | خاتمة عامة.....  |

..... قائمة المرجع

## قائمة المصادر والمراجع

الكتب:

1. سامي حريز، زيد سلمان، إدارة الكوارث و المخاطر، دار الريبة للنشر و التوزيع، الأردن، 2011
2. محمد حسين العجمي، الاتجاهات الحديثة في القيادة الإدارية والتنمية البشرية، د ط، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، 2008 ،
3. محمد نصر مهنا، دارة الأزمات، دون طبعة، مؤسسة شباب الجامعة، إسكندرية، 2003 ،
4. محمد هيكمل، مهارات إدارة الأزمات والكوارث والمواقف الصعبة، د ط، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، 2009،
5. محمود توفيق محمد، حماية الإنسان في حالات الكوارث الطبيعية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، 2009
6. - يوسف أحمد أبو فارة، إدارة الأزمات، إثراء للنشر و التوزيع، الأردن، ط 1، 2009
7. - محمد صبري محسوب، ومحمد إبراهيم ارباب "الاحطار الكوارث الطبيعية الحدث و المواجهة جغرافية دار الفكر العربي" 2000
8. - ماهر جميل، المساعدات الانسانية الدولية الطبعة الاولي دار النهضة العربية القاهرة 2009 .

المقالات:

1. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد84 ، المتضمنة القانون 20/04 المؤرخ في 20 ديسمبر 2004 المتعلق بالوقاية من الأخطار الكبرى وتسيير الكوارث في إطار التنمية المستدامة،
2. عبد لله مقران، من اجل تسيير مكيف وفعال، مجلة الحماية المدنية (الخدمة من اجل الإنقاذ)، العدد14 ، الجزائر، 2011،

## قائمة المصادر والمراجع

3. حساني حسين، إدارة خطر الكوارث الطبيعية في الجب ا زئر الواقع والأفاق، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، قسم العلوم الاقتصادية والقانونية، جامعة حسيية بن بوعلي، الشلف، العدد 11 ، جانفي 2014.
4. حساني حسين، إدارة خطر الكوارث الطبيعية في الجزائر الواقع والأفاق
5. عبد لله مقران، من اجل تسير مكيف وفعال، مجلة الحماية المدنية(الخدمة من اجل الإنقاذ)، العدد 14 ، الجزائر، 2011 .
6. عشاوي سعد الدين، إدارة الأزمة، المرجع السابق.
7. قاسم حجاج، "التدخل الإنساني للحيش الوطني في مواجهة الكوارث الطبيعية"، دفاثر السياسة والقانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة قاصدي مرياح ورقلة،العدد 14، 2016.
8. -عثمان مريم، الضغوط المهنية وعلاقتها بدفعية الانجاز لدي أعوان الحماية المدنية.
9. عثمان مريم، الضغوط المهنية وعلاقتها بدافعية الانجاز لدى أعوان الحماية المدنية.
10. عثمان مريم، الضغوط المهنية وعلاقتها بدافعية الانجاز لدى أعوان الحماية المدنية.
11. التدخل الإنساني للحيش الوطني في مواجهة الكوارث الطبيعية،" دفاثر السياسة والقانون، .
12. لقاسم كتروسي، التنسيق الكامل بين الجهات المعنية في حالة الطوارئ،.
13. عزة احمد عبد الله (1) "اساليب مواجهة الكوارث الطبيعية مجلة مركز بحوث الشرطة اكاديمية مبارك للارمن العدد 21 .
14. سهير العطار "المدخل الاجتماعي لدراسات الازمات بين التصورات النظرية و التطبيقات العلمية "جامعة عين شمس.
15. عباس أبو شامة المحمود، مواجهة الكوارث غير التقليدية.

## قائمة المصادر والمراجع

16. كريم عبد الله متعب، اللجان الأمنية ودورها في إدارة الأزمات.

17. - عشاوي سعد الدين، إدارة الأزمة، مجلة الفكر الشرطي، العدد 2، الإمارات، 1996.

18. عشاوي سعد الدين، إدارة الأزمة.

### الاطروحات و المذكرات الجامعية:

#### أ. اطروحات الدكتوراة:

1. عباس أبو شامة المحمود، مواجهة الكوارث غير التقليدية، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في علم الاجتماع،

تخصص علم اجتماع وتنمية، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة بلعروسي أحمد

التيجاني، وائل رشيد، قانون التأمينات الاقتصادية، رسالة ماستر، علوم اقتصادية، جامعة الجليلي

اليابس، سيدي بلعباس 2010/2009.

2. شاوش الإخوان جاهدة، واقع المجتمع المدني في الجزائر، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في علم الاجتماع،

تخصص علم اجتماع وتنمية، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر بسكرة،

2015/2014،

#### ب. مذكرة الماجستير:

1. بسعود بشير، اثر تطبيق المناجنت على نجاعة إدارة الأزمات، رسالة ماجستير، قسم العلوم الاقتصادية،

مناجنت، جامعة مولاي الطاهر، سعيدة 2015/2014،

2. بلعروسي أحمد التيجاني، وائل رشيد، قانون التأمينات الاقتصادية، رسالة ماستر، علوم اقتصادية، جامعة

الجيلالي اليابس، سيدي بلعباس 2010/2009

3. عثمان مريم، الضغوط المهنية وعلاقتها بدفعية الانجاز لدي أعوان الحماية المدنية، مذكرة ماجستير في علم

النفس، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2010/2009،

## قائمة المصادر والمراجع

4. عثمان مريم، الضغوط المهنية وعلاقتها بدفعية الانجاز لدي أعوان الحماية المدنية، مذكرة ماجيستر في علم

النفس، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2010/2009، ص 109.

5. كردم عبد الله متعب، اللجان الأمنية ودورها في إدارة الأزمات، رسالة ماجيستر، أكاديمية نايف للعلوم

الأمنية، الرياض، 2005،

6. كردم عبد الله متعب، اللجان الأمنية ودورها في إدارة الأزمات، رسالة ماجيستر، أكاديمية نايف للعلوم

الأمنية، الرياض، 2005، ص 56.

7. مذكر التخرج لنيل شهادة ماستر في علوم الاقتصادية، تامين الكوارث الطبيعية في الجزائر واقع

وإفاق.ص.85

### النصوص القانونية:

#### أ. الدستور:

1. المادة 26 ، من دستور 28 ديسمبر 1996 ، المنشور بموجب المرسوم الرئاسي رقم 96-438، مؤرخ

في 07 ديسمبر 1996 ج ر، ج ج، د ش، عدد 75 ، صادر في 08 ديسمبر 1996 ، معدل بالقانون

02- 03 ، مؤرخ في 10 أبريل 2002 ، يتضمن التعديل الدستوري، ج ر، ج ج، د ش، عدد 25 ،

صادر في 14 أبريل 2002 ، والقانون رقم 08- 19 ، مؤرخ في 15 نوفمبر 2008، يتضمن التعديل

الدستوري، ج ر، ج ج، د ش، عدد 63 ، صادر في 16 نوفمبر 2008 ، و القانون رقم 01-16 ،

مؤرخ في 06 مارس 2016 ، يتضمن التعديل الدستوري، ج ر، ج ج، د ش، عدد 14 ، صادر في 07

مارس 2016 .

## قائمة المصادر والمراجع

### ب. القوانين العادية:

1. المادة 02 ، الفقرة السادسة، من القانون 05-12، مؤرخ في 04 أوت 2005، المتعلق بالمياه، ج ر، ج ج، د ش، العدد 60، صادر في 04 سبتمبر 2005.
2. المادة 02، من القانون 91 / 23، مؤرخ في 06 ديسمبر 1991، المتعلق بمساهمة الجيش الوطني الشعبي في مهام حماية الأمن العمومي خارج الحالات الاستثنائية، ج ر، ج ج، د ش، عدد 63، صادر في 30 جمادي الأول 1412
3. المادة 17 القانون رقم 20/04، المتعلق بالوقاية من المخاطر الكبرى في إطار التنمية المستدامة
4. المادة 02، من القانون 91 / 23، مؤرخ في 06 ديسمبر 1991، المتعلق بمساهمة الجيش الوطني الشعبي في مهام حماية الأمن العمومي خارج الحالات الاستثنائية، ج ر، ج ج، د ش، عدد 63، صادر في 30 جمادي الأول 1412.
5. المادة 4 من قانون رقم 04-05 المؤرخ في 27 جمادي الثانية 2004، يعدل ويتمم القانون رقم 90-29 المؤرخ في 14 جمادي الاول عام 1411 الموافق ل 01 ديسمبر 1990، المتعلق بالتهيئة و التعمير و ج ر ج. د ش العدد 51 صدر في 15 اوت 2004.
6. المادة 06 القانون رقم 4-20 المؤرخ في 25 سبتمبر 2004، المتعلق بالوقاية من الاخطار الكبرى و تسيير الكوارت في اطار التنمية المستدامة ج ر، ج ج، العدد 84 الصادر ديسمبر 2004.
7. - المادة 90، القانون رقم 10/11 المؤرخ في 22 جوان 2011، المتعلق بالبلدية، ج ر، ج ج، د ش، العدد 37 الصادر في 22 جوان 2011.
8. المادة 95 القانون 12-07 المؤرخ في 21 فيفري 2012 المتعلق بالقانون الولاية، ج ر، ج ج، د ش العدد 12 الصادر 29 فيفري 2012.

## قائمة المصادر والمراجع

9. المادة 17 القانون رقم 20/04، المتعلق بالوقاية من المخاطر الكبرى في إطار التنمية المستدامة.

### ت. المرسوم:

1. المادة 01، من المرسوم التنفيذي رقم 161/06، مؤرخ في 17 ماي 2006، يعلن المنطقة الصناعية سكيكدة منطقة ذات أخطار كبرى، ج ر، ج ج، د ش، عدد 33، صادر في 21 مايو سنة 2006.
2. المادة 01، من المرسوم التنفيذي رقم 162/06، مؤرخ في ماي 2006، يعلن المنطقة الصناعية ارزبو منطقة ذات أخطار كبرى، ج ر، ج ج، د ش، عدد 33، صادر في 21 مايو سنة 2006.
3. المادة 01، من المرسوم التنفيذي رقم 163/06، مؤرخ في 17 ماي 2006، يعلن المنطقة إن امناس منطقة ذات أخطار كبرى، ج ر، ج ج، د ش، عدد 33، صادر في 21 مايو سنة 2006.
4. المادة 03، من المرسوم التنفيذي رقم 45/87، المتعلق بالتنسيق والتنظيم الأعمال في مجال مكافحة حرائق الغابات داخل الأملاك الغابية الوطنية.
5. المادة 05، الفقرة الثانية من المرسوم التنفيذي رقم 45/87، المتعلق بالتنسيق والتنظيم الأعمال في مجال مكافحة حرائق الغابات داخل الأملاك الغابية الوطنية.
6. المادة 05، يعلن المنطقة الصناعية ارزبو منطقة ذات أخطار كبرى.
7. المادة 07، من المرسوم التنفيذي رقم 45/87، المتعلق بالتنسيق والتنظيم الأعمال في مجال مكافحة حرائق الغابات داخل الأملاك الغابية الوطنية.
8. المادة 12، الفقرة الثانية من المرسوم التنفيذي رقم 45/87، المتعلق بالتنسيق والتنظيم الأعمال في مجال مكافحة حرائق الغابات داخل الأملاك الغابية الوطنية.
9. المادة 05، الفقرة الأولى من المرسوم التنفيذي رقم 45/87، المتعلق بالتنسيق والتنظيم الأعمال في مجال مكافحة حرائق الغابات داخل الأملاك الغابية الوطنية.

## قائمة المصادر والمراجع

10. المادة 05، المتعلق بمساهمة الجيش الوطني الشعبي في مهام حماية الأمن العمومي خارج الحالات الاستثنائي.
11. المادة 08، الفقرة الأولى المرسوم 45/87، المتعلق بالتنسيق والتنظيم الأعمال في مجال مكافحة حرائق الغابات داخل الأملاك الغابية الوطنية.
12. المادة 08، الفقرة الثانية المرسوم 45/87، المتعلق بالتنسيق والتنظيم الأعمال في مجال مكافحة حرائق الغابات داخل الأملاك الغابية الوطنية.
13. المادة 09، 45/87، المتعلق بالتنسيق والتنظيم الأعمال في مجال مكافحة حرائق الغابات داخل الأملاك الغابية الوطنية.
14. المادة 15، 45/87، المتعلق بالتنسيق والتنظيم الأعمال في مجال مكافحة حرائق الغابات داخل الأملاك الغابية الوطنية.
15. المادة 18، 45/87، المتعلق بالتنسيق والتنظيم الأعمال في مجال مكافحة حرائق الغابات داخل الأملاك الغابية الوطنية.
16. المادة 20، 45/87، المتعلق بالتنسيق والتنظيم الأعمال في مجال مكافحة حرائق الغابات داخل الأملاك الغابية الوطنية.
17. المادة 24، 45/87، المتعلق بالتنسيق والتنظيم الأعمال في مجال مكافحة حرائق الغابات داخل الأملاك الغابية الوطنية.
18. المادة 26، الفقرة الثانية 45/87، المتعلق بالتنسيق والتنظيم الأعمال في مجال مكافحة حرائق الغابات داخل الأملاك الغابية الوطنية.
19. المادة 27، المرسوم رقم 231/80، شروط تنظيم التدخلات والإسعافات وتنفيذها عند وقوع الكوارث.

## قائمة المصادر والمراجع

20. المادة 28، المرسوم رقم 231/80، شروط تنظيم التدخلات والإسعافات وتنفيذها عند وقوع الكوارث.
21. المادة 35، المرسوم رقم 231/80، شروط تنظيم التدخلات والإسعافات وتنفيذها عند وقوع الكوارث.
22. المادة 35، المرسوم رقم 231/85، شروط تنظيم التدخلات والإسعافات وتنفيذها عند وقوع الكوارث.
23. مادة 36، المرسوم رقم 231/80، شروط تنظيم التدخلات والإسعافات وتنفيذها عند وقوع الكوارث.
24. المادة 07 المرسوم التنفيذي رقم 11-194 المؤرخ في 22 ماي 2011 يتضمن مهام المندوبية الوطنية لمخاطر الكبرى وتنظيمها وتسييرها.
25. المادة 08 المرسوم التنفيذي رقم 11-194 المؤرخ في 22 ماي 2011 يتضمن مهام المندوبية الوطنية لمخاطر الكبرى وتنظيمها وتسييرها.
26. المادة 09 المرسوم التنفيذي رقم 11-194 المؤرخ في 22 ماي 2011 يتضمن مهام المندوبية الوطنية لمخاطر الكبرى وتنظيمها وتسييرها.
27. المادة 02، المرسوم رقم 231-85، المؤرخ في 09 ذي الحجة 1405، المؤرخ في 25 أوت 1985، يحدد شروط تنظيم التدخلات والإسعافات وتنفيذها عند وقوع الكوارث، ج ر، ج ج، د ش، د ع، صادر في 27 ديسمبر 1985.
28. المادة 10، المرسوم رقم 231/80، شروط تنظيم التدخلات والإسعافات وتنفيذها عند وقوع الكوارث.
- ث. الأمر:
1. المادة 01 من الأمر رقم 03-12 المؤرخ في 29 أوت 2003 المتعلق في الزامية تامين على الكوارث الطبيعية وبتعويض الضحايا . ج ر، ج، د ش عدد 52 الصادر في 27 أوت 2003.